



صندوق الواحة ريت

Alwaha Reit Fund

الشروط والأحكام

صندوق الواحة ريت

صندوق استثمار عقاري مغلق متداول في السوق الموازية
متواافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة
الرقابة الشرعية.

مدير الصندوق

wasatah capital
واسطة كابيتال



الشروط والأحكام

(١) اسم الصندوق، مع ذكر فنته ونوعه

AL WAHA REIT FUND صندوق الواحة ريت

(صندوق استثمار عقاري مغلق متداول في السوق الموازية متواافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية)

رقم الاعتماد الشرعي: WASCA-2058-61-14-10-21

(٢) اسم مدير الصندوق



شركة الوساطة المالية (وساطة كابيتال)

(٣) اسم أمين الحفظ



شركة البلاد للاستثمار

(٤) حجم الصندوق

الحد الأعلى للطرح	الحد الأدنى للطرح	حجم الصندوق المستهدف لفترة الطرح العام الأولى
١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي	١٤٨,٦٣٣,٢٥٠ ريال سعودي	

(٥) عدد الوحدات المطروحة، وإجمالي قيمتها، ونسبةها من حجم الصندوق

الحد الأعلى للطرح	الحد الأدنى للطرح	عدد الوحدات المطروحة
١٥,٠٠٠,٠٠٠ وحدة	١٤٤,٨٦٣,٣٢٥ وحدة	إجمالي قيمة الوحدات المطروحة
١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي	١٤٨,٦٣٣,٢٥٠ ريال سعودي	نسبة الوحدات المطروحة من حجم الصندوق
%١٠٠	%١٠٠	عدد الوحدات المطروحة للجمهور
٣,٢٢٧,٠٦٩ وحدة	٣,٠٩٠,٣٩٤ وحدة	إجمالي قيمة الوحدات المطروحة للجمهور
٣٢,٢٧٠,٦٩٠ ريال سعودي	٣٠,٩٠٣,٩٤٠ ريال سعودي	نسبة الوحدات العينية المطروحة من حجم الصندوق
%٧٨,٤٩	%٧٩,٢١	نسبة الوحدات النقية المطروحة من حجم الصندوق
%٢١,٥١	%٢٠,٧٩	سعر الطرح للوحدة
١٠ ريال سعودي	١٠ ريال سعودي	عملة الصندوق
ريال سعودي	ريال سعودي	

الإقرارات والبيان التوضيحي

- لا تعطي هيئة السوق المالية أي تأكيد يتعلق بدقة هذا المستند أو اكماله، وتخلص الهيئة نفسها من أي مسؤولية أو أي خسارة تنتج عما ورد في هذا المستند أو الاعتماد على أي جزء منه. ويجب على الراغبين في الاشتراك في وحدات الصندوق المطروحة بموجب هذا المستند تحري مدى صحة المعلومات المتعلقة بالوحدات محل الطرح. وفي حال تغدر بهم محتويات هذا المستند، يجب عليهم الأخذ بمشورة مستشار مالي مرخص له.
- تم اعتماد "صندوق الواحة ريت" على أنه صندوق استثمار عقاري متداول متواافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لـ صندوق الاستثمار العقاري المتداول.
- يجب على كل من يرغب الاشتراك في وحدات الصندوق ضرورة قراءة شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى لـ صندوق الاستثمار العقاري المتداول.



صندوق الواحة ريت
Alwaha Reit Fund

تاریخ إصدار شروط وأحكام الصندوق: (٢٤/٠٨/٢٢) هـ الموافق (٢٠٢٢/٠٨/٢٤) م

تم التحديث في تاريخ ١٦/٠٧/٤٤٤٣ هـ الموافق ٢٢/٠٧/٢٠٢٣ م

تمت الموافقة من قبل هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار العقاري المتداول "الواحة ريت" في السوق الموازية (نمو) بتاريخ (٢٤/٠٨/٢٢) هـ الموافق (٢٠٢٢/٠٨/٢٤) م

إشعارهام

تحتوي هذه الشروط والأحكام على معلومات تفصيلية تتعلق بصناديق الواحة REIT ("الصناديق") وبعملية طرح الوحدات في الصناديق ("الوحدات"). وعند التقدم للاشتراك في الصناديق، سُيعامل المستثمرون على أنهم قد تقدموا بناءً على المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام، والتي تتوفّر نسخ منها على الموقع الإلكتروني لشركة الوساطة المالية (وساطة كابيتال) (www.wasatah.com.sa)، أو الموقع الإلكتروني لبيئة السوق المالية ("البيئة") (www.saudiexchange.sa) أو الموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية (www.cma.org.sa). .

ويجب على المستثمرين المحتملين قراءة هذه الشروط والأحكام كاملة قبل شراء الوحدات في الصناديق حيث يصنف الاستثمار في الصناديق بأنه (على المخاطر). لذلك، ينطوي الاستثمار في الصناديق على بعض المخاطر ذات مستوى عالي، وهو مناسب فقط للمستثمرين الذين يدركون مخاطر الاستثمار بشكل تام ويملكون تحمل تلك المخاطر ، والوارد وصفها في الفقرة (١٠) من هذه الشروط والأحكام.

وتم إعداد هذه الشروط والأحكام من قبل مدير الصناديق شركة الوساطة المالية (وساطة كابيتال)، وهي شركة مساهمة سعودية مسجلة في السجل التجاري بالملكة العربية السعودية تحت رقم ١٠٢٤١٨٣٢ والرقم الموحد للمنشأة هو ٦٣٥٦١٥٠٦٣٥٦، ومرخصة من قبل الهيئة بموجب الترخيص رقم ٢٠٠٦١٩٣١٤٢٧/٦١٩٣٢، وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار العقاري الصادرة عن مجلس إدارة الهيئة بموجب القرار رقم ٢٠٠٦١٩٣٢ المؤرخ في ٢٠٢١/٢/٢٤ (الموافق ١٤٤٢/٢٠٦/١٥) المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم ٢٢ - ٢١/٢٠٢١ و تاريخ ١٢/٢/١٤٤٢ هـ الموافق ٢٠٢١/٢/٢ (الموافق ٢٠٢٢/٠٨/١٢) صناديق الاستثمار العقاري).

كما تحتوي هذه الشروط والأحكام على المعلومات التي تم تقديمها امتثالاً لمتطلبات التسجيل وقبول إدراج الوحدات في السوق المالية السعودية وفقاً للائحة صناديق الاستثمار العقاري الصادرة عن مجلس إدارة هيئة السوق المالية السعودية وقواعد الإدراج.

يتحمل مدير الصناديق الكاملة عن دقة وصحة المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، كما أنه يؤكّد حسب علمه واعتقاده، بعد إجراء جميع الدراسات الممكنة وإلى الحد المعقول، أنه لا توجد أي حقائق أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها في هذه الشروط والأحكام إلى جعل أي إفادة واردة فيها مضللة. ولقد أجرى مدير الصناديق كافة التحريات العقولة للتتأكد من دقة المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام كما قام مجلس إدارة الصناديق بكامل واجباته وتحقق من قيام مدير الصناديق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصناديق بتاريخ إصدارها (١٤٤٤/٠١/٢٤) الموافق (٢٠٢٢/٠٨/١٢)، ولا يقدم مدير الصناديق والمستشارين أي ضمان بدقة أو اكتمال هذه المعلومات.

ولا تتحمل الهيئة أية مسؤولية عن محتويات هذه الشروط والأحكام، ولا تقدم أي ضمانات بصحة هذه الشروط والأحكام أو اكتمالها. ولا تتحمل الهيئة أية مسؤولية عن أي خسارة مالية تنشأ عن تطبيق أي من هذه الشروط والأحكام أو بسبب الاعتماد عليها. ولا تعتبر هذه الشروط والأحكام بأنها توصية من جانب مدير الصناديق للاشتراك في الصناديق. وعلاوة على ذلك، فإن المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام هي معلومات ذات طبيعة عامة وقد تم إعدادها دون الأخذ في الاعتبار الأهداف الاستثمارية الفردية أو الوضع المالي أو الاحتياجات الاستثمارية الخاصة للأشخاص الذين يعتزمون الاستثمار في الوحدات المطروحة. وقبل اتخاذ أي قرار استثماري، يتحمل جميع من يتلقى نسخة من هذه الشروط والأحكام مسؤولية الحصول على مشورة مستقلة من مستشار مالي مرخص من قبل هيئة السوق المالية فيما يتعلق بالاستثمار في الصناديق، ويجب أن يعتمد على دراسته الخاصة لدى ملائمة كل من الفرصة الاستثمارية والمعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام فيما يتعلق بالأهداف الفردية للمستثمر ووضعه المالي واحتياجاته، بما في ذلك مزايا الاستثمار في الصناديق ومخاطرها. وقد يكون الاستثمار في الصناديق ملائماً لبعض المستثمرين دون غيرهم، ولا يجب أن يعتمد المستثمرون المحتملون على قرار الغير بالاستثمار في الصناديق أو عدمه كأساس لقرارهم بالاستثمار.

ويتعين على كل من يستلم هذه الشروط والأحكام لغاية الاستثمار الاطلاع على أي قيود قانونية أو تنظيمية ذات صلة بعملية الطرح وبيع الوحدات، كما يتعين عليهم مراعاة تلك القيود.

تبقى المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام بتاريخ إصدارها عرضة للتغيير. وتحديداً، يمكن لقيمة الوحدات أن تتأثر سلباً بتطورات مستقبلية، كالتضخم والتغير في معدلات الفوائد والضرائب أو أي عوامل اقتصادية أو سياسية أو خلافها، والتي لا يملك مدير الصناديق سيطرة عليها (المزيد من التفاصيل، يرجى مراجعة الفقرة (١٠) من الشروط والأحكام). ولا يقصد من هذه الشروط والأحكام أو أي معلومات شفهية أو خطية بخصوص الوحدات المطروحة، على أنها ضمان أن الاستثمار في الصناديق سيكون مربحاً.

وقد تم إعداد التوقعات الواردة في هذه الشروط والاحكام بناءً على افتراضات معتمدة على معلومات مدير الصندوق وفقاً لخبرته بالسوق، بالإضافة إلى معلومات السوق المتوفرة للجمهور. وقد تختلف ظروف التشغيل المستقبلية عن الافتراضات المستخدمة، وبالتالي فليس هناك أي تأكيدات أو تعهدات أو ضمانات فيما يتعلق بدقة أي من التوقعات أو اكتمالها.

بعض البيانات الواردة في هذه الشروط والاحكام تُشكّل أو قد يُنظر إليها على أنها تُشكّل "إفادات مستقبلية". ويمكن تحديد هذه الإفادات بصفة عامة من خلال استخدام كلمات تدل على المستقبل مثل "يُخطط" أو "يُقدر" أو "يعتقد" أو "يتمنى" أو "سوف" أو "ربما" أو "ينبغي" أو "من المفترض" أو صيغة النفي من هذه الكلمات أو مشتقاتها أو أي مصطلحات مشابهة. وتعكس هذه الإفادات الآراء الحالية لمدير الصندوق فيما يتعلق بالأحداث المستقبلية ولكنها لا تُعد ضماناً للأداء المستقبلي. وهناك العديد من العوامل التي قد تؤدي إلى اختلاف النتائج أو الأداء أو الإنجازات الحقيقية للصندوق بشكل كبير عن أي نتائج أو أداء أو إنجازات مستقبلية قد تُعبر عنها هذه الإفادات المستقبلية سواء صراحةً أو ضمناً وبعض هذه المخاطر والعوامل التي قد تحدث هذا التأثير مبينة بالتفصيل في أقسام أخرى من هذه الشروط والاحكام (مزيد من التفاصيل، يرجى الرجوع إلى الفقرة (١٠) من هذه الشروط والاحكام). وفي حال تحقق هذه المخاطر أو الشكوك أو ثبوت خطأ أو عدم دقة أي من الافتراضات المتنضمّنة، قد تختلف النتائج الفعلية للصندوق بشكل كبير عن تلك النتائج الواردة في هذه الشروط والاحكام.

فهرس المحتويات

٨	١- قائمة المصطلحات الواردة في الشروط والأحكام
١٢	- ٢ دليل الصندوق
١٦	- ٣ ملخص عن الطرح
١٩	الشروط والأحكام
١٩	المقدمة
١٩	١. اسم الصندوق ونوعه
١٩	٢. عنوان المقر الرئيس لمدير الصندوق، وموقعه الإلكتروني
١٩	٣. مدة الصندوق
١٩	٤. وصف لغرض الصندوق وأهدافه، وسياسة توزيع الأرباح على مالكي الوحدات
٢٠	٥. ملخص للاستراتيجيات الصندوق
٦١	٤. مخاطر الاستثمار في الصندوق
٧٣	٥. الاشتراك
٨٠	٦. تداول وحدات الصندوق
٨١	٧. سياسة توزيع الأرباح
٨١	٨. إنهاء الصندوق
٨٢	٩. الرسوم ومقابل الخدمات والعمولات وأتعاب الإدارة
٩٧	١٠. التأمين على الأصول العقارية التابعة للصندوق
٩٧	١١. أصول الصندوق
١٠٠	١٢. مجلس إدارة الصندوق
١٠٣	١٣. مدير الصندوق

١٠٩	١٤ - المستشار القانوني
١٠٩	١٥ - أمين الحفظ
١١١	١٦ - الشركات التي تتولى إدارة الأموال
١١٣	١٧ - مراجع الحسابات
١١٣	١٨ - القوائم المالية
١١٣	١٩ - تعارض المصالح
١١٥	٢٠ - رفع التقارير المالية للوحدات
١١٩	٢١ - اجتماع مالي للوحدات
١٢٠	٢٢ - قائمة بحقوق مالي للوحدات
١٢١	٢٣ - المعلومات الأخرى
١٢٢	٢٤ - متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق
١٢٢	٢٥ - لجنة الرقابة الشرعية
١٢٣	٢٦ - خصائص الوحدات
١٢٤	٢٧ - تعديل شروط الصندوق وأحكامه
١٢٤	٢٨ - إقرارات مدير الصندوق
١٢٤	٢٩ - النظام المطبق
١٢٥	الملحق (أ): ملخص الإفصاح المالي
١٣١	الملحق (ب): إقرارات مدير الصندوق
١٣٤	الملحق (ج): معايير لجنة الرقابة الشرعية
١٣٧	الملحق (د): إقرارات وتأكيدات المستشار القانوني

قائمة المصطلحات الواردة في الشروط والأحكام

"مراجع الحسابات" يعني شركة بي كي اف البسام أو أي شركة أخرى مرخصة كمراجعة حسابات معتمد وذلك حسبما يتم تعينه من قبل مدير الصندوق من وقت لآخر؛

"المستشار الضريبي" يعني شركة بي كي اف اليسام أو أي شركة أخرى مرخصة في الاستشارات الضريبية وذلك حسبما يتم تعينه من قبل مدقق الصندوق من وقت لآخر؛

لائحة مؤسسات السوق المالية تعني لائحة مؤسسات السوق المالية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم ٨٣-١ لسنة ٢٠٠٥ و تاريخ ٢١/٥/١٤٢٦هـ الموافق ٢٠٠٥/٦/٢٨م بناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٠ وتاريخ ٢٤٢٤هـ /٢٠١٤هـ المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم ٢٧٥-٢ لسنة ٢٢/١٢/٤١هـ الموافق ٢٠٢٠/٨/١٢م.

"يوم العمل" يعني أي يوم تفتح فيه الشركات المالية أبوابها للعمل في الرياض بالمملكة العربية السعودية؟

"إجمالي قيمة أصول الصندوق" يعني إجمالي قيمة أصول الصندوق بما فيها الأصول العقارية ويعني كذلك المبالغ المجمعة من المستثمرين في الصندوق بالإضافة إلى أي تمويلات قائمة على الصندوق:

"صافي قيمة أصول الصندوق" إجمالي قيمة أصول الصندوق بما فيها الأصول العقارية حسب تقييم المشن بنهاية كل فترة تقييم (٣٠ يونيو، ٢١ ديسمبر) مضافةً لها أي إيرادات مستحقة ومطروحاً منها كافة الالتزامات القائمة على الصندوق.

"هيئة السوق المالية" أو "البيئة" تعني هيئة السوق المالية السعودية؛

"طرف مؤمن عليه" يشير إلى مدير الصندوق، أو أي من المدراء والمسؤولين والموظفين والوكلاء والمستشارين التابعين له والشركات التابعة والأطراف ذات العلاقة، وأمين الحفظ، وكل مدير عقار ومطور (إن وجد) وأعضاء مجلس إدارة الصندوق؛

"أمين الحفظ" يعني شركة البلاد للاستثمار، وهي شركة سعودية ذات مسؤولية محدودة مسجلة تحت سجل تجاري رقم (٧٠٠١٨٥٨٦) وهي مرخصة كـ"مؤسسة سوق مالية" بموجب ترخيص هيئة السوق المالية رقم (٨٠٠-٣٧) بصفتها أمين حفظ الصندوق:

السنة الامامية ببدايتها لتصدّق من اٰياته ونسمّي بي ۱۱ دیسمبر

"الصناديق" يعني صندوق الواحة ريت، وهو صندوق استثمار عقاري مغلق متداول في السوق الموازية متواافق مع المعايير الشرعية المجازة من بيدا سنهما أحادية من تاريخ إمداده وسيم بتاريخ ١١ ديسمبر من نفس العام:

قبل لجنه الرفاهه الشرعيه :

"مدة الصندوق" مدة الصندوق ٩٦ عاماً من تاريخ إدراج الصندوق المأذون، وقابلة للتجديد لمدة مماثلة وفقاً لتقدير مدير الصندوق ومرخصه موسسه سوي هيئة من جانب هيئة السوق المالية بموجب المرخيص رقم (١٢٠٨١٥-١٩).

"محفظة الاستثمار المستهدفة" تشير إلى محفظة الأصول التي يعتمد الصندوق الاستحوذ علىها على النحو الوارد بالتفصيل في هذه الشروط وبعد موافقة مجلس إدارة الصندوق والعضو على مواقفه عليه المستوى المأمول.

وامتحانات.

(ج) علاقہ ترقیاتی ادارے میں اپنے کام کا انتظام کرنے والے افراد

(ب) عمالء مؤسسة سوق مالية مرخص لها في ممارسة أعمال الإدارة شريطة أن تكون مؤسسة السوق المالية قد عينت بشروط تمكّها

۱۰۷

(ج) حكومة المملكة، أو أي جهة حكومية، أو أي هيئة دولية تعرف بها الهيئة، أو السوق، وأي سوق مالية أخرى تعرف بها الهيئة، أو مكتب الابراء

(ج) الشكاكن المأذنكة من الحكم في مباحثة أم عن طبقة محفظة قاتلها في مقدمة الملة من خصائصها في معاشرة أعمال الازمة

(٢) الشكاك والصناديق المفتوحة في كل مكان على الخلاج العبسية

(٢) مذكرة الأستاذ

(ز) الأجانب غير المقيمين المسموح لهم بالاستثمار في السوق الموازية والذين يستوفون المتطلبات المنصوص عليها في الدليل الاسترشادي لاستثمار الأجانب غير المقيمين في السوق الموازية.

(ط) المؤسسات المالية الأجنبية المؤهلة.

(ط) أي أشخاص اعتباريين آخرين يجوز لهم فتح حساب استثماري في المملكة وحساب لدى مركز الإيداع.

(ي) الأشخاص الطبيعيون الذي يجوز لهم فتح حساب استثماري في المملكة وحساب لدى مركز الإيداع، ويستوفون أي من المعايير الآتية:

١. أن يكون قد قام بصفقات في أسواق الأوراق المالية لا يقل مجموع قيمتها عن أربعين مليون ريال سعودي ولا تقل عن عشرة صفقات في كل ربع سنة خلال الاثني عشرة شهراً الماضية.

٢. أن لا تقل قيمة صافي أصوله عن خمسة ملايين ريال سعودي.

٣. أن يعمل أو سبق له العمل مدة ثلاث سنوات على الأقل في القطاع المالي.

٤. أن يكون حاصلاً على الشهادة العامة للتعامل في الأوراق المالية المعتمدة من قبل الهيئة.

٥. أن يكون حاصلاً على شهادة مهنية متخصصة في مجال أعمال الأوراق المالية معتمدو من جهة معترف بها دولياً.

(ك) أي أشخاص آخرين تحددهم الهيئة.

"فترة الطرح العام" تعني الفترة التي تم خلالها طرح الوحدات في الصندوق.

"التوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية": يخضع الصندوق في استثماراته وتعاملاته للمعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية.

"الاستثمار" يعني أي أصل عقاري يستحوذ عليه الصندوق؛

"تاريخ الإدراج" يعني تاريخ إدراج الوحدات في السوق المالية (نمو)؛

"أتعاب الإدارة" يقصد بها الأتعاب التي يتضمنها مدير الصندوق لقاء إدارته للصندوق وطريقة احتسابها؛

١٠% سنوياً من إجمالي قيمة أصول الصندوق.

إجمالي إيجارات العقار: يقصد بها المبلغ الإجمالي المحصل من المستأجر دون خصم أي رسوم تشغيل أو صيانة أو إدارة للعقارات.

صافي إيجارات العقار: يقصد بها إجمالي المبلغ المحصل من المستأجر مطروحاً منه رسوم تشغيل أو صيانة أو إدارة العقار أو أي رسوم أخرى قد يتم صرفها على العقار.

"مالك الوحدات من الجمهور" يعني أي مالك لوحدات الصندوق ينطبق عليه التالي: (أ) لا يملك ما نسبته ٥% أو أكثر من الوحدات في الصندوق، و (ب) ليس مدير الصندوق أو أي من تابعيه، و (ج) ليس عضواً في مجلس إدارة الصندوق؛

"اللائحة صناديق الاستثمار العقاري" تعني اللائحة التي تحمل نفس الاسم الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم ١ - ١٩٣ - ٢٠٠٦ / ٦ / ١٩٢٧ هـ الموافق ١٥ / ١٥ / ٢٠٠٦ م بناء على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ٢٤ / ٢ / ١٤٤٢ هـ المعديل بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم ٢٢ - ٢٢٠٢١ - ٢٠٢١ وتاريخ ١٢ / ٧ / ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٤ / ٢ / ٢٠٢١ م وذلك حسب تعييناته من وقت لآخر؛

"لجنة الرقابة الشرعية" تعني لجنة الرقابة الشرعية في شركة دار المراجعة الشرعية أو أي شركة متخصصة في تقديم الإستشارات الشرعية وذلك حسبما يتم تعينه من قبل مدير الصندوق من وقت لآخر؛

"المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية" تعني المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية والتي بناءً عليها يحدد الصندوق صلاحية الاستثمارات، على النحو الوارد في الملحق (ج).

"نظام تملك غير السعوديين للعقارات واستثماره" الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٥ و تاريخ ١٨ / ٤ / ١٤٢١ هـ

"طرف ذو علاقة" يعني أيّاً مما يلي:

١) تابعي المصدر.

٢) المساهمين الكبار في المصدر.

٣) أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين للمصدر.

٤) أعضاء مجالس الإدارة وكبار التنفيذيين التابعين للمصدر.

٥) أعضاء مجالس الإدارة وكبار التنفيذيين لدى المساهمين الكبار في المصدر.

- (٦) أي أقرباء للأشخاص المشار إليهم في (١، ٢، ٣، ٤ أو ٥) أعلاه.
- (٧) أي شركة يسيطر عليها أي شخص مشار إليه في (١، ٢، ٣، ٤، ٥ أو ٦) أعلاه.
- (٨) مدير الصندوق.
- (٩) أمين الحفظ.
- (١٠) مطور معين من جانب مدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق.
- (١١) أي شركة تقييم يستعين بها الصندوق لتقييم أصول الصندوق.
- (١٢) مراجع الحسابات.
- (١٣) كل عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق.
- (١٤) أي مالك للوحدات يمتلك ما نسبته ٥٪ أو أكثر من وحدات الصندوق.
- (١٥) أي شخص تابع أو مسيطر على أي من الأشخاص المشار إليهم في (٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣ أو ١٤) أعلاه.
- (١٦) أي من المدراء التنفيذيين لدى أي من الأشخاص المشار إليهم في (٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣ أو ١٤) أعلاه.

"الدخل غير الموزع" يعني المبلغ المتبقى من دخل الصندوق بعد توزيع ما لا يقل عن ٩٠٪ من صافي ربح الصندوق، باستثناء الأرباح الناشئة عن بيع العقارات والاستثمارات الأخرى لمالكي الوحدات:

"ريال سعودي" تعني العملة الرسمية للمملكة العربية السعودية؛

- "مستودعات العزيزية قطعة٩" يقصد به العقار المبين أوصافه في الفقرة (٩) (د)؛
- "مستودعات العزيزية قطعة١٠" يقصد به العقار المبين أوصافه في الفقرة (٩) (د)؛
- "مستودعات العزيزية قطعة١٣" يقصد به العقار المبين أوصافه في الفقرة (٩) (د)؛
- "مستودع المصانع قطعة١٩٢" يقصد به العقار المبين أوصافه في الفقرة (٩) (د)؛
- "مستودع المصانع قطعة١٩٧" يقصد به العقار المبين أوصافه في الفقرة (٩) (د)؛
- "مستودع المصانع قطعة٢٠٢" يقصد به العقار المبين أوصافه في الفقرة (٩) (د)؛
- "مستودع المصانع قطعة٢٠٧" يقصد به العقار المبين أوصافه في الفقرة (٩) (د)؛
- "مستودع المصانع قطعة٢٠٩" يقصد به العقار المبين أوصافه في الفقرة (٩) (د)؛
- "معارض ومكاتب الحاير" يقصد به العقار المبين أوصافه في الفقرة (٩) (د)؛
- " عمارة سكنية في حي النخيل" يقصد به العقار المبين أوصافه في الفقرة (٩) (د)؛
- "محطة العليا" يقصد به العقار المبين أوصافه في الفقرة (٩) (د)؛
- "مكاتب وصالات عرض مبني شهد" يقصد به العقار المبين أوصافه في الفقرة (٩) (د)؛

"مدير الاكتتاب" شركة مجموعة النفيسي للاستثمار، وهي شركة مساهمة مقيدة بالسجل التجاري في الرياض برقم (٤٠٣٠١٨٢٦٧٤)، مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بتاريخ رقم (٠٧٠٨٢-٣٧)؛

"تغيير أساسي" يقصد به أي من الحالات الآتية:

- (١) التغير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته أو فئته.
- (٢) التغير الذي قد يكون له تأثير سلبي وجوهري على مالكي الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق.
- (٣) التغير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق.
- (٤) الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير الصندوق.
- (٥) أي تغيير يؤدي المعادل إلى أن يعيد مالكي الوحدات النظر في مشاركتهم في الصندوق.
- (٦) أي تغيير يؤدي إلى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق إلى مدير الصندوق أو أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أي تابع لأي منهما.
- (٧) أي تغيير يقدم نوعاً جديداً من المدفوعات تسدد من أصول الصندوق.
- (٨) أي تغيير يزيد بشكل جوهري أنواع المدفوعات الأخرى التي تسدد من أصول الصندوق.
- (٩) التغيير في تاريخ استحقاق أو إنهاء الصندوق.

- (١٠) زيادة قيمة أصول الصندوق من خلال قبول مساهمات نقدية أو عينية أو كلها.
- (١١) أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.

"التحغير غير الأساسي" يقصد به أي تحغير لا يعتبر تحغيراً أساسياً.

"شركة ذات غرض خاص" تعني شركة ذات مسؤولية محدودة يتم تأسيسها من قبل أمين الحفظ لاحتفاظ بملكية أصول الصندوق؛
"نموذج الاشتراك" يعني طلب الاشتراك الذي يتقدم بناء عليه كل مستثمر لشراء أو تملك الوحدات بالصندوق؛

"الشروط والأحكام" تعني هذه الشروط والأحكام الخاصة بالصندوق؛

"الوحدة" تعني إحدى وحدات الصندوق؛


"مالك الوحدات" يعني المستثمر الذي يقوم بالاستثمار في واحدة أو أكثر من الوحدات عن طريق تملكها؛

"قرار صندوق عادي" هو القرار الذي يتخذ بمعرفة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من ٥٠٪ من مجموع الوحدات الحاضر ملوكها في اجتماع مالكي الوحدات سواء كان حضورهم شخصياً أم ممثلين بوكيل أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة.

"قرار صندوق خاص" يعني قراراً يتطلب موافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم ٧٥٪ أو أكثر من مجموع الوحدات الحاضر ملوكها في اجتماع مالكي الوحدات سواءً أكان حضورهم شخصياً أم ممثلين بوكيل أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة؛

"يوم التقييم" يقصد به اليوم الذي يتم فيه تقييم أصول الصندوق مرة واحدة على الأقل كل ستة أشهر (نهاية يونيو ونهاية شهر ديسمبر من كل سنة تقويمية).

١ - دليل الصندوق

wasatah capital وساطة كابيتال 

مدير و مشغل الصندوق
شركة الوساطة المالية " وسيطة كابيتال " شارع العليا
العنوان المختصر (RHGA7459) ١٢٢٨٣
الرياض المملكة العربية السعودية
مركز خدمة العملاء: +٩٦٦١١٤٩٤٤٦٧
الموقع الإلكتروني: www.wasatah.com.sa

البلاد المالية 
Albilad Capital

أمين الحفظ
شركة البلاد للاستثمار
المقر الرئيسي - طريق الملك فهد
ص.ب. ١٤٠
الرياض ١١٤١١
خدمات العملاء: ٩٢٠٠٣٦٣٦
المملكة العربية السعودية
الموقع الإلكتروني: www.albilad-capital.com

PKF

مراجع الحسابات والمستشار الضريبي
شركة بي كي اف البسام
شارع الضباب، حي السليمانية
ص.ب: ٦٩٦٥٨
الرياض، ١١٥٥٧
المملكة العربية السعودية
الموقع الإلكتروني: www.pkfalgassam.com

THE LAW OFFICE OF MOHAMMAD AL-AMMAR
In affiliation with King & Spalding LLP
محمد ابراهيم العمار للمستشارات القانونية
بالتعاون مع كيجان آند سپالدينج
KING & SPALDING

المستشار القانوني
مكتب محمد ابراهيم العمار للمستشارات القانونية (بالتعاون مع كينج آند سبالدينج إل إل بي)
مركز المملكة، الطابق ٢٠
طريق الملك فهد
ص.ب: ١٤٧٠٢
الرياض ١١٤٣٤
رقم الهاتف: +٩٦٦١١٤٦٦٩٤٠٠
المملكة العربية السعودية
الموقع الإلكتروني: www.kslaw.com



الجهات المستلمة

شركة مجموعة النفيعي للاستثمار
مركز بن حمران، شارع التحلية، الدور السابع

ص.ب: ١٧٣٨١

جدة ٢١٤٨٤

المملكة العربية السعودية
رقم الهاتف: +٩٦٦١٢٦٦٥٥٧١
الموقع الإلكتروني: www.nefaie.com

شركة الراجحي المصرفية للاستثمار

طريق الملك فهد

ص.ب: ٥٥٦١

الرياض ١١٤١١

المملكة العربية السعودية
رقم الهاتف: +٩٦٦١١٢١١٦٠٠
الموقع الإلكتروني: www.alrajhibank.com.sa

هيئة السوق المالية

مبني هيئة السوق المالية

طريق الملك فهد

ص.ب: ٨٧١٧١

الرياض ١١٦٤٢

رقم الهاتف: +٩٦٦١١٢٠٥٣٠٠٠
المملكة العربية السعودية
الموقع الإلكتروني: www.cma.org.sa

شركة تداول السعودية

طريق الملك فهد - العليا ٦٨٩٧

وحدة رقم: ١٥

الرياض ٣٣٨٨-١٢٢١١

رقم الهاتف: +٩٦٦٩٢٠٠٠١٩١٩
المملكة العربية السعودية
الموقع الإلكتروني: www.saudiexchange.sa

المقيمين العقاريون

شركة جونز لانج لاسال إل بي، إنك.

طريق الملك فهد

ص.ب: ٩٩٨١٥

الرياض ١١٦٢٥



رقم الهاتف: +٩٦٦١١٢١٨٠٣٠٣

المملكة العربية السعودية

الموقع الإلكتروني: www.jll-mena.com



شركة أريب للتقدير العقاري

طريق الدائري الشمالي

ص.ب: ٨٧٧٣٩

الرياض ١٤٤٦٨

رقم الهاتف: +٩٦٦١١٢١٩٠٠٠٠

المملكة العربية السعودية

الموقع الإلكتروني: www.areab.sa



المستشار الفني

شركة الاستشارية كورب

طريق الملك فهد

الرياض ١٢٢١٢

رقم الهاتف: +٩٦٦٥٦٧٥٨٣٦٥٣

المملكة العربية السعودية

الموقع الإلكتروني: www.advisory-corp.com



مدير الاكتتاب

شركة مجموعة النفيسي للاستثمار

مركز بن حمران، شارع التحلية، الدور السابع

ص.ب: ١٧٣٨١

جدة ٢١٤٨٤

المملكة العربية السعودية

رقم الهاتف: +٩٦٦١٢٦٦٥٥٠٧١

الموقع الإلكتروني: www.nefaie.com



SHARIYAH
REVIEW BUREAU

المستشار الشرعي

شركة دار المراجعة الشرعية

طريق الملك

ص.ب: ٤٠٤٦٩

جدة ٢١٤٩٩

رقم الهاتف: +٩٦٦١٢٢٢٩٣٤٢٤

المملكة العربية السعودية

الموقع الإلكتروني: www.shariyah.com



Total Technologies and **Solutions** FZ-LLC

المستشار الفني لمدير الإكتتاب
شركة نوتال تكنولوجيز اند سوليوشنز
مدينة دبي للإنترنت، دبي
ص.ب: ٥٠٠٥٠١
الإمارات العربية المتحدة
رقم الهاتف: +٩٧١٤٣٦٧٠٢٢٣



SHUMOU
INVESTMENTS

مدراء إدارة الأصول
شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة
سالم ابن مقيل - النخيل
ص.ب: ٥٥٤٥٦
الرياض ١٢٣٩٣
المملكة العربية السعودية
رقم الهاتف: +٩٦٦١١٢٠٧٥٠٧٥
الموقع الإلكتروني: www.shumou.com



Al Safwa
REAL ESTATE

شركة حلم الصفوة لعقارات
حي الربوة
ص.ب: ٣٥٠٦
الرياض ١١٤٨٧
المملكة العربية السعودية
رقم الهاتف: +٩٦٦٥٠٥٥٥١٤٥٦

- ٢- ملخص عن الطرح

"صندوق الواحة ريت"، وهو صندوق استثمار عقاري مغلق متداول في السوق الموازية (نمو) متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية، وتم إنشاؤه بموجب الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة ويخضع للوائح وتعليمات هيئة السوق المالية وأحكام لائحة صناديق الاستثمار العقاري.

اسم الصندوق ونوعه

شركة الوساطة المالية " وساطة كابيتال "، هي شركة مساهمة سعودية مقلدة سعودية مسجلة في السجل التجاري بالمملكة العربية السعودية تحت رقم (٦٣٥٦٠١٥٠٧٠٠)، مرخصة كمؤسسة سوق مالية من قبل الهيئة بموجب الترخيص رقم (٣٧٥١٠٨٠).

مدير و مشغل الصندوق

إن الهدف الاستثماري للصندوق هو الاستثمار في عقارات مطورة تطويراً إنسانياً، قابلة لتحقيق دخلٍ دوريٍّ وتأجيريٍّ، وتوزيع نسبة محددة لا تقل عن ٩٠٪ من صافي أرباح الصندوق السنوية نقداً على مالكي الوحدات خلال مدة الصندوق. وتوزع الأرباح المذكورة باستثناء الأرباح الرأس مالية الناتجة عن بيع الأصول العقارية والتي يعاد استثمارها في أصول إضافية بما يخدم مصالح مالكي الوحدات وفي حالة عدم إعادة إستثمارها خلال ستة أشهر من تاريخ البيع يتم توزيعها على مالكي الوحدات.

الأهداف الاستثمارية

تمتد لفترة ١٠ أيام عمل (قابلة للتمديد لمدة ٥ أيام عمل).

فترة الطرح العام الأولي

قيمة أصول الصندوق ١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي المستهدفة لفترة الطرح العام الأولي

استخدام عوائد الطرح

البند	الحد الأقصى	الحد الأدنى
إجمالي تكلفة شراء العقارات	١٤٧,١٦١,٦٣٣ ريال سعودي	١٤٧,١٦١,٦٣٣ ريال سعودي
ضريبة التصرفات العقارية على عقارات الصندوق *	١,٤٧١,٦١٧ ريال سعودي	١,٤٧١,٦١٧ ريال سعودي
نقد في الصندوق	١,٣٦٦,٧٥٠ ريال سعودي	لا يوجد
إجمالي قيمة الصندوق	١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي	١٤٨,٦٣٣,٢٥٠ ريال سعودي

* ضريبة التصرفات العقارية على عقارات الصندوق خلال مرحلة الطرح الأولي للصندوق سيتحمل الصندوق منها فقط نسبة ٢٠٪ بمبلغ ٣٣,٦١٦,١٤٧ ريال سعودي ونسبة ٨٠٪ بمبلغ ٣٢,٤٦٥,٦٨٦,١٤٧ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات.

ما لم يذكر خلاف ذلك، يشار إلى جميع الرسوم والمصاريف في هذه الشروط والأحكام دون احتساب ضريبة القيمة المضافة، وبالتالي في حال استحقاق ضريبة القيمة المضافة على أي خدمة أو سلعة مقدمة من الغير لصالح الصندوق أو مدير الصندوق بصفته مديرًا للصندوق، يلتزم مدير الصندوق بأخذ المستحقات الضريبية بعين الاعتبار حيث يتم زيادة المقابل المدفوع من الصندوق لمزود الخدمة ذات العلاقة بقيمة تعادل ضريبة القيمة المضافة المستحقة على الصندوق.

ضريبة القيمة المضافة

ضريبة التصرفات العقارية هي ضريبة بنسبة ٥% (أو حسب ما تحدده الجهات ذات العلاقة) من قيمة العقار الذي يراد بيعه أو نقل حيازته مهما كانت حالته أو شكله، وتشمل "الارض وما يتم إنشاؤه أو تشييده أو بناؤه عليها، وتسدد قبل أو أثناء الإفراغ العقاري أو توسيع العقود، علما بأنه تم فرضها بموجب الأمر الملكي رقم (٨٤) وتاريخ ١٤٤٢/٢/١٤ هـ

ضريبة التصرفات العقارية

حيث أقرت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك التسجيل الاختياري لصناديق الاستثمار العقارية المتداولة "الريت" فقد يصبح الصندوق مستقبلاً مطالباً بإخراج الزكاة أو احتسابها على وحدات الصندوق بناءً على الآلية التي تعتمدتها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ، وعندئذ فقد يقوم مدير الصندوق بتسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ، وتعيين مستشار متخصص لدراسة الآلي وكيفية احتسابها واستكمال الإجراءات الازمة لذلك .
وحتى ذلك الحين فإن مدير الصندوق لن يتولى إخراج الزكاة حالياً وأن مسؤولية اخراج الزكاة تقع على ملاك الوحدات.

الزكاة

يتحمل الصندوق تكاليف المخالفات النظامية وتکاليف التقاضي والتعويض حسب تكلفتها الفعلية.

المخالفات النظامية وتکاليف التقاضي والتعويض

يحق مالكي الوحدات التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات. بالإضافة إلى ذلك، يجب الحصول على موافقة مالكي الوحدات من خلال قرار صندوق عادي (باستثناء أي تغيير في استحقاق أو إنهاء الصندوق بموجب الفقرة الفرعية (٩) أدناه والذي يتطلب صدور قرار صندوق خاص) لإقرار أي "تغيير أساسي" على الصندوق حسب الفقرة (٢) من هذه الشروط والاحكام "قائمة المصطلحات الواردة في الشروط والاحكام".

حقوق التصويت

- لأغراض هذه الشروط والاحكام، يُقصد بمصطلح "التغيير الأساسي" أيًّا من الحالات الآتية:
- (١) التغير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته أو فئته.
 - (٢) التغير الذي قد يكون له تأثير سلبي وجوهري على مالكي الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق.
 - (٣) التغير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق.
 - (٤) الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير الصندوق.
 - (٥) أي تغيير يؤدي المعتمد إلى أن يعهد مالكي الوحدات النظر في مشاركتهم في الصندوق.
 - (٦) أي تغيير يؤدي إلى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق إلى مدير الصندوق أو أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أيٍّ تابع لأيٍّ منهم.
 - (٧) أي تغيير يقدم نوعاً جديداً من المدفوعات تسدّد من أصول الصندوق.
 - (٨) أي تغيير يزيد بشكل جوهري أنواع المدفوعات الأخرى التي تسدّد من أصول الصندوق.
 - (٩) التغيير في تاريخ استحقاق أو إنهاء الصندوق.
 - (١٠) زيادة إجمالي قيمة أصول الصندوق من خلال قبول مساهمات نقدية أو عينية أو كلّها.
 - (١١) أي حالات أخرى تقرّرها هيئة السوق المالية من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.

بعد الإدراج، يتم تداول الوحدات في الصندوق بنفس الطريقة التي يتم بها تداول وحدات صناديق استثمار عقارية متداولة في السوق المالية السعودية. ويجوز لمالكي الوحدات بيع وشراء الوحدات خلال ساعات التداول اليومية من خلال السوق عبر الوسطاء الماليين المختص لهم.

القيود على التحويلات

يقوم مدير الصندوق بتزويد مالكي الوحدات بتقارير ربع سنوية وتقارير سنوية تتضمن المعلومات المطلوبة بموجب لائحة صناديق الاستثمار العقاري وغيرها من الأنظمة المعمول بها من قبل هيئة السوق المالية.

التقارير

هناك بعض المخاطر المتعلقة بالاستثمار في الصندوق. وتتضمن الفقرة (٢)(و) من الشروط والاحكام أمثلة على هذه المخاطر، والتي يجب على المستثمر المحتمل أن يدرسها بعناية قبل اتخاذ قرار الاستثمار في الصندوق.

عوامل المخاطرة

يخضع الصندوق إلى أنظمة المملكة العربية السعودية ولللوائح النافذة الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية أو الجهات الأخرى ذات العلاقة.

النظام النافذ

الشروط والأحكام

المقدمة

يبين هذا المستند الشروط والأحكام الخاصة بطرح الوحدات في صندوق الواحة ريت، وهو صندوق استثمار عقاري مغلق متداول في السوق الموازية (نمو) متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية . و تم إدارة وتشغيل الصندوق من قبل شركة الوساطة المالية (وساطة كابيتال)، وهي شركة مساهمة سعودية مسجلة في السجل التجاري بالملكة العربية السعودية تحت رقم (٧٠٠١٨٥٥٨٨٦)، ومرخصة من قبل الهيئة بموجب الترخيص رقم (٨١٠٠-٣٧). وتشكل هذه الشروط والأحكام العلاقة التعاقدية بين مدير الصندوق وماليكي الوحدات، والتي تأسس الصندوق بموجبها. وبعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية وموافقة شركة تداول السعودية، يتم نقل ملكية محفظة الاستثمار المستبددة إلى الصندوق وإدراج الوحدات في السوق الموازية (نمو) بالريال السعودي.

١. اسم الصندوق ونوعه

اسم الصندوق هو الواحة ريت. وهو صندوق استثمار عقاري مغلق متداول في السوق الموازية (نمو) متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية مؤسس في المملكة العربية السعودية بموجب لائحة صناديق الاستثمار العقاري والأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة ويُخضع الصندوق للوائح وتعليمات هيئة السوق المالية وقواعد الإدراج في السوق الموازية (نمو).

٢. عنوان المقر الرئيس لمدير الصندوق، وموقعه الإلكتروني

العنوان: شرفة الوساطة المالية (وساطة كابيتال)
شارع العليا
العنوان المختصر (RHGA7459)
الرياض ١٢٢٨٣
المملكة العربية السعودية
هاتف: +٩٦٦ ١١ ٤٩٤ ٤٦٧
فاكس: +٩٦٦ ١١ ٤٩٤ ٤٢٠٥
الموقع الإلكتروني: (www.wasatah.com.sa)

٣. مدة الصندوق

تكون مدة الصندوق ٩٩ عاماً ميلادياً ("مدة الصندوق") بدأ من تاريخ إدراج الوحدات في السوق الموازية (نمو) ("تاريخ الإدراج") وإتاحتها للتداول كما في تاريخ (٢٠٢٣). وتكون مدة الصندوق قابلة للتجديد لفترة مماثلة وفقاً لتقدير مدير الصندوق وبعد موافقة مجلس إدارة الصندوق ومن ثم الحصول على موافقة هيئة السوق المالية.

٤. وصف لغرض الصندوق وأهدافه، وسياسة توزيع الأرباح على ماليكي الوحدات

إن الهدف الاستثماري للصندوق هو الاستثمار في عقارات مطورة تطويراً إنشائياً، قابلة لتحقيق دخلٍ دوري وتأجيري، وتوزع نسبية محددة لا تقل عن ٩٠% من صافي أرباح الصندوق السنوية نقداً على ماليكي الوحدات خلال مدة الصندوق، ويستهدف مدير الصندوق توزيع أرباح نقدية بشكل نصف سنوي على المستثمرين توزع خلال ٣٠ يوم عمل من تاريخ بداية كل نصف سنة ميلادية (الأول من يناير والأول من يوليو). وتوزع الأرباح المذكورة باستثناء الأرباح الرأس مالية الناتجة عن بيع الأصول العقارية والتي يعاد استثمارها في أصول إضافية بما يخدم مصالح ماليكي الوحدات أو حسب ما يقرره مدير الصندوق.

٥. ملخص للإسترراتيجيات الصندوق

إن الهدف الرئيسي للصندوق هو تحقيق توزيعات نقدية دورية للمستثمرين من استثماره في الأصول العقارية في المملكة العربية السعودية وخارجها. كما يهدف الصندوق إلى تنمية صافي قيمة أصول الصندوق عن طريق: (أ) إعادة استثمار الدخل غير الموزع (وهو المبلغ المتبقى من دخل الصندوق بعد توزيع ما لا يقل عن ٩٠٪ من صافي ربح الصندوق وفق متطلبات لائحة صناديق الاستثمار العقاري، يستثنى من ذلك الأرباح الناشئة عن بيع العقارات والاستثمارات الأخرى لمالك الوحدات) والعوائد الناتجة عن بيع الاستثمارات في أصول استثمارية عقارية بما يخدم مصالح مالكي الوحدات أو حسب ما يقرره مدير الصندوق ، وذلك بعد توزيع ما لا يقل عن ٩٠٪ من صافي أرباحه على مالكي الوحدات؛ (ب) الزيادة المحتملة في قيمة أصول الصندوق الناتجة عن تحسن مستوى العوائد على المدى الطويل؛ (ج) تحسين استغلال العقارات غير المستغلة بالطرق المثلث بشكل أفضل.

وحيث إن الصندوق يستثمر في المقام الأول في الأصول العقارية المطورة تطويراً إنشائياً قابلة لتحقيق دخل تأجيري ودوري، إلا أنه قد يستثمر أيضاً في مشاريع التطوير العقاري بنسبة لا تتجاوز (٢٥٪) من قيمة أصول الصندوق وذلك بحسب آخر قوائم مالية مدققة، سواء أكانت العقارات مملوكة من قبله أم لم تكن، أو لتجديد أو لإعادة تطوير تلك العقارات، شريطة أن (أ) لا تقل استثمارات الصندوق عن (٧٥٪) من قيمة أصول الصندوق في أصول عقارية مطورة تطويراً إنشائياً قابلة لتحقيق دخل تأجيري ودوري وذلك بحسب آخر قوائم مالية مدققة؛ و(ب) لا يستثمر الصندوق في أراضي بيضاء.

أ) مجالات الاستثمار التي يستثمر بها الصندوق

يسعى الصندوق بشكل عام للإستثمار في أصول عقارية (عقارات مطورة تطويراً إنشائياً قابلة لتحقيق دخل تأجيري ودوري). بالإضافة إلى ذلك قد يستثمر الصندوق في أدوات أسواق النقد المتواقة مع الضوابط والمعايير الشرعية المقررة من قبل لجنة الرقابة الشرعية حيث يكون الاستثمار في أدوات أسواق النقد منخفض المخاطر، وذلك بشكل مباشر من خلال أي من البنوك الخاصة لمراقبة والمرخصة من البنك المركزي السعودي (ساما) بحد أدنى حسب ما تحدده واحدة من ثلاثة من وكالات التصنيف الائتماني الدولية كالتالي: ستاندرد آند بورز-/Baa-/ Moody's3 /فتتش BBB. كما يحق للصندوق الاستثمار في الشركات العقارية المدرجة في السوق المالية السعودية أو صناديق الاستثمار العقارية المتداولة والمدرجة في السوق المالية السعودية أو الصناديق العقارية العامة المرخصة من هيئة السوق المالية أو هيئات تنظيمية خليجية و/أو أجنبية وفقاً لتنظيم بلد آخر خاضع لتنظيم مساوي على الأقل لذلك المطبق على صناديق الاستثمار في المملكة على أن تكون جميع هذه الاستثمارات متواقة مع الضوابط والمعايير الشرعية المقررة من قبل لجنة الرقابة الشرعية ، ويشمل ذلك الصناديق العقارية العامة وصناديق أسواق النقد المدارة من قبل مدير الصندوق. بالإضافة إلى أنه من المحتمل أن يستثمر في أصول عقارية خارج المملكة العربية السعودية.

الجدول أدناه يوضح قيود استثمارات الصندوق والحد المسموح لها من إجمالي قيمة أصول الصندوق:

نوع الاستثمار	الحد الأعلى	الحد الأدنى
عقارات مطورة تطويراً إنشائياً يحقق دخل دوري وتأجيري	%١٠٠	%٧٥
عقود المنفعة		
التطوير العقاري		
عقارات خارج المملكة العربية السعودية.		
أدوات الدين المتواقة مع الضوابط الشرعية والمتداولة والمطروحة طرحاً عاماً.	%٢٥	%٠
النقد وما في حكمه، ووحدات صناديق		

	الاستثمار المرخصة من الهيئة، والشركات العقارية. تعاملات الودائع الاسلامية مع مصارف محلية أو خليجية ذات تصنيف ائتماني بحد أدنى حسب ما تحدده واحدة من ثلاثة وكالات التصنيف الائتماني الدولية كالتالي: ستاندرد آند بورز BBB-/موديز3/Baa3/ فتش BBB
لن يستثمر الصندوق في الأراضي البيضاء	الأراضي البيضاء

ب) وصف القطاعات التي يستثمر بها الصندوق


يسعى الصندوق بشكل عام للاستحواذ على أو الاستثمار في الأصول العقارية المدرة للدخل في قطاعات مختلفة سواء كانت سكنية أو تجارية أو غيرها، والتي تقع بشكل رئيسي في المملكة العربية السعودية، بالإضافة إلى أنه من المحتمل أن يستثمر في أصول عقارية خارج المملكة العربية السعودية بشكل يتواءل مع لائحة صناديق الاستثمار العقاري بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات بالصندوق واستراتيجية وأهداف الصندوق.

ج) بيان تفصيلي عن أصول الصندوق

مع العلم أن الصندوق سيستثمر في المقام الأول في الأصول العقارية المطورة تطويراً إنشائياً، قابلة لتحقيق دخلٍ دوريٍّ وتأجيرٍ، فإنه أيضاً قد يستثمر في مشاريع التطوير العقاري، شريطة أن (أ) يستثمر في الأصول العقارية المطورة تطويراً إنشائياً، قابلة لتحقيق دخلٍ دوريٍّ وتأجيرٍ بما لا يقل عن (٧٥)% من قيمة أصول الصندوق، وذلك بحسب آخر قوائم مالية مدققة؛ و(ب) لا يستثمر الصندوق في الأراضي البيضاء. يعتمد الصندوق بالاستثمار في محفظة الاستثمار المستهدفة والتي تتكون من ١٢ عقاراً واقعة في مدينة الرياض في كل من حي النخيل و المروج و المصنع و العزيزية.

د) جدول بالمعلومات لكل عقار

قائمة العقارات المكونة لمحفظة الاستثمار المستهدفة:

#	اسم العقار
نوع العقار	معلومات مالك/مالك العقار (البائع)
الدولة/المدينة	الملكة العربية السعودية / الرياض
الحي/الشارع	حي النخيل / طريق الإمام سعود بن عبدالعزيز بن محمد تقاطع شارع الأمير جلوي بن تركي بن عبدالله
مخطط (كرولي) الموقع	
مساحة الأرض (متر مربع)	١,٤٦٦,٥٥ (ألف وأربعمائة وستة وستون مربعاً وخمسة وخمسون سنتمراً مربعاً)
مساحة البناء (حسب رخصة البناء) (متر مربع)	٤,٧٥٩
عدد الأدوار	قبو ودور ارضي سكني ودورين سكنيين و٣ ملاحق علوية وسور
أنواع الوحدات وأعدادها	عمارة سكنية تتكون من ٢١ شقة بمساحات مختلفة تتراوح بين ١٠٩ متر مربع وحتى ١٧٣ متر مربع بمتوسط مساحات ١٥٨ متر مربع
نسبة إشغال العقار (كما في ١٥ أغسطس ٢٠٢٢)	%١٠٠
تاريخ إتمام إنشاء المبنى (حسب شهادة إتمام البناء)	١٤٣٣/٠٥/٢٦ (٢٠١٢/٠٤/١٨)
تكلفة شراء العقار	٨,٨٩٤,٤٩٥ ريال سعودي غير شامل لضريبة التصرفات العقارية بمبلغ ٤٤٤,٧٢٤,٧٥ ريال سعودي حيث يتم دفعها على النحو التالي: نسبة %٨٠ بمبلغ ٣٥٥,٧٧٩,٨٠ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات ونسبة %٢٠ بمبلغ ٨٨,٩٤٤,٩٥ ريال سعودي تحمل على الصندوق. ومستقبلاً يتم التباحث والمناقشة مع بائع أي عقار بخصوصها. لا يوجد سعي على شراء العقار.
نبذة عن عقود الإيجار الحالية	العمارة مؤجرة على مستأجرين أفراد. جميع عقود الإيجار تجدد تلقائياً بصفة سنوية مع المستأجرين قبل نهاية مدة العقد، وسيسعى مدير الصندوق من خلال مدير إدارة الممتلكات أو الوسطاء العقاريين لتجديد العقود قبل انتهاءها.
نبذة عن أهم المستأجرين:	
عقد الشقة رقم (١):	

يبداً العقد في تاريخ ٢٠٢٢/٠٤/١٠ م إلى ٢٠٢٣/٠٤/٠٩ م بقيمة ٥٠,٠٠ ريال سعودي (دفعه واحدة) سنوياً. ويشتمل العقد على أبرز الشروط التالية:

١. تشمل القيمة الإيجارية خدمات الصيانة.
 ٢. لا يحق للمستأجر تأجير العقار من الباطن أو التنازل عن العقد للغير.
 ٣. يتجدد العقد تلقائياً بنفس الشروط مالم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر بعدم الرغبة بالتجديد قبل (٦٠) قبل تاريخ انتهاء العقد.
 ٤. يتم إنهاء العقد في إحدى الحالات التالية:
 - أدلة على وجود إشارات على انهيار العقار؛
 - وجود تغيير في الأنظمة مما يجعل العقار غير صالح للاستخدام.
 - تملك الحكومة للعقار أو جزء منه في حال أدى ذلك إلى جعل العقار غير صالح للاستخدام؛
 - وجود حالات القوة القاهرة.
 - في حال وجود خرق لأحد بنود العقد ولم يتم اصلاحه خلال (١٥) يوم من تاريخ إبلاغ الطرف المنتهك كتابة لذلك الشرط، فإنه يحق للطرف المتضرر إنهاء العقد.
- عقد الشقة رقم (٨):

يبداً العقد في تاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٥ م إلى ٢٠٢٢/١٢/٢٤ م بقيمة ٤٥,٠٠ ريال سعودي -دفعه واحدة- سنوياً. ويشتمل العقد على أبرز الشروط التالية:

١. يتجدد العقد تلقائياً بنفس الشروط مالم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر بعدم الرغبة بالتجديد قبل (٣٠) قبل تاريخ انتهاء العقد.
٢. تشمل القيمة الإيجارية خدمات الصيانة، ولا تغطي هذه الخدمات الأعطال أو الأضرار الناتجة عن سوء الإستخدام الناتجة أو تصرفات المستأجر الضارة.
٣. لا يحق للمستأجر تأجير العقار من الباطن أو التنازل عن الإتفاقية للغير.
٤. يجوز للملك إنهاء عقد الإيجار في حالة مخالفة المستأجر لبنود عقد الإيجار.

٩٩٥,٨٦٦,٠٠ ريال سعودي	إيرادات آخر ثلاثة سنوات للعقار، إن وجدت (لسنة ٢٠٢١):
١,٠٢١,٥٠٠,٠٠ ريال سعودي	(لسنة ٢٠٢٠):
١,٠٦٠,٧١٥,٠٠ ريال سعودي	(لسنة ٢٠١٩):
لا توجد أي رهونات على العقار	الرهون على العقار

الضمانات على الإيجارات	تضارب في المصالح مع المستأجرين
يتم دفع مبلغ إجمالي ٥٠,٠٠٠ ريال سعودي من قبل عدة مستأجرين كضمان ولا يدخل هذا المبلغ ضمن القيمة الإجمالية لعقد الإيجار.	لا يوجد تضارب في المصالح مع المستأجرين.
<p>الاستحواذ على العقار بسعر شراء يبلغ ٤٩٥ ريال سعودي، غير شامل لضريبة التصرفات العقارية بمبلغ ٤٤,٧٢٤,٧٥ ريال سعودي حيث يتم دفعها على النحو التالي: نسبة ٨٠٪ بمبلغ ٣٥٥,٧٧٩,٨٠ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات و ٢٠٪ بمبلغ ٨٨,٩٤٤,٩٥ ريال سعودي تحمل على الصندوق.</p> <p>وسيتم دفع ما يعادل ٨٠٪ من قيمة الاستحواذ من خلال إصدار ٧١١,٥٦٠ وحدة بسعر يعادل ٧,١١٥,٥٩٧ ريال بعد صدور موافقة هيئة السوق المالية واتكمال مرحلة الطرح الأولي، ويتم دفع المبلغ المتبقى من قيمة العقار المستحوذ عليه نقداً من المبالغ النقدية المتحصل عليها من الطرح الأولي.</p>	أي معلومات إضافية

#	اسم العقار
شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة	معلومات مالك/مالك العقار (البائع)
عمارة تجارية مكتبيه	نوع العقار
المملكة العربية السعودية / الرياض	الدولة/المدينة
حي المروج / شارع العليا تقاطع شارع الفياضة	الحي/الشارع
<p style="text-align: center;">مخطط (كرولي) الموقع</p> 	
٧,٣٢٦,٤٥ (سبعة الاف وثلاثمائة وستة وعشرون متر مربعًا وخمسة وأربعون سنتيمترًا مربعًا)	مساحة الأرض (متر مربع)
١٢,٤٠١	مساحة البناء (حسب رخصة البناء) (متر مربع)
قبو ودور أرضي تجاري ودور مكتبي و ٩ ملاحق علوية وسور مبني تجاري ومكتبي يتكون من ١١ معرض و ٣٧ مكتب	عدد الأدوار
متوسط مساحات المعارض ٢٣٥ متر مربع ومتوسط مساحات المكاتب ١٩٩ متر مربع	أنواع الوحدات وأعدادها
٩٨,٩٤%	نسبة إشغال العقار (كما في ١٥ أغسطس ٢٠٢٢)
١٤٢٨/٩٠٣ (٢٠٠٧/٠٩/١٥)	تاريخ إتمام إنشاء المبني (حسب شهادة إتمام البناء)
٦١,٠١,١٢٢ ريال سعودي غير شامل ضريبة التصرفات العقارية بمبلغ ٣,٠٥٠,٠٥٦,١٠ ريال سعودي والتي يتم دفعها على النحو التالي: نسبة ٨٠% بمبلغ ٤٤,٨٨ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات، ونسبة ٢٠% بمبلغ ١١,٢٢ ريال سعودي تحمل على الصندوق. ومستقبلاً يتم التباحث والمناقشة مع باعث أي عقار بخصوصها. لا يوجد سعي على شراء العقار	تكلفة شراء العقار
أغلب عقود الإيجار تجدد تلقائياً بنسبة ٩٤,٩% وبعض الآخر بنسبة ٦,٠% يجدد بالاتفاق بين طرف في العقد قبل نهاية مدتها، وسيسعى مدير الصندوق من خلال مدير إدارة الممتلكات أو الوسطاء العقاريين لتجديد العقود قبل انتهاءها.	نبذة عن عقود الإيجار الحالية
نبذة عن أهم المستأجرين: عقد المعرض رقم (١):	

المستأجر شركة عروق الطبية ، ويبدأ العقد في تاريخ ٢٠٢٢/١٣/٢٠٢٠م إلى ٢٠٢٣/٠٢/١٢ م بقيمة ٥٠٩,٥٢٠ ريال سعودي سنوياً غير شاملأ لضريبة القيمة المضافة تدفع على أساس نصف سنوي كل ستة أشهر. ويشتمل العقد على أبرز الشروط التالية:

١. تشمل القيمة الإيجارية خدمات الصيانة فيما عدا بنود الصيانة الدورية للمبني الناتجة عن الاستهلاك أو الاستخدام.
٢. لا يحق للمستأجر تأجير العقار من الباطن أو التنازل عن الإتفاقية للغير دون موافقة المالك.
٣. في حالة رغبة الأطراف في تجديد العقد ، فيجب الإتفاق على عقد إيجار جديد بين الطرفين، وذلك للمدة التالية لإنتهاء المدة الأولية.
٤. يتم إنهاء العقد في إحدى الحالات التالية:
 - (أ) انتهاء مدة العقد
 - (ب) أدلة على وجود إشارات على انهيار العقار؛
 - (ج) وجود تغيير في الأنظمة مما يجعل العقار غير صالح للاستخدام.
 - (د) تملك الحكومة للعقار أو جزء منه مما يتغدر معه استخدام العقار؛
 - (هـ) وجود حالات القوة القاهرة.
 - (و) في حال وجود خرق لأحد بنود العقد ولم يتم اصلاحه خلال (١٥) يوم من تاريخ إبلاغ الطرف المنتهك كتابة بذلك الشرط، فإنه يحق للطرف المتضرر إنهاء العقد.
 - (ز) في حالة إعسار أو إفلاس أو تصفية المستأجر فإنه يحق للمؤجر إنهاء العقد مع عدم سقوط حق المالك عن التعويض.

عقد المكتب رقم (١):

المستأجر شركة عروق الطبية، ويبدأ العقد في تاريخ ٢٠٢٢/٠٨/٢٠م إلى ٢٠٢٣/٠٨/١٩ م بقيمة ٢١٥,٠٥٠ ريال سعودي سنوياً غير شاملأ لضريبة القيمة المضافة تدفع على أساس نصف سنوي كل ستة أشهر. ويشتمل العقد على أبرز الشروط التالية:

١. تشمل القيمة الإيجارية خدمات الصيانة فيما عدا بنود صيانة المبني الناتجة عن الاستهلاك أو الاستخدام.
٢. لا يحق للمستأجر تأجير العقار من الباطن أو التنازل عن الإتفاقية للغير دون موافقة المالك.
٣. في حالة رغبة الأطراف في تجديد العقد ، فيجب الإتفاق على عقد إيجار جديد بين الطرفين، وذلك للمدة التالية لإنتهاء المدة الأولية.
٤. يتم إنهاء العقد في إحدى الحالات التالية:
 - ١، انتهاء مدة العقد.

<p>٤، أدلة على وجود إشارات على انهيار العقار.</p> <p>٣، وجود تغيير في الأنظمة مما يجعل العقار غير صالح للاستخدام.</p> <p>٤، تملك الحكومة للعقار أو جزء منه مما يتذرع معه استخدام العقار.</p> <p>٥، وجود حالات الفوّة القاهرة.</p> <p>٦، في حال وجود خرق لأحد بنود العقد ولم يتم اصلاحه خلال (١٥) يوم من تاريخ إبلاغ الطرف المنتهك كتابة لذلك الشرط، فإنه يحق للطرف المتضرر إنهاء العقد.</p> <p>٧، في حالة إعسار أو إفلاس أو تصفيّة المستأجر فإنه يحق للمؤجر إنهاء العقد مع عدم سقوط حق المالك عن التعويض.</p>	
<p>٦,٨٢٩,٩٤٨,٤٥ ريال سعودي</p>	<p>إيرادات آخر ثلاث سنوات للعقار، إن وجدت (السنة ٢٠٢١):</p>
<p>٦,٧٨٧,٨٣١,٠٠ ريال سعودي</p>	<p>(السنة ٢٠٢٠):</p>
<p>٨,٦٣٣,١٧٨,٠٠ ريال سعودي</p>	<p>(السنة ٢٠١٩):</p>
<p>العقار مرهون في الوقت الحالي لصالح مجموعة سامبا المالية (تابعة للبنك الأهلي السعودي) لقاء تسهيلات منسوبة للبائع، إلا أنه سيتم فك الرهن قبل نقل ملكية العقار للصندوق.</p>	<p>الرهون على العقار</p>
<p>يتم دفع مبلغ إجمالي ٦٢٥,٠٠٠ ريال سعودي من قبل عدة مستأجرين كتأمين ولا يدخل هذا المبلغ ضمن القيمة الإجمالية لعقد الإيجار.</p>	<p>الضمادات على الإيجارات</p>
<ul style="list-style-type: none"> - تمثل المبالغ الإيجارية لشركة شمو الغذائية للتجارة مابعد ٣,٦٩% من صافي القيمة الإيجارية للعقار، علماً أن السيد عبدالعزيز بن فهد بن مقبل هو مالك للشركة ويملك ما نسبته ٢٢% من شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة. - تمثل المبالغ الإيجارية لشركة المقيم الخيرية مابعد ١,٤٥% من صافي القيمة الإيجارية للعقار، علماً أن السيد بندر بن فهد بن مقبل هو مالك للشركة ويملك ما نسبته ٢٢% من شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة. 	<p>التضارب في المصالح مع المستأجرين</p>
<p>بالإضافة إلى الاستحواذ على العقار بسعر شراء يبلغ ٦١,٠٠١,١٢٢ ريال سعودي، غير شامل ضريبة التصرفات العقارية بمبلغ ٣,٠٥٠,٠٥٦,١٠ ريال سعودي والتي يتم دفعها على النحو التالي:</p> <p>نسبة ٨٠% بمبلغ ٢,٤٤٠,٠٤٤,٨٨ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات، ونسبة ٢٠% بمبلغ ٦١,٠٠١١,٢٢ ريال سعودي تحمل على الصندوق.</p> <p>وسيتم دفع مكافأة مابعد ٨٠% من قيمة الإستحواذ من خلال إصدار ٤,٨٨٠,٠٩٠ وحدة بسعر يعادل ٤٨,٨٠٠,٨٩٨ ريال بعد صدور موافقة هيئة السوق المالية واتكمال مرحلة الطرح الأولى ويتم دفع المبلغ المتبقى من قيمة العقار المستحوذ عليه نقداً من المبالغ المحصلة من الطرح الأولى.</p>	<p>أي معلومات إضافية</p>

#	اسم العقار
نوع العقار	معلومات مالك/مالك العقار (البائع)
الدولة/المدينة	المملكة العربية السعودية / الرياض
الحي/الشارع	حي المرور / شارع الحفة
	مخطط (كرولي) الموقع
٢,٦٧٩ (ألفان وستمائة وتسعية وسبعين متر مربع)	مساحة الأرض (متر مربع)
١,١٨٨	مساحة البناء (حسب رخصة البناء) (متر مربع)
كشك و مبني محطة و مظلة طربمات وسور	عدد الأدوار
محطة واحدة	أنواع الوحدات وأعدادها
%١٠٠	نسبة إشغال العقار (كما في ١٥ أغسطس ٢٠٢٢)
في المراحل النهائية من التطوير	تاريخ إتمام إنشاء المبنى (حسب شهادة إتمام البناء)
١٣,٣٩٧,١٢٧ ريال سعودي غير شامل ضريبة التصرفات العقارية بمبلغ ٦٦٩,٨٥٦,٣٥ ريال سعودي والتي يتم دفعها على النحو التالي: نسبة ٦٨٠% بمبلغ ٥٣٥,٨٨٥,٠٨ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات، ونسبة ٢٠% بمبلغ ١٣٣,٩٧١,٢٧ ريال سعودي تحمل على الصندوق. ومستقبلاً يتم التباحث والمناقشة مع بائع أي عقار بخصوصها. لا يوجد سعي على شراء العقار	تكلفة شراء العقار
عقد الإيجار يجدد تلقائياً وذلك قل نهاية مدة الإيجار بمدة لا تقل عن ١٨٠ يوماً، ومتوسط المدة المتبقية من عقد الإيجار أكثر من ١٨ سنة، وهو عبارة عن عقد واحد يستمر لمدة ٢٠ سنة موقع في تاريخ ١١/٢٠٢٠م مع شركة بترومين (يبدأ احتسابها بعد فترة المهلة المحددة) بقيمة: نبذة عن عقد الإيجار:	نبذة عن عقود الإيجار الحالية
- السنوات (١ إلى ٥): ١,٥٠٠,٠٠٠ ريال سعودي غير شاملًا ضريبة القيمة المضافة سنويًا. - السنوات (٦ إلى ١٠): ١,٦٠٠,٠٠٠ ريال سعودي غير شاملًا ضريبة القيمة المضافة سنويًا.	

- السنوات (١٥ إلى ١١): ١,٧٠٠,٠٠٠ ريال سعودي غير شاملًا ضريبة القيمة المضافة سنويًا.
- السنوات (٢٠ إلى ١٦): ١,٨٠٠,٠٠٠ ريال سعودي غير شاملًا ضريبة القيمة المضافة سنويًا.
- متوسط الإيجارات طوال مدة العقد ١,٦٥٠,٠٠٠ ريال سعودي غير شاملًا ضريبة القيمة المضافة.

وتستوجب الدفعات على أساس نصف سنوي كل ستة أشهر.
ويشتمل العقد على الشروط التالية:

١. يقوم المستأجر بتطوير وتشغيل العين المؤجرة والمرافق التي بها وتشمل (مضخات الوقود، متاجر مواد غذائية واصلاح إطارات، وتغيير زيوت وغسيل سيارات وصراف ومقهى ووجبات سريعة وجلوس ومتجر بيع بالملفقة ولوحات إعلانية ومحل تضليل سيارات وورشة سيارات و ما شابه ذلك).
٢. يقوم المؤجر بهدم أو تفكيك كل أو جزء من المبني أو الإحتفاظ بكل أو جزء منها وفقاً لمعايير المستأجر الخاصة.
٣. يقوم المستأجر بتحضير المخططات والرسومات للحصول على التراخيص خلال ٦ أشهر بعد توقيع الطرفين للاتفاقية.
٤. يتلزم المؤجر بعدم رهن المحطة أو مرافقها طوال فترة الإيجار.
٥. في حالة الظروف الطارئة أو إذا تأثرت أعمال المستأجر بسبب أعمال الطرق أو أي نوع من العوائق أو ما شابه ذلك أو لأسباب غير عائنة للمستأجر في حال استمرت هذه الظروف لمدة أكثر من ٣٠ يوماً، فإنه يحق للمستأجر المطالبة بتحفيض الإيجار، ويكون التحفيض بنسبة ٣٠٪ من الإيجار وبعد أقصى لمدة ٦ أشهر.
٦. تكون مدة عقد الإيجار قابلة التجديد تلقائياً لفترة إضافية ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر كتابياً برغبته في عدم التجديد خلال موعد لا يتجاوز ١٨٠ يوماً قبل انتهاء مدة عقد الإيجار المقرر.
٧. يحق للمستأجر إخلاء عقد الإيجار إلى أي شركة تابعة أو فرعية أو أي شركة يسيطر عليها المستأجر أو أي شركة أخرى أنشأها المستأجر ضمن مجموعة واحدة في إطار شركة قابضة، من خلال تقديم إشعار خطى إلى المالك، كما يحق للمستأجر أن يؤجر من الباطن كل أو جزء من المبني أو الدخول في أي ترتيبات عمل أخرى مع أطراف ثالثة فيما يتعلق بالغرض الأساسي لعقد الإيجار تحت المسؤولية الكاملة على المستأجر.
٨. ينتهي عقد الإيجار على في الحالات التالية:

 - ١, إذا كان المستأجر غير قادر على تأمين التصاريف في غضون ٦ أشهر من تاريخ عقد الإيجار.
 - ٢, في حال فشل المالك في تسليم المبني إلى المستأجر في غضون ٦ يوماً بعد حصول المستأجر على التصاريف.

<p>٨,٣ في حال رغبة المستأجر بإنها العقد من خلال إعطاء إشعار قبل ٣ أشهر إلى المالك.</p> <p>٤,٤ إذا تمت مصادرة عقد الإيجار من قبل أو بإذن من سلطة حكومية.</p> <p>٨,٥ في حالة حدوث ضرر غير لا يمكن اصلاحه وذلك من خلال تقدير إشعار مدته ٤ أشهر إلى المالك.</p> <p>٦,٧ في حالة اكتشاف أن المساحة الإجمالية للموقع أقل من تلك المساحة المحددة في عقد الإيجار في تاريخ التسلیم. إذا كانت هناك أعمال طرق تؤثر على أعمال المستأجر أو ظروف عاجلة معلن عنها من قبل الجهات ذات الصلة والتي تستمر لأكثر من ٦ أشهر.</p>	
<p>١,٥٠٠,٠٠٠,٠٠ ريال سعودي</p>	<p>إيرادات آخر ثلاثة سنوات للعقار، إن وجدت (السنة ٢٠٢١):</p>
<p>٥٠٠,٠٠٠,٠٠ ريال سعودي</p>	<p>(السنة ٢٠٢٠):</p>
<p>لا يوجد</p>	<p>(السنة ٢٠١٩):</p>
<p>لا توجد أي رهونات على العقار.</p>	<p>الرهون على العقار</p>
<p>لا توجد أي ضمانات على الإيجارات.</p>	<p>الضمانات على الإيجارات</p>
<p>لا يوجد تضارب في المصالح مع المستأجرين.</p>	<p>التضارب في المصالح مع المستأجرين</p>
<p>الاستحواذ على العقار بسعر شراء يبلغ ١٣,٣٩٧,١٢٧ ريال سعودي غير شامل ضريبة التصرفات العقارية بمبلغ ٦٦٩,٨٥٦,٣٥ ريال سعودي والتي يتم دفعها على النحو التالي:</p>	<p>-</p>
<p>نسبة ٨٠% بـمبلغ ٥٣٥,٨٨٥,٠٨ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات، ونسبة ٢٠% بـمبلغ ١٣٣,٩٧١,٢٧ ريال سعودي تحمل على الصندوق.</p>	<p>-</p>
<p>وسيتم دفع ما يعادل ٨٠٪ من قيمة الاستحواذ من خلال إصدار ١,٠٧١,٧٧ وحدة بسعر يعادل ١٠,٧١٧,٧٠٢ ريال سعودي بعد صدور موافقة هيئة السوق المالية واكمال مرحلة الطرح الأولي ويتم دفع المبلغ المتبقى من قيمة العقار المستحوذ عليه نقداً من المبالغ المحصلة من الطرح الأولي.</p>	<p>أي معلومات إضافية</p>
<p>اتفق الطرفان شركة شمو للاستثمار التجاري (المؤجر) و شركة بترومين (المستأجر) على تأجير العقار وتحسينه وتشغيله كمحطة وقود مع المرافق والأنشطة المصاحبة لها بحيث يقوم المؤجر بترميم العقار وفقاً لمعايير المستأجر الخاصة. بالإضافة إلى ذلك، يمنح المؤجر للمستأجر فترة سماح غير مدفوعة الإيجار لمدة ١٢ شهراً تبدأ في تاريخ ١ إبريل ٢٠٢١ وتنتهي في تاريخ ٣١ مارس ٢٠٢٢م، بانتهاء العقد يحق للمستأجر أخذ وإزالة ممتلكاته المتحركة وكل ما يعود من أصوله المتحركة التي أنشأها بموقع العين المؤجرة مع عدم المساس بما تم إنشاؤه من مبني ومن حقوق تابعة لها.</p>	<p>-</p>

#	اسم العقار
4	معارض ومكاتب الحاير
شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة	معلومات مالك/مالك العقار (البائع)
عماره تجارية	نوع العقار
المملكة العربية السعودية / الرياض	الدولة/المدينة
حي المصانع	الحي/الشارع
	مخطط (كرولي) الموقع
٥,٧٠٠ (خمسة الاف وسبعمائة متر مربع)	مساحة الأرض (متر مربع)
٧,٤٥١	مساحة البناء (حسب رخصة البناء) (متر مربع)
دور أرضي تجاري و ١٥ ملحق علوي وسور	عدد الأدوار
العقار عبارة عن مبني يضم ٢١ وحدة صالة عرض في الطابق الأرضي ودور علوي به ١٥ مكتباً شاغرة (لم يتم احتساب الدخل لها في عوائد الإيجار وكذلك مبالغ الاستحواذ). تبلغ متوسط مساحات صالات العرض ٣٧٦ مترًا مربعًا، وبلغ متوسط مساحات المكاتب ٦٨ مترًا مربعًا.	أنواع الوحدات وأعدادها
نسبة إشغال المعارض % ٨٦,٢١ نسبة إشغال المكاتب % ٠٠ (شاغرة) نسبة إشغال كامل العقار % ٧٣,٤٣	نسبة إشغال العقار (كما في ١٥ أغسطس ٢٠٢٢)
١٤٣٧/٥/١٢ (٢٠١٦/٢/١٢)	تاريخ إتمام إنشاء المبني (حسب شهادة إتمام البناء)
١٥,١٠٥,٥٢٩ غير شامل لضريبة التصرفات العقارية بمبلغ ٧٥٥,٢٧٦,٤٥ ريال سعودي والتي تدفع على النحول التالي: نسبة ٦٠,٤٢٢١,١٦ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات، ونسبة ١٥١,٠٥٥,٢٩ ريال سعودي تحمل على الصندوق. ومستقبلاً يتم التباحث والمناقشة مع بائع أي عقار بخصوصها. لا يوجد سعي على شراء العقار	تكلفة شراء العقار
نسبة عقود الإيجار التي تجدد تلقائياً % ٧٣,٤٣ ، وسيسعى مدير الصندوق من خلال مدير إدارة الممتلكات أو الوسطاء العقاريين لتجديد العقود قبل انتهائها. نبذه عن أهم المستأجرين: المعارض بالعقار مستأجرة من قبل ١٥ مستأجر معظمهم من الشركات. عقد المعرض رقم (٧)	نبذه عن عقود الإيجار الحالية

المستأجر شركة عمر عبدالرحمن عمر العمير للمفروشات، ويبدا العقد في تاريخ ٢٠٢٢/٠٢/١٣ م إلى ٢٠٢٣/٠٢/١٢ م بقيمة ٤٨٠,٨٧ ريال سعودي غير شاملًا ضريبة القيمة المضافة سنويًا تدفع على أساس نصف سنوي كل ستة أشهر. ويشتمل العقد على أبرز الشروط التالية:

تشمل القيمة الإيجارية خدمات الصيانة فيما عدا بنود الصيانة الدورية للمبني الناتجة عن الاستهلاك أو الاستخدام.

لا يحق للمستأجر تأجير العقار من الباطن أو التنازل عن الإتفاقية للغير دون موافقة المالك.

في حالة رغبة الأطراف في تجديد العقد ، فيجب الإنفاق على عقد إيجار جديد بين الطرفين ، وذلك للمدة التالية ل إنهاء المدة الأولية.

يتم إنهاء العقد في إحدى الحالات التالية:
انتهاء مدة العقد

أدلة على وجود إشارات على انهيار العقار؛

تغير في الأنظمة يجعل العقار غير صالح للاستخدام.

تملك الحكومة للعقار أو جزء منه ما يتذرع معه استخدام العقار؛
وجود حالات القوة القاهرة.

في حال وجود خرق لأحد بنود العقد ولم يتم اصلاحه خلال (١٥) يوم من تاريخ إبلاغ الطرف المنتهك كتابة لذلك الشرط ، فإنه يحق للطرف المتضرر إنهاء العقد.

في حالة إعسار أو إفلاس أو تصفية المستأجر فإنه يحق للمؤجر إنهاء العقد مع عدم سقوط حق المالك عن التعويض.

عقد المعرض رقم (٨):

المستأجر مؤسسة فهد عبدالله ناصر النافع للتجارة، ويبدا العقد في تاريخ ٢٠٢٢/٠٢/١٣ م إلى ٢٠٢٣/٠٢/١٢ م بقيمة ٤٨٠,٨٧ ريال سعودي غير شاملًا ضريبة القيمة المضافة سنويًا

تدفع على أساس نصف سنوي كل ستة أشهر. ويشتمل العقد على أبرز الشروط التالية:

تشمل القيمة الإيجارية خدمات الصيانة فيما عدا بنود الصيانة الدورية للمبني الناتجة عن الاستهلاك أو الاستخدام.

لا يحق للمستأجر تأجير العقار من الباطن أو التنازل عن الإتفاقية للغير دون موافقة المالك.

في حالة رغبة الأطراف في تجديد العقد ، فيجب الإنفاق على عقد إيجار جديد بين الطرفين ، وذلك للمدة التالية ل إنهاء المدة الأولية.

يتم إنهاء العقد في إحدى الحالات التالية:
انتهاء مدة العقد

أدلة على وجود إشارات على انهيار العقار؛

تغير في الأنظمة يجعل العقار غير صالح للاستخدام.

تملك الحكومة للعقار أو جزء منه مما يتذرع معه استخدام العقار؛
وجود حالات القوة القاهرة.

في حال وجود خرق لأحد بنود العقد ولم يتم اصلاحه خلال (١٥) يوم من تاريخ إبلاغ الطرف المنتهك لذلك الشرط ، فإنه يحق للطرف المتضرر إنهاء العقد.

في حالة إعسار أو إفلاس أو تصفية المستأجر فإنه يحق للمؤجر إنهاء العقد مع عدم سقوط حق المالك عن التعويض

١,٦٩١,٢٨٠,٠٠ ريال سعودي	إيرادات آخر ثلاثة سنوات للعقار، إن وجدت (سنة ٢٠٢١):
١,٧٧٥,٨٤٤,٠٠ ريال سعودي	(سنة ٢٠٢٠):
١,٧٦٣,٨٠٤,٠٠ ريال سعودي	(سنة ٢٠١٩):
لا توجد أي رهونات على العقار.	الرهون على العقار
يتم دفع مبلغ إجمالي ٣٢,٠٠٠ ريال سعودي من قبل عدة مستأجرين كتأمين ولا يدخل هذا المبلغ ضمن القيمة الإجمالية لعقد الإيجار.	الضمانات على الإيجارات
لا يوجد تضارب في المصالح مع المستأجرين.	التضارب في المصالح مع المستأجرين
الاستحواذ على العقار بسعر شراء يبلغ ١٥,١٠٥,٥٢٩ ريال سعودي، غير شامل لضريرية التصرفات العقارية بمبلغ ٧٥٥,٢٧٦,٤٥ ريال سعودي والتي تدفع على النحو التالي:	أي معلومات إضافية
نسبة ٨٠٪ بمبلغ ٦٠٤,٢٢١,١٦ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات، ونسبة ٢٠٪ بمبلغ ١٥١,٠٥٥,٢٩ ريال سعودي تحمل على الصندوق.	
وسيتم دفع مكافأة مقدار ٨٠٪ من قيمة الاستحواذ من خلال إصدار ١,٢٠٨,٤٤٢ وحدة بسعر يعادل ١٢,٠٨٤,٤٢٣ ريال بعد صدور موافقة هيئة السوق المالية واتمام مرحلة الطرح الأولي ويتم دفع المبلغ المتبقى من قيمة العقار المستحوذ عليه نقداً من المبالغ المحصلة من الطرح الأولي.	

#	اسم العقار
5	مستودعات العزيزية قطعة ٩
نوع العقار	شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة
الدولة/المدينة	مستودعات
الحي/الشارع	المملكة العربية السعودية / الرياض
	حي العزيزية
	مخطط (كرولي) الموقع
مساحة الأرض (متر مربع)	١٠,٥٣١,٨٦ (عشرة الاف وخمسماة وواحد وثلاثون متر مربعاً وستين وثمانون سنتمراً مربعاً)
مساحة البناء (حسب رخصة البناء) (متر مربع)	٨,١١١
عدد الأدوار	دور أرضي
أنواع الوحدات وأعدادها	٢٦ مستودع بمساحات مختلفة تتراوح بين ٣٠١ متر مربع إلى ٦٠٢ متر مربع وبمتوسط ٣٢٤ متر مربع
نسبة إشغال العقار (كما في ١٥ أغسطس ٢٠٢٢)	% ٩١,٧٧
تاريخ إتمام إنشاء المبني (حسب شهادة إتمام البناء)	-٢٠٢٠/١٠/٤
تكلفة شراء العقار	١١,٠٤,٦١٤ ريال سعودي غير شامل لضريبة التصرفات العقارية بمبلغ ٥٥٠,٢٣٠,٧٠ ريال سعودي والتي تدفع على النحو التالي: نسبة ٨٠% بمبلغ ٤٤٠,١٨٤,٥٦ ريال سعودي يتحملها بائعو العقارات، ونسبة ٢٠% بمبلغ ١١٠,٠٤٦,١٤ ريال سعودي تحمل على الصندوق. ومستقبلاً يتم التباحث والمناقشة مع بائع أي عقار بخصوصها. لا يوجد سعي على شراء العقار
نبذة عن عقود الإيجار الحالية	بعض عقود الإيجار تجدد تلقائياً وبنسبة ٩١,٧٧% وبعضها يجدد بالاتفاق بين الطرفين قبل نهاية مدتها وبنسبة ٨,٢٣%، وسيسيع مدير الصندوق من خلال مدير إدارة الممتلكات أو الوسطاء العقاريين لتجديد العقود قبل انتهائهما.
عقد المخزن رقم (١٢):	نبذة عن أهم المستأجرين:
المستأجر مؤسسة الخطوة العالمية للتجارة، ويبدأ العقد في تاريخ ٠٩/٠٥/٢٠٢٢م إلى ٠٨/٠٥/٢٠٢٣م بقيمة ٤٩,٦٩٨ ريال سعودي	

غير شاملًا ضريبة القيمة المضافة سنويًا تدفع على أساس نصف سنوي كل ستة أشهر. ويشتمل العقد على أبرز الشروط التالية:

١. تشمل القيمة الإيجارية خدمات الصيانة فيما عدا بنود الصيانة الدورية للمبني الناتجة عن الاستهلاك أو الاستخدام.
٢. لا يحق للمستأجر تأجير العقار من الباطن أو التنازل عن الاتفاقية للغير دون موافقة المالك.
٣. في حالة رغبة الأطراف في تجديد العقد ، فيجب الإنفاق على عقد إيجار جديد بين الطرفين ، وذلك للمدة التالية لـ إنهاء المدة الأولية.
٤. يتم إنهاء العقد في إحدى الحالات التالية:
 - ١،٤ انتهاء مدة العقد.
 - ٢،٤ أدلة على وجود إشارات على انهيار العقار.
 - ٣،٤ وجود تغيير في الأنظمة مما يجعل العقار غير صالح للاستخدام.
 - ٤،٤ تملك الحكومة للعقار أو جزء منه في حال أدى ذلك إلى جعل العقار غير صالح للاستخدام.
 - ٥،٤ وجود حالات القوة القاهرة.
 - ٦،٤ في حال وجود خرق لأحد بنود العقد ولم يتم اصلاحه خلال (١٥) يوم من تاريخ إبلاغ الطرف المنتهى كتابة لذلك الشرط ، فإنه يحق للطرف المتضرر إنهاء العقد.
 - ٧،٤ في حالة إعسار أو إفلاس أو تصفية المستأجر فإنه يحق للمؤجر إنهاء العقد مع عدم سقوط حق المالك عن التعويض.

عقد المخزن رقم (٢٥):

المستأجر شركة غادي للتجارة ، ويبدأ العقد في تاريخ ١٨/٠٢/٢٠٢٢م إلى ١٧/٠٢/٢٣م بقيمة ٤٥,١٨٠ ريال سعودي غير شاملًا ضريبة القيمة المضافة سنويًا تدفع على أساس نصف سنوي كل ستة أشهر. ويشتمل العقد على أبرز الشروط التالية:

١. تشمل القيمة الإيجارية خدمات الصيانة فيما عدا بنود الصيانة الدورية للمبني الناتجة عن الاستهلاك أو الاستخدام.
٢. لا يحق للمستأجر تأجير العقار من الباطن أو التنازل عن الاتفاقية للغير دون موافقة المالك.
٣. يتتجدد عقد الإيجار تلقائيًا لمدة مماثلة في تاريخ انتهاء صلاحيته ، ما لم يقدم أي من الطرفين للطرف الآخر إشعاراً بعدم التجديد قبل ٣ يومًا من انتهاء عقد الإيجار.
٤. يتم إنهاء العقد في إحدى الحالات التالية:
 - ١،٤ انتهاء مدة العقد.
 - ٢،٤ أدلة على وجود إشارات على انهيار العقار.
 - ٣،٤ تغيير في الأنظمة يجعل العقار غير صالح للاستخدام.
 - ٤،٤ تملك الحكومة للعقار أو جزء منه مما يتذرع معه استخدام العقار.

٤,٥ وجود حالات القوة القاهرة.	
٦,٤ في حال وجود خرق لأحد بنود العقد ولم يتم اصلاحه خلال (١٥) يوم من تاريخ إبلاغ الطرف المنتهك كتابة لذلك الشرط، فإنه يحق للطرف المتضرر إنهاء العقد.	
٧,٤ في حالة إعسار أو إفلاس أو تصفية المستأجر فإنه يحق للمؤجر إنهاء العقد مع عدم سقوط حق المالك عن التعويض.	
١,١٣٢,١٢٤ ريال سعودي	إيرادات آخر ثلاثة سنوات للعقارات، إن وجدت (السنة ٢٠٢١):
لا يوجد	(السنة ٢٠٢٠):
لا يوجد	(السنة ٢٠١٩):
لا توجد أي رهونات على العقار	الرهون على العقار
يتم دفع مبلغ إجمالي ١٣٠,٠٠٠ ريال سعودي من قبل عدة مستأجرين كتأمين ولا يدخل هذا المبلغ ضمن القيمة الإجمالية لعقد الإيجار.	الضمادات على الإيجارات
لا يوجد تضارب في المصالح مع المستأجرين.	التضارب في المصالح مع المستأجرين
الاستحواذ على العقار بسعر شراء يبلغ ٦١٤,٦١٤ ريال سعودي، غير شامل لضريبة التصرفات العقارية بمبلغ ٥٥٠,٢٣٠,٧٠ ريال سعودي والتي تدفع على النحو التالي: نسبة %٨٠ بمبلغ ٤٤٠,١٨٤,٥٦ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات، ونسبة %٢٠ بمبلغ ١١٠,٠٤٦,١٤ ريال سعودي تحمل على الصندوق. وسيتم دفع مابعادل %٨٠ من قيمة الإستحواذ من خلال إصدار وحدة بسعر يعادل ٨,٨٠٣,٦٩١ ريال بعد صدور موافقة هيئة السوق المالية واكتمال الطرح النقدي ويتم دفع المبلغ المتبقى من قيمة العقار المستحوذ عليه نقداً من المبالغ المحصلة من الطرح الأولي.	أي معلومات إضافية

#	اسم العقار
مستودعات العزيزية قطعة ١٠	شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة
مستودعات	المملكة العربية السعودية / الرياض
حي العزيزية	
	مخطط (كرولي) الموقع
١٠,٧٢٠,٦٤ (عشرة الاف وسبعمائة وعشرون متر مربعًا وأربعة وستون سنتيمترًا مربعًا)	مساحة الأرض (متر مربع)
٨,٢٨٢	مساحة البناء (حسب رخصة البناء) (متر مربع)
دور أرضي	عدد الأدوار
٤١٢ مسندوٰع بمساحات مختلفة تتراوح بين ٣٠١ متر مربع إلى ٣١٨ متر مربع وبمتوسط ٣١٨ متر مربع	أنواع الوحدات وأعدادها
% ٩٢,٧٧	نسبة إشغال العقار (كما في ١٥ أغسطس ٢٠٢٢)
١٤٣٩/٧/٠١ (م٢٠١٨/٠٣/١٨)	تاريخ إتمام إنشاء المبنى (حسب شهادة إتمام البناء)
١١,٠٤٨,٥٢١ غير شامل ضريبة تصرفات عقارية بمبلغ ٥٥٢,٤٢٦,٠٥ ريال سعودي والتي تدفع على النحو التالي: نسبة %٨٠ بمبلغ ٤٤١,٩٤٠,٨٤ ريال سعودي يتحملها بانعوا العقارات، ونسبة %٦٢ بمبلغ ١١٠,٤٨٥,٢١ ريال سعودي تحمل على الصندوق. ومستقبلاً يتم التباحث والمناقشة مع بائع أي عقار بخصوصها. لا يوجد سعي شراء على العقار	تكلفة شراء العقار
بعض عقود الإيجار تجدد تلقائياً بنسبة ٩٢,٧٧% وبعضها يجدد بالاتفاق بين الطرفين قبل نهاية مدتها بنسبة ٧,٢٣%， وسيسعى مدير الصندوق من خلال مدير إدارة الممتلكات أو الوسطاء العقاريين لتجديد العقود قبل انتهاءها.	نبذة عن عقود الإيجار الحالية
نبذة عن أهم المستأجرين:	
عقد المخزن رقم (27):	

المستأجر شركة البيت المنقدم للتجارة، ويبدأ العقد في تاريخ ٢٠٢١/١٢/٠١ إلى ٢٠٢٢/١٢/٣٠ م بقيمة ٦١,٨٠٠ ريال سعودي غير شاملًا ضريبة القيمة المضافة سنويًا تدفع على أساس نصف سنوي كل ستة أشهر. ويشتمل العقد على أبرز الشروط التالية:

١. تشمل القيمة الإيجارية خدمات الصيانة فيما عدا بنود الصيانة الدورية للمبنى الناتجة عن الاستهلاك أو الاستخدام.
٢. لا يحق للمستأجر تأجير العقار من الباطن أو التنازل عن الإتفاقية للغير دون موافقة المالك.
٣. في حالة رغبة الأطراف في تجديد العقد ، فيجب الإنفاق على عقد إيجار جديد بين الطرفين، وذلك لمدة التالية لإنها المدة الأولية.
٤. يتم إنهاء العقد في إحدى الحالات التالية:
 ١,٤ انتهاء مدة العقد
 ٢,٤ أدلة على وجود إشارات على انهيار العقار؛
 ٣,٤ وجود تغيير في الأنظمة يجعل العقار غير صالح للاستخدام.
 ٤,٤ تملك الحكومة للعقار أو جزء منه مما يتذرع معه استخدام العقار .
 ٥,٤ وجود حالات القوة القاهرة.
 ٦,٤ في حال وجود خرق لأحد بنود العقد ولم يتم اصلاحه خلال (١٥) يوم من تاريخ إبلاغ الطرف المنتهى كتابة لذلك الشرط، فإنه يحق للطرف المتضرر إنهاء العقد.
 ٧,٤ في حالة إعسار أو إفلاس أو تصفية المستأجر فإنه يحق للمؤجر إنهاء العقد مع عدم سقوط حق المالك عن التعويض.

عقد المخزن رقم (٥٠):


المستأجر شركة شمو للأغذية، ويبدأ العقد في تاريخ ٢٠٢٢/٠١/٠١ إلى ٢٠٢٢/١٢/٣١ م بقيمة ٤٥,١٨٠ ريال سعودي غير شاملًا ضريبة القيمة المضافة سنويًا تدفع على أساس نصف سنوي كل ستة أشهر. ويشتمل العقد على أبرز الشروط التالية:

١. على المستأجر إصلاح وصيانة العقار خلال مدة عقد الإيجار.
٢. لا يحق للمستأجر تأجير العقار من الباطن أو التنازل عن الإتفاقية للغير دون موافقة المالك.
٣. يتجدد عقد الإيجار تلقائياً لمدة مماثلة ما لم يقدم أي من الطرفين للطرف الآخر إشعاراً بعدم التجديد قبل ٣٠ يوماً من انتهاء عقد الإيجار.
٤. ينتهي عقد الإيجار بنهاية منتهته أو تاريخ الإخلاء إذا تم إخلاء المستأجر بسبب عدم السداد ولا يجوز للمالك إنهاء عقد الإيجار إلا إذا تمت مصادرة العقار من قبل الحكومة أو القضاء، وفي هذه الحالة يجوز للمستأجر استرداد الإيجار المدفوع عن الفترة المتبقية من عقد الإيجار.

لا توجد أي رهونات على العقار.

الرهون على العقار

الضمانات على الإيجارات	
	تضارب في المصالح مع المستأجرين
تمثل المبالغ الإيجارية لشركة شمو الغذائية للتجارة مائة % من صافي القيمة الإيجارية للعقار، علماً أن السيد عبدالعزيز بن فهد بن مغيل هو المالك للشركة ويملك ما نسبته ٢٢% من شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة.	
إيرادات آخر ثلاث سنوات للعقار، إن وجدت (السنة ٢٠٢١):	
السنة ٢٠٢٠:	
السنة ٢٠١٩:	
الاستحواذ على العقار بسعر شراء يبلغ ١١٠,٤٨٥,٥٢١ ريال سعودي، غير شامل ضريبة تصرفات عقارية بمبلغ ٥٥٢,٤٢٦,٠٥ ريال سعودي والتي تدفع على النحو التالي:	أي معلومات إضافية
نسبة ٨٠% بمبلغ ٤٤,٩٤٠,٨٤ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات، ونسبة ٢٠% بمبلغ ١١٠,٤٨٥,٢١ ريال سعودي تحمل على الصندوق. وسيتم دفع ما يعادل ٨٠% من قيمة الاستحواذ من خلال إصدار ٨٨٢,٨٨٣ وحدة بسعر يعادل ٨,٨٣٨,٨١٧ ريال بعد صدور موافقة هيئة السوق المالية واكتمال مرحلة الطرح النقدي ويتم دفع المبلغ المتبقى من قيمة العقار المستحوذ عليه نقداً من المبالغ المحصلة من الطرح الأولي.	

#	اسم العقار
٧	مستودعات العزيزية قطعة ١٣
نوع العقار	شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة
الدولة/المدينة	مستودعات
الحي/الشارع	المملكة العربية السعودية / الرياض
مخطط (كرولي) الموقع	حي العزيزية
	
مساحة الأرض (متر مربع)	٨,٥٤٥,٥٦ (ثمانية آلاف وخمسماة وخمسة وأربعون متر مربعاً وستة وخمسون سنتاماً مربعاً)
مساحة البناء (حسب رخصة البناء) (متر مربع)	٦,٤٧٢,٧٢
عدد الأدوار	دور أرضي
أنواع الوحدات وأعدادها	٢٠ مستودع بمساحات مختلفة تتراوح بين ٣٠١ متر مربع إلى ٤١٢ متر مربع وبمتوسط ٣٢٣ متر مربع
نسبة إشغال العقار (كما في ١٥ أغسطس ٢٠٢٢)	%١٠٠
تاريخ إتمام إنشاء المبنى (حسب شهادة إتمام البناء)	١٤٤٣/٤/١١ (٢٠٢١/١١/١٦)
تكلفة شراء العقار	غير شامل ضريبة تصرفات عقارية بمبلغ ٣٩٨,٥٥٢,٩٠ ريال سعودي والتي تدفع على النحو التالي: نسبة %٨٠ بمبلغ ٣١٨,٨٤٢,٣٢ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات ، ونسبة %٢٠ بمبلغ ٧٩,٧١٠,٥٨ ريال سعودي. ومستقبلاً يتم التباحث والمناقشة مع بائع أي عقار بخصوصها. لا يوجد سعي شراء على العقار
نبذة عن عقود الإيجار الحالية	مدة عقد الإيجار مع المستأجر سبع سنوات وتجدد تلقائياً، ومتوسط المدة المتبقية من عقود الإيجار أكثر من ست سنوات وسيسعى مدير الصندوق من خلال مدير إدارة الممتلكات أو الوسطاء العقاريين لتجديد العقود قبل انتهاءها.
نبذه عن أهم المستأجرين:	
عقد المخازن رقم (٥٣) إلى (٧٢):	

المستأجر شركة المشرق للاستثمار، وبدأ العقد في تاريخ ١٦/١١/٢٠٢١م ولمدة (٧) سنوات وينتهي في ١٥/١١/٢٠٢٨م بقيمة ٦٠,٤٧٣,٩٢ ريال سعودي سنويًا غير شامل لضريبة القيمة المضافة سنويًا تدفع على أساس نصف سنوي كل ستة أشهر. ويشتمل العقد على أبرز الشروط التالية:

١. يكون المالك مسؤولاً عن الإصلاح العام وصيانة العقار خلال مدة عقد الإيجار، بينما سيكون المستأجر مسؤولاً عن أي إصلاحات أو صيانات دورية ناتجة عن استهلاك العقار.
٢. لا يحق للمستأجر تأجير العقار من الباطن أو التنازل عن الإنفاقية للغير.
٣. يتم تجديد عقد الإيجار تلقائياً لمدة مماثلة ما لم يقدم أي من الطرفين للطرف الآخر إشعاراً بعدم التجديد قبل ٣٠ يوماً من انتهاء عقد الإيجار.
٤. يتم إنهاء العقد في إحدى الحالات التالية:

- ١,٤ انتهاء مدة العقد
- ٢,٤ أدلة على وجود إشارات على انهيار العقار.
- ٣,٤ وجود تغيير في الأنظمة مما يجعل العقار غير صالح للاستخدام.
- ٤,٤ تملك الحكومة للعقار أو جزء منه مما يتعرّض معه استخدام العقار.
- ٤,٥ وجود حالات الفورة القاهرة.
- ٦,٤ في حال وجود خرق لأحد بنود العقد ولم يتم اصلاحه خلال (١٥) يوم من تاريخ إبلاغ الطرف المنتهٍ كتابة لذلك الشرط، فإنه يحق للطرف المتضرر إنهاء العقد.
- ٧,٤ في حالة إعسار أو إفلاس أو تصفية المستأجر فإنه يحق للمؤجر إنهاء العقد مع عدم سقوط حق المالك عن التعويض.

الرهون على العقار	لا توجد أي رهونات على العقار
الضمادات على الإيجارات	يتم مبلغ إجمالي ١٠٠,٠٠٠ ريال سعودي من قبل المستأجر كتأمين ولا يدخل هذا المبلغ ضمن القيمة الإجمالية لعقد الإيجار.
التضارب في المصالح مع المستأجرين	لا يوجد تضارب في المصالح مع المستأجرين.
(السنة ٢٠٢١):	إيرادات آخر ثلاث سنوات للعقار، إن وجدت
(السنة ٢٠٢٠):	لا يوجد
(السنة ٢٠١٩):	لا يوجد
أي معلومات إضافية	الاستحواذ على العقار بسعر شراء يبلغ ٧,٩٧١,٠٥٨ ريال سعودي، غير شامل ضريبة تصرفات عقارية بمبلغ ٣٩٨,٥٥٢,٩٠ ريال سعودي والتي تدفع على النحو التالي: نسبة ٨% بمبلغ ٣١٨,٨٤٢,٣٢ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات، ونسبة ٢% بمبلغ ٧٩,٧١٠,٥٨ ريال سعودي.

وسيتم دفع ما يعادل %٨٠ من قيمة الإستحواذ من خلال إصدار ٦٣٧,٦٨٥ وحدة بسعر يعادل ٦,٣٧٦,٨٤٦ ريال بعد صدور موافقة هيئة السوق المالية واكتمال مرحلة الطرح النقدي ويتم دفع المبلغ المتبقى من قيمة العقار المستحوذ عليه نقداً من المبالغ المحصلة من الطرح الأولى.

#	اسم العقار
٨	مستودع المصانع قطعه ١٩٢
نوع العقار	السيد / بندر بن فهد بن مقيل
الدولة/المدينة	الملكة العربية السعودية / الرياض
الحي/الشارع	حي المصانع
	مخطط (كرولي) الموقع
مساحة الأرض (متر مربع)	٣,٨٠٠ (ثلاثة الاواف وثمانمائة متر مربع)
مساحة البناء (حسب رخصة البناء) (متر مربع)	٥,٦٠٢
عدد الأدوار	دور أرضي تجاري و ١٣ ملحق علوي و سور
أنواع الوحدات وأعدادها	١٥ معرض بمساحات مختلفة بمساحة إجمالية ٢,٢٥٠ متر مربع وبمتوسط مساحات ١٥٠ متر مربع
نسبة إشغال العقار (كما في ١٥ أغسطس ٢٠٢٢)	%١٠٠
تاريخ إتمام إنشاء المبني (حسب شهادة إتمام البناء)	٥١٤٣٥/٧/٢ (٢٠١٤/٥/١)
تكلفة شراء العقار	٦,٦٩٨,٥٦٣ ريال سعودي غير شامل ضريبة تصرفات عقارية بمبلغ ١٥,٩٢٨,٣٣٤ ريال سعودي والتي تدفع على النحو التالي: نسبة %٨٠ بمبلغ ٢٦٧,٩٤٢,٥٢ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات ، ونسبة %٢٠ بمبلغ ٦٦,٩٨٥,٦٣ ريال سعودي تحمل على الصندوق . ومستقبلاً يتم التباحث والمناقشة مع بائع أي عقار بخصوصها . لا يوجد سعي على شراء العقار
نبذة عن عقود الإيجار الحالية	تتجدد مدة الإيجار تلقائياً لمدة مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر برغبته إنهاء العقد قبل (٩٠) يوماً من تاريخ انتهاء مدة الإيجار، وسيسعى مدير الصندوق من خلال مدير إدارة الممتلكات أو الوسطاء العقاريين لتجديد العقود قبل انتهائهما.
نبذة عن أهم المستأجرين:	
عقد المعرض رقم (٨) إلى (٢٢):	

المستأجر مكتب محمد بن معنون بن محمد الدوسري العقارية، ويبداً العقد في تاريخ ٢٣/٦/٢٠٢١م إلى ٢٢/٦/٢٠٢٣م بقيمة ٧٥٠,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً غير شاملة لضريبة القيمة المضافة سنوياً تدفع على أساس نصف سنوي كل ستة أشهر. ويشتمل العقد على أبرز الشروط التالية:

١. تشمل القيمة الإيجارية خدمات الصيانة فيما عدا بنود الصيانة الدورية للمبنى الناتجة عن الاستهلاك أو الاستخدام.
٢. لا يحق للمستأجر تأجير العقار من الباطن أو التنازل عن الإتفاقية للغير.
٣. تتجدد مدة الإيجار تلقائياً لمدة مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر برغبته إنهاء العقد قبل (٩٠) يوماً من تاريخ انتهاء مدة الإيجار.
٤. يتم إنهاء العقد في إحدى الحالات التالية:
 - ٤,١ انتهاء مدة العقد
 - ٤,٢ أدلة على وجود إشارات على انهيار العقار.
 - ٤,٣ تغيير في الأنظمة يجعل العقار غير صالح للاستخدام.
 - ٤,٤ تملك الحكومة للعقار أو جزء منه مما يتذرع معه استخدام العقار.
 - ٤,٥ وجود حالات القوة القاهرة.
 - ٤,٦ في حال وجود خرق لأحد بنود العقد ولم يتم اصلاحه خلال (١٥) يوم من تاريخ إبلاغ الطرف المنتهٍ كتابة لذلك الشرط، فإنه يحق للطرف المتضرر إنهاء العقد.
 - ٤,٧ في حالة إعسار أو إفلاس أو تصفية المستأجر فإنه يحق للمالك إنهاء العقد مع عدم سقوط حق المالك عن التعويض.

الرهون على العقار	لا توجد أي رهونات على العقار
الضمادات على الإيجارات	لا توجد أي ضمانات على الإيجارات
التضارب في المصالح مع المستأجرين	لا يوجد تضارب في المصالح مع المستأجرين.
السنوات آخر ثلاثة سنوات للعقار، إن وجدت:	إيرادات آخر ثلاثة سنوات للعقار، إن وجدت (٢٠٢١): ٧٥٠,٠٠٠,٠٠
السنة:	٧٥٠,٠٠٠,٠٠ ريال سعودي
السنة:	٧٥٠,٠٠٠,٠٠ ريال سعودي
السنة:	٦,٧٩٨,٥٦٣ ريال سعودي غير شامل ضريبة تصرفات عقارية بمبلغ ١٥,٩٢٨,٣٣٤ ريال سعودي والتي تدفع على النحو التالي:
أي معلومات إضافية	نسبة ٨٠% بمبلغ ٢٦٧,٩٤٢,٥٢ ريال سعودي يتحملها بائعو العقارات، ونسبة ٢٠% بمبلغ ٦٦,٩٨٥,٦٣ ريال سعودي تحمل على الصندوق. وسيتم دفع مابعادل ٨٠% من قيمة الإستحواذ من خلال إصدار ٥٣٥,٨٨٥ وحدة بسعر يعادل ٥,٣٥٨,٨٥ ريال بعد صدور موافقة هيئة السوق المالية واتمام مرحلة الطرح الأولى ويتم دفع المبلغ المتبقى من قيمة العقار المستحوذ عليه نقداً من المبالغ المحصلة من الطرح الأولى.

9	#
مستودع المصانع قطعة ١٩٧	اسم العقار
السيد / بندر بن فهد بن مغيل	معلومات مالك/مالك العقار (البائع)
مستودعات	نوع العقار
المملكة العربية السعودية / الرياض	الدولة/المدينة
حي الدار البيضاء المصانع	الحي/الشارع
	مخطط (كرولي) الموقع
٢,٢٦١,٢٥ (ألفان ومئتان وواحد وستون متر مربعًا وخمسة وعشرون سنتيمترًا مربعًا)	مساحة الأرض (متر مربع)
١,٥٠٠	مساحة البناء (حسب رخصة البناء) (متر مربع)
دور أرضي	عدد الأدوار
٤ مستودعات بمساحة إجمالية ١,٦٠٠ متر مربع ومتوسط المساحات ٤٠٠ متر مربع لكل مستودع	أنواع الوحدات وأعدادها
%١٠٠	نسبة إشغال العقار (كما في ١٥ أغسطس ٢٠٢٢)
١٤٣٠/٦/١٧ (٢٠٠٩/٦/١٠)	تاريخ إتمام إنشاء المبني (حسب شهادة إتمام البناء)
٢,٠٥١,٥٤٦ غير شامل ضريبة تصرفات عقارية بمبلغ ١٠٢,٥٧٧,٣٠ ريال سعودي والتي تدفع على النحو التالي: نسبة %٨٠ بمبلغ ٨٢,٠٦١,٨٤ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات، ونسبة %٢٠ بمبلغ ٢٠,٥١٥,٤٦ ريال سعودي تحمل على الصندوق. ومستقبلاً يتم التباحث والمناقشة مع باeur أي عقار بخصوصها. لا يوجد سعي على شراء العقار	تكلفة شراء العقار
عقد الإيجار يجدد تلقائياً لمدة مماثلة مع المستأجر قبل (٣٦٠) يوماً من تاريخ انتهاء مدة الإيجار، ومتوسط المدة المتبقية من عقود الإيجار أكثر من ست سنوات وسيسعى مدير الصندوق من خلال مدير إدارة الممتلكات أو الوسطاء العقاريين لتجديد العقود قبل انتهاءها.	نبذة عن عقود الإيجار الحالية
نبذة عن أهم المستأجرين:	نبذة عن أهم المستأجرين:
عقد المستودعات رقم (١) و (٢) و (٢٥) و (٢٦):	عقد المستودعات رقم (١) و (٢) و (٢٥) و (٢٦):
المستأجر مكتب حلم الصفوه للعقارات، ويبدأ العقد في تاريخ ١٦/٧/٢٠٢٢م إلى ١٥/٧/٢٠٢٧م باجمالي قيمة ٢٢٩,٧٠٠ ريال	المستأجر مكتب حلم الصفوه للعقارات، ويبدأ العقد في تاريخ ١٦/٧/٢٠٢٢م إلى ١٥/٧/٢٠٢٧م باجمالي قيمة ٢٢٩,٧٠٠ ريال

Saudi annually غير شاملة لضريبة القيمة المضافة سنويًا تدفع على شكل دفعات شهرية. ويشتمل العقد على أبرز الشروط التالية:

١. تشتمل القيمة الإيجارية خدمات الصيانة فيما عدا بنود الصيانة الدورية للمبني الناتجة عن الاستهلاك أو الاستخدام.

٢. يحق للمستأجر تأجير العقار من الباطن للغير.

٣. تتجدد مدة الإيجار لمدة مماثلة لما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته إنهاء العقد قبل (٣٦٠) يوماً من تاريخ انتهاء مدة الإيجار.

٤. حالات فسخ العقد:

بالإضافة إلى أي حالة أخرى منصوص عليها في عقد الإيجار وتمنح الحق لأي من الطرفين فسخ العقد ينفسخ عقد الإيجار عند تحقق حالة أو أكثر من الحالات التالية:

١. ثبوت أن العقار آيل للسقوط بموجب تقرير من الدفاع المدني أو من تخله الجهة الحكومية المعتمدة.

٢. إذا اقتضت قرارات حكومية تعديل أنظمة البناء، مما ينتج عنه تعذر استخدام الوحدات الإيجارية.

٣. قيام الدولة بمتلك العقار أو جزء منه، بحيث يتعرّض استخدام الوحدات الإيجارية.

٤. عند الأسباب القاهرة.

لا توجد أي رهونات على العقار

الرهون على العقار

لا توجد أي ضمانات على الإيجارات

الضمانات على الإيجارات

لا يوجد تضارب في المصالح مع المستأجرين.

التضارب في المصالح مع المستأجرين

إيرادات آخر ثلاث سنوات للعقار، إن وجدت
(السنة ٢٠٢١):

٢٣٧,٧٠٠,٠٠ ريال سعودي

(السنة ٢٠٢٠):

٢١٦,٧٥٠,٠٠ ريال سعودي

(السنة ٢٠١٩):

٢٢٠,٠٠٠,٠٠ ريال سعودي

الاستحواذ على العقار بسعر شراء يبلغ ٦٥٤,٥٠٢ ريال سعودي غير شامل ضريبة تصرفات عقارية بمبلغ ٣,٧٥٠,٠٠ ريال سعودي والتي تدفع على النحو التالي:

نسبة ٨٠% بمبلغ ٨٤,٨١,٦٠ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات، ونسبة ٢٠% بمبلغ ٤٦,٥١٥,٤٠ ريال سعودي تحمل على الصندوق.

وسيتم دفع مكافأة ٨٠% من قيمة الإستحواذ من خلال إصدار ١٢٤,١٦٤ وحدة بسعر يعادل ٢٣٧,٢٣١,٦٤١ ريال بعد صدور موافقة هيئة السوق المالية واتكمال الطرح النقدي ويتم دفع المبلغ المتبقى من قيمة العقار المستحوذ عليه نقداً من المبالغ المحصلة من الطرح الأولي. تقع مسؤولية إدارة العقار على المستأجر.

أي معلومات إضافية

10	#
مستودع المصانع قطعه ٢٠٢	اسم العقار
السيد / بندر بن فهد بن مقبل	معلومات مالك/مالك العقار (البائع)
مستودعات	نوع العقار
المملكة العربية السعودية / الرياض	الدولة/المدينة
حي الدار البيضاء المصانع	الحي/الشارع
	مخطط (كرولي) الموقع
٣,٥٩٢,١٣ (ثلاثة الاف وخمسمائة وإثنين وتسعون متر مربعًا وثلاثة عشر ستمتراً مربعًا)	مساحة الأرض (متر مربع)
٢,٦٨٢ دور أرضي	مساحة البناء (حسب رخصة البناء) (متر مربع) عدد الأدوار
٩ مستودعات بمساحة إجمالية ٢,٤٠٠ متر مربع ومتوسط مساحة ٢٦٧ متر مربع.	أنواع الوحدات وأعدادها
% ١٠٠	نسبة إشغال العقار (كما في ١٥ أغسطس (٢٠٢٢))
١٤٣١/٠٣/٢٨ (٢٠١٠/٠٣/١٤)	تاريخ إتمام إنشاء المبني (حسب شهادة إتمام البناء)
٢,٤١١,٤٨٢ غير شامل ضريبة تصرفات عقارية بمبلغ ١٠,٥٧٤,١٠٠ ريال سعودي والتي تدفع على النحو التالي: نسبة %٨٠ بمبلغ ٩٦,٤٥٩,٢٨ ريال سعودي يتحملها بائعو العقارات، ونسبة %٢٠ بمبلغ ٤١١٤,٨٢ ريال سعودي تحمل على الصندوق. ومستقبلاً يتم التباحث والمناقشة مع بائع أي عقار بخصوصها. لا يوجد سعي على شراء العقار	تكلفة شراء العقار
عقد الإيجار يجدد تلقائياً لمدة مماثلة مع المستأجر قبل (٣٦٠) يوماً من تاريخ انتهاء مدة الإيجار، ومتوسط المدة المتبقية من عقود الإيجار أكثر من ست سنوات وسيسعى مدير الصندوق من خلال مدير إدارة الممتلكات أو الوسطاء العقاريين لتجديد العقود قبل انتهائها.	نبذة عن عقود الإيجار الحالية
نبذة عن أهم المستأجرين:	
عقد المستودعات رقم (١) و (٢) و (٣) و (٤) و (٥) و (٦) و (٧) و (٨) و (٩):	

المستأجر مكتب حلم الصنفه للعقارات ، ويبداً العقد في تاريخ ٢٠٢٢/٠٧/١٥ م إلى ٢٠٢٧/٠٧/٢٧ م بقيمة ٢٧٠,٠٠٠ ريال سعودي غير شاملة لضريبة القيمة المضافة سنوياً تدفع على شكل دفعات شهرية.

ويشتمل العقد على أبرز الشروط التالية:

١. تشمل القيمة الإيجارية خدمات الصيانة فيما عدا بنود الصيانة الدورية للمبني الناتجة عن الاستهلاك أو الاستخدام.
٢. يحق للمستأجر تأجير العقار من الباطن للغير.
٣. تتجدد مدة الإيجار لمدة مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته إنهاء العقد قبل (٣٦٠) يوماً من تاريخ انتهاء مدة الإيجار.
٤. حالات فسخ العقد:

بالإضافة إلى أي حالة أخرى منصوص عليها في عقد الإيجار وتندرج الحق لأي من الطرفين فسخ العقد بنفسه عقد الإيجار عند تحقق حالة أو أكثر من الحالات التالية:

١. ثبوت أن العقار آيل للسقوط بموجب تقرير من الدفاع المدني أو من تخلوه الجهة الحكومية المعتمدة.
٢. إذا اقتضت قرارات حكومية تعديل أنظمة البناء، مما ينتج عنه تعذر استخدام الوحدات الإيجارية.
٣. قيام الدولة بمتلك العقار أو جزء منه، بحيث يتغير استخدام الوحدات الإيجارية.
٤. عند الأسباب القاهرة.

الرهون على العقار	لا توجد أي رهونات على العقار
الضمانات على الإيجارات	لا توجد أي ضمانات على الإيجارات
التضارب في المصالح مع المستأجرين	لا يوجد تضارب في المصالح مع المستأجرين
إيرادات آخر ثلاث سنوات للعقار، إن وجدت (السنة ٢٠٢١):	٢٧٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي
السنة ٢٠٢٠:	٢٧٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي
السنة ٢٠١٩:	٢٧٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي
أي معلومات إضافية	<p>الاستحواذ على العقار بسعر شراء يبلغ ٢,٤١١,٤٨٢ ريال سعودي غير شامل ضريبة تصرفات عقارية بمبلغ ١٠,٥٧٤ ريال سعودي والتي تتفع على النحو التالي:</p> <p>نسبة ٨% بمبلغ ٩٦,٤٥٩ ريال سعودي يتحملها بانعوا العقارات، ونسبة ٢٠% بمبلغ ٤٠,١١٤,٨٢ ريال سعودي تحمل على الصندوق.</p> <p>وسيتم دفع مایعادل ٨% من قيمة الإستحواذ من خلال إصدار ١٩٢,٩١٩ وحدة بسعر يعادل ١٨٦,٩٢٩ ريال بعد صدور موافقة هيئة السوق المالية واكمال مرحلة الطرح النقدي ويتم دفع المبلغ المتبقى من قيمة العقار المستحوذ عليه نقداً من المبالغ المحصلة من الطرح الأولي.</p> <p>تقع مسؤولية إدارة العقار على المستأجر.</p>

11	#
مستودع المصانع قطعه ٢٠٧	اسم العقار
السيد / بندر بن فهد بن مقبل	معلومات مالك/مالك العقار (البائع)
مستودعات	نوع العقار
المملكة العربية السعودية / الرياض	الدولة/المدينة
حي الدار البيضاء المصانع	الحي/الشارع
	مخطط (كرولي) الموقع
٤,٨٤٨,٥٠. (أربعة الاف وثمانمائة وسبعة واربعون متر مربعًا وخمسون سنتيمترًا مربعًا)	مساحة الأرض (متر مربع)
٣,٩٣١ دور أرضي	مساحة البناء (حسب رخصة البناء) (متر مربع)
١٠ مستودعات بمساحات تتراوح بين ٣٠٠ متر مربع و ٤٢٠ متر مربع بمتوسط مساحات ٣٥٩ متر مربع	أنواع الوحدات وأعدادها
%١٠٠	نسبة إشغال العقار (كما في ١٥ أغسطس ٢٠٢٢)
١٤٣١/٨/٢ (٢٠١٠/٧/١٤)	تاريخ إتمام إنشاء المبني (حسب شهادة إتمام البناء)
٤,١٧٧,٠٠١ غير شامل ضريبة تصرفات عقارية بمبلغ ٢٠٨,٨٥٠,٠٥ ريال سعودي والتي تدفع على النحو التالي: نسبة ٤% بمبلغ ٦٧,٠٨٠,٠٤ ريال سعودي يتحملها باعوها العقارات، ونسبة ٢٠% بمبلغ ١٤,٧٧٠,٠١ ريال سعودي تحمل على الصندوق. ومستقبلاً يتم التباحث والمناقشة مع بائع أي عقار بخصوصها. لا يوجد سعي شراء على العقار	تكلفة شراء العقار
عقد الإيجار يجدد تلقائياً لمدة مماثلة مع المستأجر قبل (٣٦٠) يوماً من تاريخ انتهاء مدة الإيجار، ومتوسط المدة المتبقية من عقود الإيجار أكثر من ست سنوات وسيسعى مدير الصندوق من خلال مدير إدارة الممتلكات أو الوسطاء العقاريين لتجديد العقود قبل انتهائهما.	نبذة عن عقود الإيجار الحالية
نبذة عن أهم المستأجرين:	
عقد المستودعات رقم (١) و (٢) و (٣) و (٤) و (٥) و (٦) و (٧) و (٨) و (٩) و (١٠):	

المستأجر مكتب حلم الصفوه للعقارات، ويبداً العقد في تاريخ ١٦/٧/٢٠٢٢م إلى ١٥/٧/٢٠٢٧م بقيمة ٥٠٠,٠٠٠ ريال سعودي غير شاملة لضريبة القيمة المضافة سنوياً تدفع على شكل دفعات شهرية. ويشتمل العقد على أبرز الشروط التالية:

١. تشمل القيمة الإيجارية خدمات الصيانة فيما عدا بنود الصيانة الدورية للمبني الناتجة عن الاستهلاك أو الاستخدام.
٢. بحق للمستأجر تأجير العقار من الباطن للغير.
٣. تتجدد مدة الإيجار لمدة مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته إنهاء العقد قبل (٣٦٠) يوماً من تاريخ انتهاء مدة الإيجار.

٤. حالات فسخ العقد:

بالإضافة إلى أي حالة أخرى منصوص عليها في عقد الإيجار وتمكن الحق لأي من الطرفين فسخ العقد ينفسخ عقد الإيجار عند تحقق حالة أو أكثر من الحالات التالية:

١. ثبوت أن العقار آيل للسقوط بموجب تقرير من الدفاع المدني أو من تخلوه الجهة الحكومية المعتمدة.
٢. إذا اقضت قرارات حكومية تعديل أنظمة البناء، مما ينتج عنه تعذر استخدام الوحدات الإيجارية.
٣. قيام الدولة بمتلك العقار أو جزء منه، بحيث يتعرّض استخدام الوحدات الإيجارية.
٤. عند الأسباب القاهرة.

الرهون على العقار	لا توجد أي رهونات على العقار.
الضمانات على الإيجارات	لا توجد أي ضمانات على الإيجارات.
التضارب في المصالح مع المستأجرين	لا يوجد تضارب في المصالح مع المستأجرين.
إيرادات آخر ثلاث سنوات للعقار، إن وجدت (السنة ٢٠٢١):	٤٦٧,٦٧٥,٠٠ ريال سعودي
السنة ٢٠٢٠:	٤٦٥,٠٠٠,٠٠ ريال سعودي
السنة ٢٠١٩:	٤٦٥,٠٠٠,٠٠ ريال سعودي
أي معلومات إضافية	<p>الاستحواذ على العقار بسعر شراء يبلغ ١,١٧٧,٠٠٠ ريال سعودي غير شامل ضريبة تصرفات عقارية بمبلغ ٤,٠٥٠,٠٥ ريال سعودي و٢٠٨,٨٥٠,٠٥ ريال سعودي والتي تدفع على النحو التالي:</p> <p>نسبة ٨٪ بمبلغ ٤٠٨,٠٠٠,٠١ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات، ونسبة ٢٠٪ بمبلغ ٤١,٧٧٠,٠١ ريال سعودي تحمل على الصندوق.</p> <p>وسيتم دفع مكافأة ٨٪ من قيمة الاستحواذ من خلال إصدار ١٦,٣٣٤ وحدة بسعر يعادل ١,٦٠١,٣٤٣ ريال بعد صدور موافقة هيئة السوق المالية واكمال مرحلة الطرح النقدي ويتم دفع المبلغ المتبقى من قيمة العقار المستحوذ عليه نقداً من المبالغ المحصلة من الطرح الأولي.</p> <p>تقع مسؤولية إدارة العقار على المستأجر.</p>

12	#
مستودع المصانع قطعه ٢٠٩	اسم العقار
السيد / بندر بن فهد بن مقبل	معلومات مالك/مالك العقار (البائع)
مستودعات	نوع العقار
المملكة العربية السعودية / الرياض	الدولة/المدينة
حي الدار البيضاء المصانع	الحي/الشارع
	مخطط (كرولي) الموقع
١١ سنة	عمر العقار
٣١٠١٢٠٠٣٣٠٥٣	رقم الصك
١٤٣٥/١١/٢٧ هـ	تاريخ الصك
٦,٦٢٧,٧٧ (ستة الاف وستمائة وسبعة وعشرون متر مربعًا وسبعة وسبعين سنتتمترًا مربعًا)	مساحة الأرض (متر مربع)
٢,٦٣٦	مساحة البناء (حسب رخصة البناء) (متر مربع)
دور أرضي	عدد الأدوار
٦ مستودعات بمساحات تتراوح بين ٣٩٠ متر مربع و ٤٩٠ متر مربع وبمتوسط مساحات ٤٢٤ متر مربع	أنواع الوحدات وأعدادها
%١٠٠	نسبة إشغال العقار (كما في ١٥ أغسطس ٢٠٢٢)
١٤٣٢/١١/١٩ هـ (٢٠١١/١٠/١٧ م)	تاريخ إتمام إنشاء المبني (حسب شهادة إتمام البناء)
٣,٤٠٠,٥٧٥ غير شامل ضريبة تصرفات عقارية بمبلغ ١٧٠,٠٢٨,٧٥ ريال سعودي والتي تدفع على النحو التالي: نسبة ٨٠% بمبلغ ١٣٦,٠٢٣,٠٠ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات، ونسبة ٢٠% بمبلغ ٣٤,٠٠٥,٧٥ ريال سعودي تحمل على الصندوق. ومستقبلاً يتم التباحث والمناقشة مع بائع أي عقار بخصوصها. لا يوجد سعي شراء على العقار	تكلفة شراء العقار
عقد الإيجار يجدد تلقائياً لمدة مماثلة مع المستأجر قبل (٣٦٠) يوماً من تاريخ انتهاء مدة الإيجار، ومتوسط المدة المتبقية من عقود الإيجار أكثر من ست سنوات وسيسعى مدير الصندوق من خلال مدير إدارة الممتلكات أو الوسطاء العقاريين لتجديده العقود قبل انتهائهما.	نبذة عن عقود الإيجار الحالية
نبذة عن أهم المستأجرين:	

عقد المستودعات رقم (٧) و (٨) و (٩) و (٣٧) و (٣٨) و (٣٩):

المستأجر مكتب حلم الصفوه للعقارات، ويبدأ العقد في تاريخ ٢٠٢٢/٠٧/١٥م إلى ٢٠٢٧/٠٧/١٥م بقيمة ٣٤١,٥٠٠ ريال سعودي غير شاملة لضريبة القيمة المضافة تدفع على دفعات شهرية. ويشتمل العقد على أبرز الشروط التالية:

١. تشمل القيمة الإيجارية خدمات الصيانة فيما عدا بنود الصيانة الدورية للمبني الناتجة عن الاستهلاك أو الاستخدام.
٢. يحق للمستأجر تأجير العقار من الباطن للغير.
٣. تتجدد مدة الإيجار لمدة مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته إنهاء العقد قبل (٣٦٠) يوماً من تاريخ انتهاء مدة الإيجار.

٤. حالات فسخ العقد:

بالإضافة إلى أي حالة أخرى منصوص عليها في عقد الإيجار وتندرج الحق لأي من الطرفين فسخ العقد ينفسخ عقد الإيجار عند تحقق حالة أو أكثر من الحالات التالية:

١. ثبوت أن العقار آيل للسقوط بموجب تقرير من الدفاع المدني أو من تخلوه الجهة الحكومية المعتمدة.
٢. إذا اقتضت قرارات حكومية تعديل أنظمة البناء، مما ينتج عنه تعذر استخدام الوحدات الإيجارية.
٣. قيام الدولة بمتلك العقار أو جزء منه، بحيث يتعرّض استخدام الوحدات الإيجارية.
٤. عند الأسباب القاهرة.

الرهون على العقار	لا توجد أي رهونات على العقار
الضمادات على الإيجارات	لا توجد أي ضمانات على الإيجارات
التضارب في المصالح مع المستأجرين	لا يوجد تضارب في المصالح مع المستأجرين.
إبرادات آخر ثلاث سنوات للعقار، إن وجدت (السنة ٢٠٢١):	٤٢٠,٧٦٥,٠٠ ريال سعودي
السنة ٢٠٢٠:	٣١٨,٠٠٠,٠٠ ريال سعودي
السنة ٢٠١٩:	٣١٨,٠٠٠,٠٠ ريال سعودي
يعتمد ذلك في السنوات السابقة على نسب الإشغال وهل الإيجار فيه زيادات أم لا وفي السنة اللاحقة حيث أنه مستأجر من قبل مستأجر واحد فيتم مراعاة ذلك لضمان التأجير لمدة طويلة مع مستأجر واحد فيكون هناك خصم للمستأجر أي معلومات إضافية	الاستحواذ على العقار بسعر شراء يبلغ ٣,٤٠٠,٥٧٥ ريال سعودي غير شامل ضريبة تصرفات عقارية بمبلغ ٢٨,٧٥ ريال سعودي والتي تدفع على النحو التالي: نسبة ٨% بمبلغ ١٣٦,٠٢٣,٠٠ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات، ونسبة ٢٠% بمبلغ ٣٤,٠٠٥,٧٥ ريال سعودي تحمل على الصندوق. وسيتم دفع ما يعادل ٨% من قيمة الاستحواذ من خلال إصدار ٢٧٢,٠٤٦ ريال بعد صدور موافقة هيئة

السوق المالية واتكمال الطرح النقدي ويتم دفع المبلغ المتبقى من قيمة العقار المستحوذ عليه نقداً من المبالغ المحصلة من الطرح الأولي. تقع مسؤولية إدارة العقار على المستأجر.

ه) سياسات تركز الاستثمار:

بما لا يتعارض مع جاء في الفقرة (٩) من هذه الشروط والأحكام (ملخص استراتيجيات الصندوق) فيما تتركز عقارات الصندوق في قطاع معين أو منطقة جغرافية محددة وسيعمل مدير الصندوق على تنوع أنشطة الصندوق من خلال الاستثمار في العديد من الأصول العقارية والتوزيع الجغرافي لعقارات الصندوق داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها حسب النسب الموضحة في ملخص استراتيجيات الصندوق ومجالات وقيود الاستثمار، مع العلم بأنه في مرحلة الطرح الأولي جميع عقارات محفظة الصندوق تتركز في مدينة الرياض،

وفيما يلي بيانات الصكوك للأصول العقارية المستهدفة

م	العقار	رقم الصك	تاريخه
.١	معارض ومكاتب الحاير	٧١٠١٢٢٠٢٢١٨٥	١٤٣٤/٠٣/٢٢ هـ
.٢	عمارة سكنية في حي النخيل	٢١٠١١٢٠٣١٢٣٠	١٤٣٤/١٠/١٥ هـ
.٣	مستودعات العزيزية قطعة ٩	٣١٠١٠٤٠٥٥٣٩٢	١٤٤٣/٠٨/١٨ هـ
.٤	مستودعات العزيزية قطعة ١٠	٤١٠١٢٨٠٠٤٦	١٤٤٣/٠٨/١٨ هـ
.٥	محطة العليا	٣١٠١٠٦٠٥٤٨٥٩	١٤٣٩/٠٥/٢٨ هـ
.٦	مستودعات العزيزية قطعة ١٣	٩١٠١٢٤٠٤٤٧٣٧	١٤٤٣/٠٨/١٨ هـ
.٧	مستودع المصانع قطعة ١٩٧	٧١٠١٠٧٠٢٠١٧٠	١٤٣٢/٠٣/١٣ هـ
.٨	مستودع المصانع قطعة ٢٠٢	٩١٠١١٢٠٢٢٤٦٦ و	١٤٣٢/٠٣/١٣ هـ
.٩	مستودع المصانع قطعة ٢٠٧	٣١٠١٠٢٠٠٧٥١	١٤٣٠/٠٣/٠٤ هـ
.١٠	مستودع المصانع قطعة ٢٠٩	٩١٠١٠٨٠٠٣٢٦٣	١٤٢٨/٠١/٠٤ هـ
.١١	مستودع المصانع قطعة ١٩٢	٣١٠١٢٠٠٣٣٠٥٣	١٤٣٥/١١/٢٧ هـ
.١٢	مكاتب وصالات عرض مبني شهد	٧١٠١٠٨٠٣٩٨٥٨	١٤٣٦/٠٥/١٩ هـ
		٣٩٣٥٨٩٠٠١٠٤	١٤٤١/٠٦/١٢ هـ

أ. عوائد الإيجارات السابقة والمستهدفة لكل عقار على أساس سنوي

١- عوائد الإيجارات الصافية السابقة لكل عقار:

2021		2020		2019		اسم العقار	مسلسل
العائد كنسبة (عائد الإيجار/تكلفة شراء العقارات شاملة ضررية التصرفات العقارية *))	العائد كنسبة (عائد الإيجار/تكلفة شراء العقارات شاملة ضررية التصرفات العقارية *))	العائد كنسبة (عائد الإيجار/تكلفة شراء العقار شاملة ٢٠٪ من مبلغ ضررية التصرفات العقارية **))	العائد كنسبة (عائد الإيجار/تكلفة شراء العقار شاملة ٢٠٪ من مبلغ ضررية التصرفات العقارية **))	العائد كنسبة (عائد الإيجار/تكلفة شراء العقار شاملة ٢٠٪ من مبلغ ضررية التصرفات العقارية **))	العائد كنسبة (عائد الإيجار/تكلفة شراء العقار شاملة ٢٠٪ من مبلغ ضررية التصرفات العقارية **))		
1,691,280	11%	1,775,844	12%	1,763,804	12%	عارض ومكاتب الحاير	١
995,866	11%	1,021,500	11%	1,060,715	12%	عمارة سكنية في حي النخيل	٢
1,232,124	11%	0	0%	0	0%	مستودعات العزيزية قطعة ٩	٣
1,237,040	11%	1,162,167	10%	963,467	9%	مستودعات العزيزية قطعة ١٠	٤
1,500,000	11%	500,000	4%	0	0%	محطة العليا	٥
892,474	11%	0	0%	0	0%	مستودعات العزيزية قطعة ١٣	٦
237,700	11%	216,750	10%	220,000	11%	مستودع المصانع قطعة ١٩٧	٧
270,000	11%	270,000	11%	270,000	11%	مستودع المصانع قطعة ٢٠٢	٨
467,675	11%	465,000	11%	465,000	11%	مستودع المصانع قطعة ٢٠٧	٩
420,765	12%	318,000	9%	318,000	9%	مستودع المصانع قطعة ٢٠٩	١٠
750,000	11%	750,000	11%	750,000	11%	مستودع المصانع قطعة ١٩٢	١١
6,829,948	11%	6,787,831	11%	8,633,178	14%	مكاتب وصالات عرض مبني شهد	١٢
16,524,872	11%	13,267,092	9%	14,444,164	10%	المجموع	

* ضريبة التصرفات العقارية على عقارات الصندوق خلال مرحلة الطرح الأولى للصندوق سيتحمل الصندوق منها فقط نسبة ٢٠٪ بمبلغ ١,٤٧١,٦١٦,٣٣ ونسبة ٨٪ بمبلغ ٥,٨٨٦,٤٦٥,٣٢ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات.

* جميع العوائد مقدرة لأقرب رقم صحيح.

٢. إجمالي وصافي عوائد الإيجارات المستهدفة لعقارات الصندوق:

2022					عوائد الإيجارات لعام ٢٠٢٢	
نسبة صافي عوائد الإيجارات	صافي عوائد الإيجارات	مصرفات العقار	نسبة إجمالي عوائد الإيجارات	إجمالي عوائد الإيجارات (ريال سعودي)	اسم العقار	مسلسل
9%	1,363,230	94,770	10%	1,458,000	معارض ومكاتب الحابر	١
10%	900,955	146,045	12%	1,047,000	عمارة سكنية في حي النخيل	٢
10%	1,143,390	49,524	11%	1,192,914	مستودعات العزيزية قطعة ٩	٣
10%	1,112,379	46,349	10%	1,158,728	مستودعات العزيزية قطعة ١٠	٤
11%	1,440,000	60,000	11%	1,500,000	محطة العليا	٥
11%	856,775	35,699	11%	892,474	مستودعات العزيزية قطعة ١٣	٦
11%	220,512	9,188	11%	229,700	مستودع المصنع قطعة ١٩٧	٧
11%	259,200	10,800	11%	270,000	مستودع المصنع قطعة ٢٠٢	٨
11%	480,000	20,000	12%	500,000	مستودع المصنع قطعة ٢٠٧	٩
10%	327,840	13,660	10%	341,500	مستودع المصنع قطعة ٢٠٩	١٠
10%	701,250	48,750	11%	750,000	مستودع المصنع قطعة ١٩٢	١١
10%	6,018,496	975,599	11%	6,994,095	مكاتب وصالات عرض مبني شهد	١٢
10%	14,824,027	1,510,384	11%	16,334,410	المجموع	

					عوائد الإيجارات لعام ٢٠٢٣	
2023					اسم العقار	مسلسل
نسبة صافي عوائد الإيجارات	صافي عوائد الإيجارات**	مصرفات العقار	نسبة إجمالي عوائد الإيجارات*	اجمالي عوائد الإيجارات (ريال سعودي)		
10%	1,581,347	109,933	11%	1,691,280	معارض ومكاتب الحاير	1
10%	901,918	145,082	12%	1,047,000	عمارة سكنية في حي التخيل	2
11%	1,247,898	51,996	12%	1,299,894	مستودعات العزيزية قطعة ٩	3
11%	1,199,124	49,964	11%	1,249,088	مستودعات العزيزية قطعة ١٠	4
11%	1,440,000	60,000	11%	1,500,000	محطة العليا	5
11%	856,775	35,699	11%	892,474	مستودعات العزيزية قطعة ١٣	6
11%	220,512	9,188	11%	229,700	مستودع المصانع قطعة ١٩٧	7
11%	259,200	10,800	11%	270,000	مستودع المصانع قطعة ٢٠٢	8
11%	480,000	20,000	12%	500,000	مستودع المصانع قطعة ٢٠٧	9
10%	327,840	13,660	10%	341,500	مستودع المصانع قطعة ٢٠٩	10
10%	701,250	48,750	11%	750,000	مستودع المصانع قطعة ١٩٢	11
10%	6,089,533	979,561	11%	7,069,095	مكاتب وصالات عرض مبني شهد	12
10%	15,305,397	1,534,633	11%	16,840,030	المجموع	

					عوائد الإيجارات لعام ٢٠٢٤	
2024					اسم العقار	مسلسل
نسبة صافي عوائد الإيجارات	صافي عوائد الإيجارات**	مصرفات العقار	نسبة إجمالي عوائد الإيجارات*	اجمالي عوائد الإيجارات (ريال سعودي)		
10%	1,581,347	109,933	11%	1,691,280	معارض ومكاتب الحاير	1
10%	901,918	145,082	12%	1,047,000	عمارة سكنية في حي التخيل	2
11%	1,247,898	51,996	12%	1,299,894	مستودعات العزيزية قطعة ٩	3
11%	1,199,124	49,964	11%	1,249,088	مستودعات العزيزية قطعة ١٠	4
11%	1,440,000	60,000	11%	1,500,000	محطة العليا	5
11%	856,775	35,699	11%	892,474	مستودعات العزيزية قطعة ١٣	6
11%	220,512	9,188	11%	229,700	مستودع المصانع قطعة ١٩٧	7
11%	259,200	10,800	11%	270,000	مستودع المصانع قطعة ٢٠٢	8
11%	480,000	20,000	12%	500,000	مستودع المصانع قطعة ٢٠٧	9
10%	327,840	13,660	10%	341,500	مستودع المصانع قطعة ٢٠٩	10
10%	701,250	48,750	11%	750,000	مستودع المصانع قطعة ١٩٢	11
10%	6,089,533	979,561	11%	7,069,095	مكاتب وصالات عرض مبني شهد	12
10%	15,305,397	1,534,633	11%	16,840,030	المجموع	

*نسبة إجمالي عوائد الإيجارات تحتسب بقسمة إجمالي عائد الإيجارات على تكلفة العقار شاملة ٢٠٪ من مبلغ ضريبة التصرفات العقارية المحمولة على الاشتراكات النقدية بمبلغ ٥,٨٨٦,٤٦٥,٣٢ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات

**نسبة صافي عوائد الإيجارات تحتسب بقسمة صافي عوائد الإيجارات (إجمالي عوائد الإيجارات بعد خصم مصروفات العقار) على تكلفة العقار شاملة ٢٠٪ من مبلغ ضريبة التصرفات العقارية المحمولة على الاشتراكات النقدية بمبلغ ٥,٨٨٦,٤٦٥,٣٢ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات

جميع العوائد مقدرة لأقرب رقم صحيح.

سيتم البدء في احتساب الإيجارات لصالح الصندوق وذلك ابتداءً من تاريخ إفراغ العقارات باسم الصندوق.

قام مدير الصندوق من باب التحوط باحتساب نسبة ٤٪ كمصروفات صيانة أساسية (الصيانة التي تؤثر على استفادحة المستأجر من العقار للغرض الذي أجره من أجله) على عقارات الصندوق، مع العلم بأن الصيانة التشغيلية للعقار تقع على عاتق المستأجرين بموجب عقد إيجار الموحد أو العقود الأخرى الموقعة مع المستأجرين

يحد الإشارة إلى أن رسوم التحصيل لمدير إدارة الأموال في حال كانت نسبة معينة بما تتغير بناءً على نسبة إشغال ودخل العقار مصروفات العقار تشمل رسوم مدير إدارة الأموال ومصروفات الصيانة الأساسية.

(ذ) صلاحيات الاقتراض للصندوق وسياسة مدير الصندوق في ممارسة تلك الصلاحيات

يجوز لمدير الصندوق الحصول على تمويل للصندوق من خلال جهة مرخصة من قبل البنك المركزي، على أن يكون هذا التمويل متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية ، بحيث لا تتعدي نسبة التمويل المتحصل عليه عن ١٠٠٪ من صافي قيمة أصول الصندوق، وذلك بحسب آخر قوائم مالية مدققة. ويعتمد المبلغ المتحصل عليه فعلياً على (أ) اعتبارات خاصة بترتيب التمويل المتحصل عليه من حيث نسبة التغطية و غيرها من الشروط التي يطلبتها البنك الممول؛ و(ب) ظروف السوق السائدة. وسوف تكون شروط أي تمويل مبنية على أساس عدم وجود حق بالرجوع على مالكي الوحدات في الصندوق. ووفقاً لشروط أي تمويل، قد يكون للصندوق الحق بتحرير أي مستندات تمويل ورهن أصول الصندوق الأساسية لأحد المقرضين أو أي من الشركات التابعة لهم وذلك وفقاً لأنظمة والتعليمات والتعاميم ذو الصلة، على أن يكون الاحتفاظ بملكية أصول الصندوق لصالحة مالكي الوحدات.

(ح) وسائل وكيفية استثمار النقد المتوافر في الصندوق

يحرص مدير الصندوق على استثمار جميع الأرصدة النقدية للصندوق في أدوات أسواق النقد منخفضة المخاطر، وذلك بشكل مباشر من خلال أي من البنوك المرخصة والخاضعة لمراقبة البنك المركزي السعودي (ساما) بحد أدنى حسب ما تحدده واحدة من ثلاثة من وكالات التصنيف الائتماني الدولية كالتالي: ستاندرد آند بورز BBB-/موديز3 Baa3 /فتتش BBB.

(ط) الإفصاح عن تفاصيل استخدام متخصصات طرح الصندوق

يتم استخدام ما نسبته ٩٩,٠١٪ من متخصصات طرح الوحدات في حال تغطية الحد الأعلى للاستحواذ على محفظة الاستثمار المستهدفة شاملة ضريبة التصرفات العقارية والتي سيتحمل الصندوق منها فقط نسبة ٢٠٪ بمبلغ ٥,٨٨٦,٤٦٥,٣٢ ريال سعودي ونسبة ٨٪ بمبلغ ١,٤٧١,٦١٦,٣٣ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات.

الحد الأعلى للطرح	الحد الأدنى للطرح	التفاصيل
١١٧,٧٢٩,٣١.	١١٧,٧٢٩,٣١.	الاشتراك العيني (بالريال السعودي)
٣٢,٢٧٠,٦٩.	٣٠,٩٠٣,٩٤.	الاشتراك النقدي (بالريال السعودي)
.	.	التمويل
١٥٠,٠٠٠,٠٠	١٤٨,٦٣٣,٢٥.	إجمالي المبلغ

استخدام المتحصلات في التالي:

الحد الأعلى للطرح	الحد الأدنى للطرح	التفاصيل
١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	١٤٨,٦٣٣,٢٥٠	مبلغ المتحصلات
١٤٧,٦٦١,٦٣٣	١٤٧,٦٦١,٦٣٣	الاستحواذ على محفظة الاستثمار المستهدفة
١,٤٧١,٦١٧	١,٤٧١,٦١٧	ضريبة التصرفات العقارية على الجزء النقدي *
١,٣٦٦,٧٥٠	.	نقد في الصندوق

* ضريبة التصرفات العقارية على عقارات الصندوق خلال مرحلة الطرح الأولى للصندوق سيتحمل الصندوق منها فقط نسبة ٢٠% بمبلغ ١,٤٧١,٦١٦,٣٣ ريال سعودي ونسبة ٨٠% بمبلغ ٥,٨٨٦,٤٦٥,٣٢ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات.

جدول يوضح طريقة توزيع صافي المبلغ المستهدف للاستحواذ على محفظة الاستثمار المستهدفة وفقاً لكل عقار وكذلك مبلغ ضريبة التصرفات العقارية التي سيتحملها الصندوق بنسبة ٢٠% بمبلغ ١,٤٧١,٦١٦,٣٣ ريال سعودي :

الحد الأعلى للطرح	الحد الأدنى للطرح	التفاصيل
١٥,١٠٥,٥٢٩	١٥,١٠٥,٥٢٩	معارض ومكاتب الحائر
٨,٨٩٤,٤٩٥	٨,٨٩٤,٤٩٥	عمارة سكنية في حي النخيل
١١,٠٠٤,٦١٤	١١,٠٠٤,٦١٤	مستودعات العزيزية قطعة ٩
١١,٠٤٨,٥٢١	١١,٠٤٨,٥٢١	مستودعات العزيزية قطعة ١٠
١٣,٣٩٧,١٢٧	١٣,٣٩٧,١٢٧	محطة العليا
٧,٩٧١,٠٥٨	٧,٩٧١,٠٥٨	مستودعات العزيزية قطعة ١٣
٢,٠٥١,٥٤٦	٢,٠٥١,٥٤٦	مستودع المصانع قطعة ١٩٧
٢,٤١١,٤٨٢	٢,٤١١,٤٨٢	مستودع المصانع قطعة ٢٠٢
٤,١٧٧,٠٠١	٤,١٧٧,٠٠١	مستودع المصانع قطعة ٢٠٧
٣,٤٠٠,٥٧٥	٣,٤٠٠,٥٧٥	مستودع المصانع قطعة ٢٠٩
٦,٦٩٨,٥٦٣	٦,٦٩٨,٥٦٣	مستودع المصانع قطعة ١٩٢
٦١,٠٠١,١٢٢	٦١,٠٠١,١٢٢	مكاتب وصالات عرض مبنى شهد
١,٤٧١,٦١٧	١,٤٧١,٦١٧	ضريبة التصرفات العقارية على الجزء النقدي من الطرح *
١,٣٦٦,٧٥٠	.	نقد في الصندوق
١٥٠,٠٠٠,٠٠٠	١٤٨,٦٣٣,٢٥٠	إجمالي المبلغ

* ضريبة التصرفات العقارية على عقارات الصندوق خلال مرحلة الطرح الأولى للصندوق سيتحمل الصندوق منها فقط نسبة ٢٠% بمبلغ ١,٤٧١,٦١٦,٣٣ ونسبة ٨٠% بمبلغ ٥,٨٨٦,٤٦٥,٣٢ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات.

بـ. مالكي الوحدات ونسبة الاشتراكات العينية والنقدية في الصندوق من إجمالي قيمة أصول الصندوق

نسبة من إجمالي عدد الوحدات	الحد الأعلى	نسبة من إجمالي عدد الوحدات	الحد الأدنى	
%٧٨,٤٩	١١,٧٧٢,٩٣١	%٧٩,٢١	١١,٧٧٢,٩٣١	عدد الوحدات المطروحة لغير الجمهور - الاشتراك العيني

%٢١,٥١	٣,٢٢٧,٠٦٩	%٢٠,٧٩	٣,٠٩٠,٣٩٤	عدد الوحدات المطروحة للجمهور - الاشتراك النقدي
%١٠٠	١٥,٠٠٠,٠٠٠	%١٠٠	١٤,٨٦٣,٣٢٥	*إجمالي عدد الوحدات

* تمتد فترة الحظر على بيع الوحدات المطبقة على شركة شمو للاستثمار التجاري المحدوده والاستاذ/ بندر بن فهد بن ابراهيم بن مقيل مدة سنة من تاريخ إدراج الوحدات المصدرة لهم.

أسماء المشتركين في الصندوق بشكل عيبي مقابل وحدات تصدر لصالحهم كجزء من قيمة الأصول العقارية المستحوذ عليها خلال الطرح الأولي عند تأسيس الصندوق:

البائع	عدد الوحدات	قيمة الوحدات (ريال سعودي)	نسبة ملكية كل مشترك من رأس مال صندوق الواحة ريت (الحد الأدنى)	نسبة ملكية كل مشترك من رأس مال صندوق الواحة ريت (الحد الأدنى)	نسبة ملكية كل مشترك من رأس مال صندوق الواحة ريت (الحد الأعلى)
شركة شمو للاستثمار التجاري المحدوده	١٠,٢٧٣,٧٩٨	١٠٢,٧٣٧,٩٧٣	%٦٨,٤٩	%٦٩,١٢	%٦٨,٤٩
الاستاذ/ بندر بن فهد بن ابراهيم بن مقيل (ملكية مباشرة)	١,٤٩٩,١٣٣	١٤,٩٩١,٣٣٤	%٩,٩٩	%١٠,٠٩	
المجموع	١١,٧٧٢,٩٣١	١١٧,٧٢٩,٣١٠	%٧٨,٤٩	%٧٩,٢١	

وفيما يلي قائمة بمالك شركة شمو للاستثمار التجاري المحدوده (أحدى ملاك وحدات صندوق الواحة ريت المساهمين بشكل عيبي) كما في وقت الطرح العام الأولي:

الاسم	نسبة الملكية في شركة شمو للاستثمار التجاري المحدوده
الاستاذ/ بندر بن فهد بن ابراهيم بن مقيل **	%٢٢
الاستاذ/ بدر بن فهد بن ابراهيم بن مقيل	%٢٢
الاستاذ/ عبدالعزيز بن فهد بن ابراهيم بن مقيل	%٢٢
الاستاذة/ حصة بنت عبدالعزيز بن يوسف	%١٢
الاستاذة/ سامية بن فهد بن ابراهيم بن مقيل	%١١
الاستاذة/ لطيفة بن فهد بن ابراهيم بن مقيل	%١١

** السيد بندر بن فهد بن مقيل لديه ملكية في شركة شمو للاستثمار التجاري المحدوده وهو أيضاً أحد المساهمين بشكل عيبي في الصندوق

من خلال ملكية المباشرة على العقارات التالية (مستودع المصنع قطعة ١٩٧ ، ومستودع المصنع قطعة ٢٠٢ ، ومستودع المصنع قطعة ٢٠٧ ، ومستودع المصنع قطعة ٢٠٩ ، ومستودع المصنع قطعة ١٩٢)

أ. الإدارة النشطة

يعتمد الصندوق على فريق الاستثمار التابع لمدير الصندوق والمستشارين الخارجيين لإجراء تقييم دوري للقطاعات في سوق الاستثمار العقاري. وستتم إدارة أصول الصندوق من قبل فريق في الاستثمارات العقارية. وسيقوم الفريق بترقب مستمر للأنماط والدورات في سوق الاستثمار العقاري، إضافةً إلى أساسيات السوق وخصائص القطاع للاستفادة من الفرص المتاحة في السوق العقاري والحفاظ على أهداف الصندوق على المدى الطويل.

ب. عملية إتخاذ القرار الاستثماري

وفي سبيل السعي وراء فرص جديدة في السوق العقاري فإن مدير الصندوق سيتبنى نهج استثماري نشط من أجل تحديد الفرص وتنفيذ الصفقات بشكل فعال بما يتماشى مع سياسة الاستثمار التي يتبعها فريق الاستثمار لدى مدير الصندوق.

ومن ضمن عملية انتقاء العقار المناسب عند الشراء أو البيع، يقوم مدير الصندوق بدراسة كل عقار على حدة قبل مقارنته بالقطاع العقاري بشكل عام. يأخذ مدير الصندوق عددة عوامل بعين الاعتبار ومهمها جاذبية مكان العقار، والمزايا التنافسية، مستويات الطلب والسيولة النقدية في سوق العقار، ونسبة الشواغر وعوامل أخرى للتوصيل إلى توصية إلى مجلس إدارة الصندوق لإتخاذ قرار بشأن كل أصل، ومن بعد ذلك يقوم مدير الصندوق بتنفيذ القرار وترتيب جميع الإجراءات المطلوبة مع الغير سواء كانوا مقدمي خدمات للصندوق مثل المستشارين القانونيين وغيرهم أو الجهات الحكومية المعنية. وقد يعتمد أيضاً على مستشارين من الغير فيما يخص التقييم الفني والمالي والخدمات القانونية.

ج. التخارج من الاستثمارات

إن الهدف الرئيسي للصندوق هو توفير دخل جاري للمستثمرين، والذي من شأنه أن يتطلب الاحتفاظ بملكية أصول لفترة معينة من الزمن. وسيقوم مدير الصندوق بمراقبة السوق باستمرار لفرص التخارج من استثمار أو أكثر من استثماراته. وتشمل المبررات للتخارج على سبيل المثال لا الحصر: (أ) إعادة التوازن للمحفظة لتشمل أصول جديدة تناسب مع أهداف الصندوق ، (ب) تدهور في مقومات الأصل العقاري أو (ج) توقعات ونظرية سلبية حول سوق العقار والقطاعات الفرعية التي قد تؤثر على الأصول التابعة للصندوق.

يعتمد الصندوق الاحتفاظ بالاستثمارات بشكل عام على المدى الطويل. علماً بأن مدير الصندوق سيقوم بتقييم كل عقار مملوك للصندوق كل ستة أشهر خلال شهر يونيو وديسمبر واقتراح استراتيجيات معينة، بما في ذلك قرارات بيع العقار على المدى الطويل والقصير إذا ثبت أن تلك القرارات تصب في مصلحة الصندوق وماليكي الوحدات. وسوف يحصل مدير الصندوق على تقييم لأي عقار يتم اقتراح بيعه من جانب الصندوق من مقيمين اثنين مستقلين معتمدين من الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين.

د. هيكل الملكية

قام مدير الصندوق بتعيين أمين الحفظ للاحتفاظ بملكية أصول الصندوق. يتم تسجيل ملكية الأصول باسم شركة ذات غرض خاص يتم تأسيسها من قبل أمين الحفظ بغضون الفصل بين ملكية الأصول المملوكة من قبل الصندوق وتلك المملوكة من قبل أمين الحفظ.

وقد يحصل الصندوق على تمويل من مؤسسة مالية واحدة أو أكثر بالتوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية. وفي هذه الحال، يمكن رهن أصول الصندوق لصالح الجهة المملوطة بموجب شروط وأحكام وثائق التمويل وذلك وفقاً لأنظمة والتعليمات والتعميم ذات الصلة ، على أن يكون الاحتفاظ بملكية أصول الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات.

ولغايات تسجيل الصندوق لدى الهيئة العامة للزكاة والدخل لأغراض الضريبة أو الزكاة فقد يلجأ مدير الصندوق إلى تحويل الصندوق ليتخذ شكل المنشأة ذات الأغراض الخاصة.

٥. الامتثال بالأنظمة

يلتزم مدير الصندوق في جميع الأوقات باللوائح والأنظمة التي تحكم ملكية العقارات في المملكة، بما في ذلك نظام تملك غير السعوديين للعقار واستثماره.

ويحق لمدير الصندوق رفض إشتراك أي مستثمر في الصندوق في حال تعارض ذلك الاستثمار مع هذه الشروط والأحكام، أو لائحة صناديق الاستثمار العقاري، أو أي أنظمة أخرى معتمدة من وقت إلى آخر من قبل هيئة السوق المالية أو غيرها من الهيئات النظامية المعنية.

٣- مخاطر الاستثمار في الصندوق

يصنف الاستثمار في الصندوق بأنه عالي المخاطر. لذلك، ينطوي الاستثمار في الصندوق على مخاطر عديدة وهو مناسب فقط للمستثمرين الذين يدركون مخاطر الاستثمار بشكل تام ويكفهم تحمل تلك المخاطر، ولذلك قد قام مدير الصندوق بحصر المخاطر الواردة في ملخص المخاطر بحسب علمه واعتقاده، ويجب على المستثمرين المحتملين قراءة هذه المخاطر بعناية قبل الاشتراك في الصندوق، ولا يضمن مدير الصندوق عدم ظهور مخاطر أخرى مستقبلاً أغفل عنها، ويمكن أن توجد مخاطر أخرى لا يعلمها مدير الصندوق أو عوامل يعتقد مدير الصندوق أنها ليست ذات أهمية حالياً بينما قد تصبح مهمة مستقبلاً بتغير ظروف السوق وبالتالي لم يذكرها في هذه الفقرة. ولا يمكن تقديم أي ضمان بأن الصندوق سيتمكن من تحقيق هدف الاستثمار أو بأن المستثمرين سيتلقون عائدآ على رأس مالهم المستثمر.

(أ) ملخص المخاطر الرئيسية

عوامل المخاطر المرتبطة بالصندوق

مخاطر التوزيعات من أنشطة غير تشغيلية: قد يعمد مدير الصندوق وفي حال عدم تمكنه من دفع عوائد تأجيرية دورية للمساهمين من نشاط الصندوق التشغيلي أن يقوم بتوزيع جزء من النقد المتوفّر في الصندوق حال استحقاق التوزيعات الملكي الوحدات، وذلك كإلتزام على الصندوق، مما قد يؤثر سلبياً على عوائد الصندوق وتوزيعاته.

مخاطر التنافس في المعروض: سيكون هناك العديد من العقارات الأخرى التي تقع في نفس المناطق التي توجد فيها عقارات محفظة الصندوق والتي تتنافس مع عقارات محفظة الصندوق في اجتذاب المستأجرين. إن عدد هذه العقارات المنافسة سيكون له أثر على مقدرة الصندوق في تأجير عقاراته وعلى المبالغ التي يمكنه تحصيلها كإيجارات لهذه العقارات مما قد يؤدي لانخفاض التدفقات النقدية للصندوق. وقد يتأثر أداء الصندوق سلباً في حال تم إنشاء عقارات جديدة أو تم تحسين وتطوير عقارات قائمة في نفس موقع عقارات الصندوق، الأمر الذي قد يُضطر الصندوق إلى القيام بتحسينات أو تطويراترأسمالية على العقارات التي يملكتها للمحافظة على أو خلق ميزة تنافسية، وبالتالي سيؤثر على التوزيعات الدورية التي يقوم بها الصندوق مما قد يؤثر سلبياً على عوائد الصندوق وتوزيعاته.

عدم وجود ضمان لعوائد الاستثمار: ليس هناك ضمان بأن الصندوق سيتمكن من تحقيق عوائد لمستثمره أو أن العوائد ستكون متناسبة مع مخاطر الاستثمار في الصندوق وطبيعة المعاملات الموصوفة في هذه الشروط

والأحكام. ومن الممكن أن تقل قيمة الوحدات أو أن يخسر المستثمرون بعض أو جميع رأس المال المستثمر. ولا يمكن تقديم ضمان بأن العوائد المتوقعة أو المستهدفة للصندوق سيتم تحقيقها. وجميع الأرقام والإحصائيات التي وردت والمبينة في هذه الشروط والاحكام هي لأغراض التوضيح فقط ولا تمثل توقعات للربح ولا يمكن توقيع العوائد الفعلية والتي قد تختلف عن الإحصائيات الواردة في هذه الشروط والاحكام.

مخاطر عدم وجود ضمانات وفاء المستأجرين بسداد الدفعات الإيجارية: لا تتضمن عقود الإيجار المتعلقة بمعظم عقارات محل استثمار الصندوق على أية ضمانات سداد للإيجارات مما قد يؤثر على الصندوق بشكل سلبي في حال قام المستأجرين بعدم الوفاء بالالتزامات التعاقدية الخاصة بهم. وبذلك، فإن التدفقات النقدية الخاصة بالصندوق وكذلك قدرة الصندوق على تنفيذ توزيعات مالكي الوحدات ستتأثر سلباً في حال عدم وفاء المستأجرين بالتزاماتهم التعاقدية بغياب الضمانات على الإيجار.

مخاطر عدم مطابقة الشروط: قد يفقد الصندوق شرط من الشروط المؤهلة لصناديق الاستثمارية العقارية المتداولة بموجب لائحة صناديق الاستثمار العقاري، وهو الأمر الذي يترتب عليه آثار سلبية على الصندوق وعلى الأساس الذي يعتمد عليه في تحقيق عائدات مالكي الوحدات. وبالإضافة إلى ذلك، قد يتم إجراء تغييرات لاحقة على متطلبات الاحتفاظ بوضع الصندوق كصندوق استثمار عقاري متداول. وينبغي على المستثمرين المحتملين ملاحظة أنه لا يوجد ضمان بأن الصندوق سيحتفظ بصفته كصندوق استثمار عقاري متداول لفترة غير محددة (سواء بسبب عدم الوفاء بالمتطلبات التنظيمية أو خلافه). وفي حال فقدان الصندوق لأي شرط يؤهله ليكون صندوق استثمار عقاري متداول، يجوز لهيئة السوق المالية تعليق تداول الوحدات أو إلغاء إدراج الصندوق. وبالتالي يمكن أن يؤثر ذلك سلباً على إمكانية تسويق الوحدات وعلى سيولتها وقيمتها.

مخاطر سيولة السوق: يعتزم الصندوق التقدم بطلب لكي يتم قبول الوحدات للتداول في السوق الموازية (نمو). ولا ينبغي اعتبار ادراج الصندوق في السوق الموازية (نمو) على أنه مؤشر بأن السوق سيكون ذات مستوى سيولة عالية. وفي حال عدم نشوء سوق ذات سيولة عالية، قد تتأثر أسعار تداول الوحدات على نحو سلبي. وبالإضافة إلى ذلك، في حال عدم تطور مثل هذا السوق، قد يكون للتعاملات الصغيرة نسبياً أو التعاملات المقررة على الوحدات تأثير سلبي كبير على سعر الوحدات، ويكون من الصعب تنفيذ تعاملات تتعلق بعدد كبير من الوحدات بسعر ثابت. وبالتالي، يذكر أن السوق الموازية (نمو) هو أقل سيولة من السوق الرئيسية (تداول)، وبالتالي قد لا يمكن مالكي الوحدات من التصرف بوحداتهم في الصندوق بالوقت والسعر المستهدف أو المتوقع.

المخاطر المرتبطة ببيع عدد كبير من الوحدات في السوق الموازية بعد عملية الطرح: إن بيع عدد كبير من الوحدات في السوق المالية بعد إتمام عملية الطرح سيؤثر سلباً على السعر السوقي للوحدات. وبعد إتمام عملية الطرح بنجاح، سوف يخضع مالكي الوحدات المالكين لما نسبته (5%) أو أكثر من الوحدات في الصندوق من خلال مساهمات عينية لحظر لعدم التصرف في الوحدات التي تم الاشتراك بها خلال السنة الأولى لبدء تداول الوحدات، وقد يؤدي بيع أي من مالكي الوحدات الكبار لعدد كبير من الوحدات إلى تأثير سلبي على سعر الوحدات، وبالتالي قد ينتج عن ذلك انخفاض السعر السوقي عند انتهاء فترة الحظر، والذي سيؤثر سلباً وبشكل جوهري على أعمال الصندوق ووضعه المالي وتوقعاته المستقبلية.

مخاطر رغبة الصندوق في الاستثمار في السوق الموازية: بعد الطرح في السوق الموازية، وبعد استيفاء شروط معينة بموجب القواعد ذات الصلة قد يتحقق للصندوق الانتقال إلى السوق الرئيسية، ولكنه يرتأس مدير الصندوق الاستثماري كصندوق مدرج في السوق الموازية وعدم الانتقال للسوق الرئيسية. وبما أن السوق الموازية حتى تاريخ هذه الشروط والاحكام هي سوق يقتصر فيها التداول على المستثمرين المؤهلين فقط، فإن حجم التداول اليومي والسيولة سيكون أقل منه في السوق الرئيسية وبالتالي سيؤثر ذلك على سيولة وحدات الصندوق وقيمتها السوقية.

مخاطر التغيرات في الأسعار: هناك العديد من العوامل التي قد تؤثر سلباً على السعر السوقى للوحدات ومن بينها الحركة العامة في أسواق الأسهم المحلية والعالمية والأسواق العقارية والظروف الاقتصادية السائدة المتوقعة ومعدلات الفائدة وتكاليف التمويل وتوجهات المستثمرين والظروف الاقتصادية العامة. وقد تتعرض سوق الصناديق المتداولة للتقلبات، وقد يؤدي عدم وجود السيولة إلى تأثير سلبي على القيمة السوقية للوحدات. وبناءً عليه، فإن الاشتراك في الصندوق ملائم فقط للمستثمرين الذين يمكنهم تحمل المخاطر المرتبطة بهذه الاستثمارات.

مخاطر التداول بسعر أقل من سعر الطرح الأولي: قد يتم تداول الوحدات بسعر أقل من القيمة التي تم طرحها، وقد لا يستطيع مالكو الوحدات استرداد كامل قيمة استثمارهم. وقد يتم تداول الوحدات بسعر أقل من قيمتها لعدة أسباب من بينها ظروف السوق غير المواتية وضعف توقعات المستثمرين حول جدوى الاستراتيجية والسياسة الاستثمارية للصندوق وزيادة مستويات عرض الوحدات. وقد يؤدي ذلك إلى تأثير سلبي على القيمة السوقية للوحدات.

مخاطر التقلب في التوزيعات: ليست هناك أي ضمانات بشأن مبالغ التوزيعات المستقبلية التي سوف يقوم الصندوق بسدادها لمالكي الوحدات، من الممكن عدم قدرة الصندوق على سداد أي توزيعات بسبب أحداث غير متوقعة ينتج عنها زيادة في التكاليف (تشمل على سبيل المثال النفقات الرأسمالية في حالة تنفيذ أعمال تجديد في الأصول التابعة للصندوق)، أو انخفاض في الإيرادات. (كما في حالة عدم تحصيل الأرباح). وعلى الرغم من أنه يتوجب على الصندوق توزيع ما نسبته ٩٩٪ من صافي أرباح الصندوق سنوياً، إلا أنه قد لا يتمكن الصندوق على سداد توزيعات مالكي الوحدات لتجنب تعريض الصندوق للالتزامات معينة يمكن أن تؤدي إلى تفاقم التأثير على أدائه المالي. ويمكن أيضاً أن يقوم ممولوا الصندوق بمنعه من سداد توزيعات مالكي الوحدات بموجب الشروط المقيدة الواردة في اتفاقيات التمويلات أو غير ذلك، ويمكن أن يتطلب لهم في ظروف معينة (منها على سبيل المثال بعد حصول عجز عن الوفاء بموجب أي ترتيبات تمويل) الحق في وضع اليد على التدفقات النقدية للصندوق واستخدام تلك التدفقات النقدية لسداد مبالغ أصل الدين المستحقة بموجب ترتيبات التمويل. ويمكن أن يؤدي أي توقف في سداد التوزيعات لمالكي الوحدات أو أي انخفاض في قيمتها إلى انخفاض القيمة السوقية للوحدات تداولها في السوق الموازية (نمو).

مخاطر زيادة عمليات البيع للوحدات: قد تؤدي عمليات البيع اللاحقة من جانب مالكي الوحدات لعدد كبير من الوحدات إلى تخفيض السعر السوقى للوحدة إلى درجة كبيرة. وقد تؤدي أي عمليات عرض أو بيع لعدد كبير من الوحدات في السوق الثانوية إلى التأثير بشكل سلبي وكبير على السعر السوقى للوحدات.

مخاطر انعكاس القيمة الأساسية: قد لا يعكس سعر السوق المتداول للوحدات قيمة أصول الصندوق. وقد ت تعرض أسواق المال لتقلبات كبيرة في الأسعار وحجم التعاملات من وقت لآخر، ويؤدي هذا الأمر، بالإضافة إلى الظروف الاقتصادية والسياسية وغيرها، إلى التأثير السلبي والكبير على السعر السوقى للوحدات. وبصفته صندوق عقاري متداول، قد يتتأثر سعر الوحدة الواحدة بعدد من العوامل، والتي يقع العديد منها خارج سيطرة مدير الصندوق.

مخاطر العوائق للحصول على تمويل لعمليات الاستحواذ المستقبلية: قد تؤدي متطلبات التوزيع وقيود التمويل بموجب لائحة صناديق الاستثمار العقاري إلى الحد من مرونة الصندوق وقدرته على النمو من خلال الاستحواذ. ويعترض الصندوق توزيع ٩٩٪ على الأقل من صافي أرباحه على مالكي الوحدات مما يقلل من النقد المتوفر في

الصناديق. وبالإضافة إلى ذلك ومن أجل الحفاظ على وضع الصندوق كصناديق استثمار عقاري متداول، فيجب ألا تتجاوز نسب التمويل للصناديق نسبة ١٠٠٪ من صافي قيمة أصول الصندوق، وذلك بحسب لآخر قوائم مالية مدققة.

التغيرات في أوضاع السوق: يعتمد أداء الصندوق المستقبلي بشكل كبير على التغيرات في مستويات العرض والطلب في القطاع العقاري، والتي قد تتأثر بالأوضاع الاقتصادية والسياسية الإقليمية والمحالية، وزيادة التنافس الذي قد ينتج عنه انخفاض قيمة العقارات واحتمال محدودية توفر أموال الرهن العقاري أو زيادة أسعار الرهن العقاري، والتغيرات في مستويات العرض والطلب. وقد يكون لأي تغير سلبي في أوضاع السوق اثر على سعر الوحدة والعائد لمالكي الوحدات.

عدم المشاركة في الإدارة: باستثناء ما هو مذكور في هذه الشروط والأحكام، لا يكون للمستثمرين الحق أو صلاحية المشاركة في إدارة الصندوق أو التأثير على أي من قرارات الصندوق الاستثمارية. وتنسّد جميع مسؤوليات الإدارة لمدير الصندوق ومجلس إدارة الصندوق.

الاعتماد على كبار الموظفين: يعتمد نجاح تطوير الصندوق بشكل رئيسي على نجاح فريق إدارته. وقد تؤثر خسارة خدمات أي من أعضاء فريق إدارة الصندوق بشكل عام (سواء كان ذلك بسبب الاستقالة أو خلافه) أو عدم إمكانية جذب وتعيين موظفين إضافيين على عمل الصندوق ومنظمته. وقد ينتج عن أي أداء سلبي للصندوق انخفاض في قيمة الوحدة والعائد لمالكي الوحدات.

القيود الشرعية: يجب أن تتبع استثمارات الصندوق المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية. حيث تتطبق هذه الضوابط على كلٍ من هيكل الاستثمارات وعلى نشاطات الصندوق واستثماراته. وللالتزام بذلك الضوابط، يضطر الصندوق للتخلّي عن الاستثمار أو جزء منه، أو جزء من دخله إذا كان الاستثمار أو هيكل الاستثمار مخالف لضوابط الشريعة الإسلامية. وبالإضافة إلى ذلك، عند الالتزام بضوابط لجنة الرقابة الشرعية يخسر الصندوق فرص استثمارية إذا قررت لجنة الرقابة الشرعية وجود أي استثمار مقترح غير ملتزم بضوابط لجنة الرقابة الشرعية، وبالتالي لا يمكن للصندوق النظر فيه. ويكون لهذه العوامل، في ظل ظروف معينة، أثر سلبي على الأداء المالي للصندوق أو استثماراته، مقارنةً مع النتائج التي يمكن الحصول عليها لو لم تكن ضوابط الاستثمار الشرعية للصندوق منطبقة.

عوامل المخاطر ذات الصلة بأصول الصندوق

المستأجريون في القطاعات المتخصصة: يستثمر الصندوق في العقارات التي تشغليها وتديرها شركات أخرى في قطاعات مثل قطاع اللوجستي والمستودعات المتخصصة وغيرها من القطاعات المتخصصة. ويعتمد نشاط الشركات في القطاعات المستهدفة ونجاحها على عدد المتخصصين والمهنيين وجهودهم وقدراتهم وخبراتهم. وبالإضافة إلى ذلك، يخضع المشغلون العاملون في القطاعات المستهدفة لشروط تراخيص ومراجعات دورية من جانب جهات الرقابة. وفي حال عدم استيفاء أي من شروط التراخيص، يجوز للجهات الرسمية والرقابية تعليق التراخيص أو إلغائها أو فرض قيود أخرى على المشغلين. وبالإضافة إلى ذلك، فإن شروط التراخيص تتضمن الامتثال للعديد من المتطلبات، مما يزيد من احتمالية التعرض لمخاطر الامتنال، ولا يمكن أيضاً التنبؤ بماهية شروط تراخيص جديدة يتم فرضها بالمستقبل. وللحفاظ على اعتماداتهم وتصاريحهم، يجب على المشغلين استيفاء المعايير المتعلقة بأمور عديدة من بينها الأداء والحكومة والتزاهة المؤسسية ومستويات الجودة والموظفين والقدرة الإدارية والموارد والاستقرار المالي. وقد يؤدي أي تأثير ضار على نشاط المشغلين إلى الحد من قدرتهم على

أداء التزاماتهم تجاه الصندوق بصفته مالكاً للعديد من العقارات التي يشغلونها. وبالتالي، قد يؤثر ذلك على سعر الوحدة والعائد مالكي الوحدات.

مخاطر سوق العقارات السكنية: تقع بعض الأصول العقارية التابعة للصندوق في القطاع السكني. ويعتمد أداء الاستثمارات في قطاع العقارات السكنية بشكل كبير على التغيرات في مستويات العرض والطلب والتي تتأثر بشكل كبير بالعوامل الاقتصادية والسياسية والأمنية المحلية والعالمية، بما في ذلك زيادة المنافسة التي تفرضها العقارات السكنية الأخرى. وتعتمد قدرة الصندوق على تحقيق صافي دخل تأجيري والحفاظ على القيمة العقارية للعقارات السكنية بشكل كبير على القدرة التنافسية للعقار مع العقارات المماثلة. وإذا ما تمكنت عقارات سكنية مماثلة من جذب مستأجرين بطريقة أفضل من العقارات المملوكة من قبل الصندوق، فإن صافي إيرادات الإيجار من الصندوق سوف ينخفض في المستقبل نتيجةً لانخفاض الطلب من جانب المستأجرين. ويؤدي الانخفاض في صافي إيرادات الإيجار إلى تخفيض توزيعات العائد إلى مالكي الوحدات يؤدي إلى انخفاض قيمة وسعر الوحدات.

مخاطر الاستثمار في القطاع اللوجستي: تقع بعض الأصول العقارية التابعة للصندوق في القطاع اللوجستي. وتكون هذه العقارات معرضة لمخاطر مختلفة تتعلق بالقطاع مثل الانقطاعات المحتملة في سلسلة عملية التوريد، ومخاطر النقلبيات في أسعار المواد الخام، ومخاطر تدهور جودة الانتeman للعديد من العملاء الرئيسيين، ومخاطر إغلاق المصانع والمصودعات نتيجةً لأسباب مختلفة ومنها انقطاع التيار الكهربائي وغيرها من مصادر الطاقة والأضرار التي قد تلحق بالألات والمعدات والأضرابات العمالية مما يؤدي إلى إبطاء أو إيقاف التشغيل بشكل كامل والذي قد يكون له تأثير مادي على الصندوق وعوايد المستثمرين.

مخاطر الاستثمار في القطاع المكتبي: قد تشتمل استثمارات الصندوق مستقبلاً على استثمارات عقارية في القطاع المكتبي. ويتأثر الاستثمار في قطاع المكتبي بعوامل عدة منها - على سبيل المثال لا الحصر - عوامل العرض والطلب نتيجةً للتغيرات في سلوكيات السوق والمستأجرين، أو قد يتأثر بازدياد العرض من خلال إقبال مزيد من المطورين بتطوير عقارات مخصصة للاستخدام المكتبي أو انخفاض الطلب لعوامل تتعلق بالاقتصاد الكلي ونسب البطالة. فعلى سبيل المثال، قد تتبع بعض الشركات في المملكة سياسات تسمح لموظفيها العمل من المنزل أو بعيداً عن مكان العمل، إضافةً لاختيارها استئجار مساحات مكتبية متركة محدودة المساحة بدلاً من استئجار مكاتب منفصلة ومجهمزة بشكل كامل. وفي حال ازدياد عدد المستأجرين المتبعين مثل هذه السياسات، فقد يضطر الصندوق صرف مبالغ رأسمالية كبيرة لإعادة ترتيب المساحات الإيجارية في العقارات العاملة في القطاع المكتبي وذلك مما له أثر على العوائد الإيجارية وانخفاض توزيعات العائد إلى مالكي الوحدات.

مخاطر الاستثمار في سوق العقارات التجارية/ التجزئة: تقع بعض الأصول العقارية التابعة للصندوق في قطاع العقارات التجارية/ التجزئة. إن هناك مخاطر محتملة منها - على سبيل المثال لا الحصر - انخفاض العوائد المحتملة بسبب التعرض لبعض فترات الركود أو الموسمية، أو الظروف الاقتصادية بشكل عام، مما يؤدي إلى عدم قدرة المستأجرين على السداد، والتي تؤدي إلى انخفاض نسبة الإشغال، وكل ذلك يؤثر سلباً على العوائد الإيجارية مما يؤدي إلى انخفاض توزيعات العائد إلى مالكي الوحدات وإلى انخفاض قيمة وسعر الوحدات في السوق المالية السعودية.

مخاطر سوق العقارات التجارية: قد يستحوذ الصندوق على أصول عقارية تجارية فقط، وإذا اعتمد الصندوق على مصادر الدخل الناتجة عنها، قد يصبح الصندوق معرضاً لأي ركود يحدث في هذه السوق. ومن طبيعة سوق العقارات التجارية أنها دورية وتتأثر بالوضع الاقتصادي بصفة عامة. هذا وتؤثر الظروف الاقتصادية السلبية على قيمة الأصول العقارية التجارية وسيولتها. وكذلك قد يكون لانخفاض في أداء أسواق العقارات التجارية تأثير سلبي



على مستويات الإيجار وعوائده وأعداد العقارات الشاغرة، و كنتيجة لذلك قد يكون لهذا الأمر تأثير سلبي جوهري على عمل الصندوق ووضعه المالي.

مخاطر سوق العقارات المتعلقة بقطاعات أخرى: قد تشمل استثمارات الصندوق مستقبلاً على استثمارات عقارية تقع في قطاعات متعددة مثل القطاع الصحي والخدمات اللوجستية وغيرها من القطاعات الأخرى. ويعتمد أداء الاستثمارات في قطاع العقارات بشكل كبير على التغيرات في مستويات العرض والطلب المتعلقة بالقطاع العقاري ذات العلاقة. وتعتمد قدرة الصندوق على تحقيق صافي دخل تأجيري والحفاظ على قيمة تلك العقارات بشكل كبير على أداء السوق العقاري وأداء القطاع العقاري، إضافةً إلى القدرة التنافسية للعقارات مقارنةً بالعقارات المماثلة. وبشكل عام، إذا ما تمكنت العقارات المماثلة لعقارات الصندوق من جذب مستأجرين بطريقة أفضل من العقارات الخاصة بالصندوق، فإن صافي إيرادات الإيجار من الصندوق سينخفض في المستقبل نتيجةً لانخفاض الطلب من جانب المستأجرين أو نتيجةً لزيادة حدة المنافسة. ومما يؤدي إلى الانخفاض في صافي إيرادات الإيجار وتفضيل توزيعات العائد مالكي الوحدات وإلى انخفاض قيمة وسعر الوحدات في السوق المالية السعودية.

توفر الاستثمارات المناسبة:

لن يتسمى للمستثمرين فرصة تقييم الجوانب الاقتصادية والمالية وغيرها من المعلومات المتعلقة بالفرص الاستثمارية المستقبلية للصندوق. ولا يمكن تقديم ضمان بأن مدير الصندوق سيتمكن من إيجاد استثمارات مستقبلية تتماشى مع أهداف الاستثمار الخاصة بالصندوق إن دعت الحاجة لذلك، وتحديداً في بيئة السوق الحالية. إن تحديد الاستثمارات المناسبة للصندوق وهيكلتها هو أمر تناصفي وغير مضمون بدرجة كبيرة. وعدم قدرة مدير الصندوق على تحديد الاستثمارات المناسبة قد يؤثر سلباً على قدرة الصندوق على تحقيق العوائد المرغوبة.

مخاطر تخلف الطرف الآخر عن الالتزام والمخاطر الائتمانية: قد يتعرض الصندوق لمخاطر ائتمانية تتعلق بالغير الذين يقوم الصندوق بمزاؤله الأعمال معهم بما في ذلك مخاطر التخلف عن السداد. كما أن الصندوق قد يتعرض في ظروف معينة إلى مخاطر تخلف الغير عن الالتزام بما في ذلك ملاك الأراضي و/أو مدير العقارات و/أو البنوك المقرضة و/أو المقاولين. وقد يؤدي إخلال الغير عن سداد أي مستحقات تعاقدية للصندوق إلى انخفاض دخل الصندوق وبالتالي التأثير في الم نهاية على عوائد مالكي الوحدات.

مخاطر الاستثمارات المستقبلية: حسب ما هو محدد بهذه الشروط والأحكام، وباستثناء الاستثمارات الحالية للصندوق، لم يحدد مدير الصندوق استثمارات مستقبلية من المقرر القيام بها بعد تاريخ الإدراج. ولن يكون أمام المستثمرين في الصندوق أي فرصة لتقييم المعلومات الاقتصادية والمالية والمعلومات الأخرى ذات الصلة المتعلقة بالاستثمارات.

المخاطر العقارية العامة: سوف تخضع الاستثمارات للمخاطر المتعلقة بملكية العقارات و/أو تأجيرها و/أو تطوير عملياتها و/أو إعادة تطويرها. وتشمل هذه المخاطر، على سبيل المثال وليس الحصر، تلك المخاطر المرتبطة بالمناخ الاقتصادي المحلي العام والأوضاع العقارية المحلية والتغيرات في مستويات العرض والطلب المتعلقة بالعقارات المنافسة في المنطقة (كنتيجة للإفراط في البناء على سبيل المثال) والنقص في إمدادات مصادر الطاقة ومختلف المخاطر غير المؤمن عليها أو غير القابلة للتأمين والكوارث الطبيعية واللوائح والقرارات الحكومية (على سبيل المثال، مراقبة الإيجارات) والتغيرات في الضرائب العقارية والتغيرات في معدلات العوائد وتوافر التمويل بالرهن العقاري التي قد تجعل بيع أو إعادة تمويل العقارات صعبة أو غير عملية والالتزامات البيئية والالتزامات المحتملة المرتبطة ببيع الأصول والهجمات الإرهابية والحروب -لا سمح الله-. وغيرها من العوامل التي تقع خارج سيطرة مدير الصندوق. ولا يوجد هناك أي ضمان على وجود سوق جاهز لإعادة بيع الاستثمارات وذلك لأن الاستثمارات عموماً

لن تكون ذات سيولة. وقد تكون أحد أسباب عدم توفر السيولة هو عدم وجود سوق قائم للاستثمارات، بالإضافة إلى القيود التعاقدية القانونية المفروضة على إعادة بيعها (بما في ذلك أي قيود مفروضة على عمليات بيع الاستثمارات من جانب الممولين الذين قدموها تمويلاً للاستحواذ على الاستثمارات ذات الصلة).

بالإضافة إلى ذلك، قد يكون للتغيرات السلبية في تشغيل أي عقارات أو في الوضع المالي لأي مستأجر تأثيراً سلبياً على المدفوعات الإيجارية التي يتلقاها الصندوق، وبالتالي على قدرة الصندوق على تقديم توزيعات أرباح للمستثمرين. وقد يتعرض أي مستأجر، من وقت لآخر، للركود وهو الأمر الذي قد يضعف وضعه المالي ويؤدي إلى تخلفه عن سداد المستحقات الإيجارية عند استحقاقها. وفي أي وقت، يجوز لأي مستأجر أن يسعى للحصول على حماية ضد قوانين الإفلاس أو الإعسار المعمول بها، وهو الأمر الذي قد يؤدي إلى رفض عقد الإيجار أو إنهائه أو أي نتائج سلبية أخرى، وبالتالي انخفاض التدفق النقدي القابل للتوزيع الخاص بالصندوق. ولا يمكن تقديم ضمان بأن المستأجرين لن يرفعوا دعاوى للحماية من الإفلاس في المستقبل، وإذا فعلوا ذلك أن يستمر الإيجار سارياً.

مخاطر التركيز على القطاع العقاري: قد يستثمر الصندوق في أصول مركزة في مدن محددة، وفي قطاعات محددة. وفي حال ركز الصندوق استثماراته في مناطق أو قطاعات معينة، فقد يؤدي ذلك الأمر إلى تعريض الصندوق لخطر الركود الاقتصادي وذلك بشكل يفوق ما إذا اشتملت محفظة الصندوق الاستثمارية على أصول موزعة على عدد أكبر من القطاعات والمدن. و كنتيجة لذلك، قد يكون لهذا الركود تأثير سلبي جوهري على الوضع المالي للصندوق ونتائج عملياته وتداوته على تقديم توزيعات أرباح للمستثمرين.

مخاطر الاعتماد على إيرادات الإيجارات: قد يستحوذ الصندوق على استثمارات بناءً على القيم المستمدة من الإيرادات التي من المتوقع أن يتم الحصول عليها من المستأجرين. ولا يوجد ضمان بأن المساحات الشاغرة سوف يتم تأجيرها أو أن الإيجارات المتباعدة سوف يتم تجديدها أو أنه سوف تكون هناك زيادة في الإيجارات بمرور الزمن. وفي حال تعرض أحد المستأجرين لأزمة مالية، فقد يصبح عندها غير قادر على سداد المستحقات الإيجارية في الوقت المناسب أو تجديد عقد إيجاره. وقد يشغل بعض المستأجرين أجزاء كبيرة من الاستثمارات ذات الصلة، وبالتالي، طالما كانت استثمارات الصندوق مركزة في تلك الأصول، فقد يتأثر الوضع المالي للصندوق ونتائج عملياته وتداوته النقدية وقدرته على تقديم توزيعات أرباح للمستثمرين سلباً بشكل كبير بأي ظروف سلبية تؤثر على هؤلاء المستأجرين الرئيسيين.

مخاطر نزع الملكية: أنه من حق بعض الجهات الحكومية في المملكة الاستحواذ الإيجاري على عقار لتحقيق المنفعة العامة (على سبيل المثال لا الحصر، بناء الطرق والمرافق العامة). ومن الناحية العملية، يكون سعر الشراء لعقار ما عادة ما يساوي لقيمة السوقية. وفي حال نزع الملكية، يتم الاستحواذ الإيجاري على العقار بعد فترة إخطار غير محددة نظامياً، وذلك لأن اعتمادها يقوم بموجب نظام خاص. وعلى الرغم من احتمالية دفع التعويض، فهناك خطر يتمثل في أن يكون قيمة التعويض غير كافية بالمقارنة مع حجم الاستثمار أو الربح الفائت أو الزيادة في قيمة الاستثمار. وفي حال تحقق خطر نزع الملكية، تنخفض قيمة التوزيعات مالكي الوحدات، وقيمة وسعر التداول للوحدات وخسر مالكي الوحدات كل أو جزء من رأس المال المستثمر.

مخاطر عدم سيولة الأصول العقارية: تُعد الأصول العقارية من الأصول التي يصعب التصرف بها وتحويلها إلى نقد نسبياً. وبالتالي، قد يصعب أو يستحيل على الصندوق أن يبيع أصل عقاري معين بالسعر المرغوب في أي وقت معين. وبما أن محفظة الصندوق تتكون من أصول عقارية، قد يصعب على الصندوق بيع أصوله العقارية (خصوصاً في أوقات تراجع السوق وبصفة خاصة تلك الأصول التي يتم تصنيفها كأصول عقارية كبيرة)، وقد يتعرض السعر المقترن لخصم كبير خاصة إذا تم إجبار الصندوق على بيع أي من أصوله خلال فترة زمنية قصيرة.

لأي سبب كان بما في ذلك الحاجة الماسة لمبالغ نقدية ل القيام باستثمارات اضافية. وقد يؤدي هذا الأمر إلى انخفاض قيمة الوحدات والتاثير سلباً على أداء الصندوق.

مخاطر التطوير العقاري: على الرغم من أنه لن تشكل مشاريع التطوير العقاري نسبة كبيرة من المحفظة الاستثمارية للصندوق، إلا أنه قد يتعرض أنشطة التطوير العقاري إلى مخاطر عديدة. وتشمل المخاطر المتعلقة ببناء وتسويق مشروع عقاري جديد على سبيل المثال لا الحصر: (أ) التأخير في استكمال الأعمال. (ب) زيادة التكاليف. (ج) عدم المقدرة على تأمين عقود إيجار بمستويات دخل مأمولة؛ و (د) قوة قاهرة ناجمة عن عوامل خارجة عن سيطرة الصندوق والتي تتصل بشكل خاص بأنشطة البناء والتطوير العقاري (بما في ذلك الأحوال الجوية والظروف البيئية السلبية ونقص في مواد البناء في السوق)، التي من شأنها أن تعيق إنجاز مشاريع التطوير العقاري. ويشار إلى أن بدء مشروع جديد يحمل أيضاً مخاطر أخرى مثل تلك المتعلقة بتخصيص استخدام الأراضي، ونسبة الإشغال والحصول على الموافقات الحكومية المطلوبة والتصرير وتتحمل تكاليف التطوير فيما يتعلق بالمشاريع التي لم يتم استكمالها. وسوف يكون لاستكمال الإيجابي مثل تلك المشاريع الأثر المباشر والكبير على قيمة الوحدات وأي فشل في استكمال المشروع يمكن أن يقلل من الأرباح وصافي قيمة أصول الصندوق.

مخاطر التمويل: من المحتمل أن يتم الحصول على تمويل للصندوق بهدف تحسين نسبة العوائد التي يجنها الصندوق، وعليه قد يؤثر أي تغيير في تكلفة التمويل أو شروط التمويل بشكل سلبي على أداء الصندوق أو أن يؤدي إلى خسارة رأس المال المستثمر. فعلى سبيل المثال، قد يسبب التمويل تغيرات عشوائية في قيمة أصول الصندوق أو قد يتعرضه لخسارة تفوق مبلغ استثماره. وحيث أن الحصول على التمويل يخلق فرصة لزيادة العوائد إلا أنه في نفس الوقت ينطوي على درجة عالية من الخطير المالي وقد يؤدي إلى تعريض الصندوق واستثماراته إلى عوامل أخرى مثل ارتفاع تكلفة التمويل والركود الاقتصادي. وعلاوة على ذلك، فإنه عادة ما يتم رهن أصول الصندوق إلى الجهة المفترضة للصندوق، ويمكن أن تقوم تلك الجهة المفترضة بالطالب بالأصول فور حدوث أي تخلف عن السداد (حسبما هو مشروط في وثائق التمويل) من جانب الشركة ذات الغرض الخاص أو من جانب مدير الصندوق أو الصندوق ذاته.

مخاطر الإجراءات التي يتبعها المنافسون: يتنافس الصندوق مع ملاك ومشغلين ومطورين عقاريين آخرين في المملكة العربية السعودية، وقد يمتلك بعضهم عقارات مشابهة للعقارات التي يمتلكها الصندوق في نفس النطاق الذي تقع فيه العقارات. وإذا قام منافسو الصندوق بتأجير أماكن سكنية و/أو تجارية مماثلة للعقارات التي يمتلكها الصندوق أو بيع أصول مماثلة لهندي للعقارات التي يمتلكها الصندوق بقيمة أقل من تقييم الصندوق للأصول القابلة للمقارنة، فإن الصندوق قد لا ينجح في تأجير المساحة التجارية والسكنية بأسعار أو وفق شروط مناسبة أو قد لا ينجح في ذلك على الإطلاق. وبالتالي، قد يتبدد الصندوق تكاليف ومصاريف إضافية لأغراض الاحتفاظ بالعقارات وقد يتعرض لخسارة الدخل المحتمل كنتيجة لعدم تأجير أو استغلال العقارات الأساسية. وبناءً عليه، قد يتأثر الدخل المتوقع لمالكي الوحدات سلباً.

مخاطر تقديم الضمانات عند بيع الاستثمار: قد يطلب من الصندوق عند بيع البعض من استثماراته أن يقدم ضمانات حول الأعمال والأوضاع المالية للاستثمار مثل تلك التي تتم بخصوص بيع أي عقار، وقد يطلب منه ضمان تعويض المشترين لتلك الاستثمارات للحد الذي تكون فيه تلك الضمانات غير دقيقة. وقد ينتج عن تلك الترتيبات التزامات طارئة، قد تُخفض عوائد مالكي الوحدات أو قد يطلب تمويلها في النهاية من جانب الصندوق. وبالإضافة إلى ذلك، تنص هذه الشروط والأحكام على أن الصندوق يضمن تعويض مدير الصندوق والتابعين له بما في ذلك مسؤوليه ومديريه وشركائه وموظفيه ومساهميه وأعضاء مجلس إدارته وغيرهم من الوكلاء، عن المطالبات والخسائر والأضرار والنفقات الناجمة عن نشاطاته نيابة عن الصندوق، وقد تؤثر التزامات التعويض تلك بشكل جوهري على عوائد المستثمرين.

مخاطر عدم القدرة على التخارج من استثمارات الصندوق بشروط جيدة ومواتية: سوف يقوم الصندوق بالتخراج من العقارات والأصول الأخرى الخاصة به في الوقت الذي يراه مدير الصندوق مناسباً للبيع، إن قدرة الصندوق على التصرف في العقارات بناءً على شروط جيدة تعتمد على عوامل خارج سيطرته بما في ذلك المنافسة من جانب بائعين آخرين وتوفير مصادر التمويل لمشترين محتملين. وفي حال لم يتمكن الصندوق من التصرف في أصوله بناءً على شروط مناسبة أو في توقيت مناسب فإن وضعه المالي ونتائج العمليات والتدفق النقدي وقدرته على توزيع الأرباح على مالكي الوحدات قد تتأثر سلباً.

مخاطر عدم قدرة المستأجرين على الوفاء بالتزاماتهم التعاقدية: قد تتأثر نتائج الصندوق بشكل سلبي إذا كان هناك عدد كبير من المستأجرين غير قادرين على الوفاء بالتزاماتهم الإيجارية. وبالإضافة إلى ذلك، في حال لجوء مستأجر ما إلى الحماية المتوفرة بموجب أنظمة الإفلاس أو الإعسار أو أية أنظمة مماثلة، قد يتم إنهاء عقد الإيجار الخاص به وينتج عن ذلك انخفاض في التدفق النقدي للصندوق والعائد مالكي الوحدات. وفي حال وجود عدد كبير من حالات الإخلال بالالتزامات وأو حالات الإفلاس من المستأجرين، فإن التدفق النقدي الخاص بالصندوق وكذلك قدرة الصندوق على تنفيذ توزيعات مالكي الوحدات قد تتأثر سلباً، وذلك لا سيما نظراً لعدم وجود ضمانات أو كفالات تضمن تأدبة التزامات المستأجرين بموجب عقود الإيجار.

مخاطر احتمالية عدم القدرة على تجديد عقد الإيجار أو إعادة تأجير المساحة المستأجرة عند انتهاء مدة العقد: سوف يستمد الصندوق معظم دخله من مبالغ الإيجار التي يسددها مستأجرو العقارات. وبناءً عليه، فإن الوضع المالي للصندوق ونتائج العمليات والتدفق النقدي وكذلك قدرة الصندوق على تنفيذ توزيعات للمستثمرين قد تتأثر جميعها سلباً في حال لم يتمكن الصندوق من إعادة تأجير العقارات بشكل فوري أو تجديد عقود الإيجار أو في حال كانت القيمة الإيجارية عند التجديد أو إعادة التأجير أقل بكثير من المتوقع. وعند انتهاء أي عقد إيجار، لا يوجد أي ضمان على أن العقد سوف يتم تجديده أو أنه سوف يتم إيجاد مستأجر بديل. وقد تكون شروط أي عقد إيجار لاحق بعوائد أقل للصندوق من عقد الإيجار الحالي. وفي حال التقصير من جانب أي مستأجر، قد يواجه الصندوق تأخيراً أو قريباً عند تنفيذ الحقوق وقد يتم تكبد تكاليف باهضة لحماية استثمارات الصندوق. وعلاوة على ذلك، فإن قدرة الصندوق على تأجير المساحة الإيجارية وكذلك القيمة الإيجارية التي يتلقاهاها تتأثران ليس فقط بمستويات الطلب من جانب المستأجرين ولكن أيضاً بعدد العقارات الأخرى التي تنافس عقارات الصندوق في اجتذاب المستأجرين.

مخاطر الخسائر غير المؤمنة: سوف يحتفظ الصندوق على نفقته بتأمين للمسؤولية التجارية، وتأمين على الملكية، وغيرها من أنواع التأمين التي تغطي جميع الممتلكات التي يملكتها ويديرها الصندوق ومتواقة مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية ، وذلك بالنوع والحدود التي يعتقد أنها كافية ومناسبة بالنظر إلى المخاطر النسبية التي تتطبق على العقار، وبتكلفة التغطية المناسبة، والممارسات الدارجة في القطاع. إن بعض الخسائر الناتجة عن الأعمال الإرهابية أو العواصف أو الفيضانات أو الحوادثزلزالية- لا سمح الله-. قد لا تؤمن إلا بعض القيود، من بينها الخصومات الكبيرة أو السداد المشترک وقيود وثائق التأمين. لذا، فإن الصندوق قد يتکبد خسائر مادية تتجاوز عائدات التأمين، وربما يصبح غير قادر على الاستثمار في الحصول على التغطية التأمينية بأسعار معقولة تجاريًّا. فإذا واجه الصندوق خسارة غير مؤمن عليها أو خسارة تتجاوز حدوده التأمينية فيما يتعلق بملكية إحدى العقارات أو أكثر، فإنه من المحتمل أن يخسر الصندوق رأس المال المستثمر في الممتلكات المتضررة، فضلاً عن العائدات المستقبلية المتوقعة من هذه الممتلكات. وبالتالي فإن أي خسارة من هذا القبيل من المرجح أن تؤثر سلباً على وضع الصندوق المالي ونتائج عملياته، والتغيرات النقدية الناتجة عنه، ومن ثم قدرة الصندوق على تقديم توزيعات للمستثمرين.

مخاطر تقويم العقارات: فضلاً عن التقييمات التي يجريها اثنين من المقيمين المستقلين المعتمدين من قبل الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين، سوف يقوم مدير الصندوق بعمليات تقييم داخلية في العديد من الحالات بالنسبة للصندوق، وستكون عمليات التقييم التي يقوم بها مدير الصندوق لغرض تدبير قيمة عقار ما فقط، وليس مقياساً دقيقاً للقيمة التي يمكن الحصول عليها عند بيع ذلك العقار، حيث أن أسعار البيع لممتلكات الصندوق يمكن تحديدها فقط عن طريق التفاوض بين المشتري والبائع. وإذا قرر الصندوق تصفيه أصوله، فإن القيمة المحققة قد تكون أكثر من أو أقل من قيمة التقييم المقدرة لهذه الأصول. وفي فترات التقلبات الاقتصادية، والتي يزيد فيها عدم اليقين بالنسبة لتقديرات القيمة، وتقل العمليات المماثلة في السوق التي يمكن في مقابلها قياس القيمة، فإن الفارق يزيد ما بين القيمة المقدرة لأصل عقاري معين والقيمة السوقية النهائية لذلك الأصل. وعلاوة على ذلك، فإن عدم اليقين النسبي بشأن التدفقات النقدية في السوق المتغيرة يمكن أن يؤثر سلباً على دقة تقديرات قيمة العقار وعلى المفاوضات بين المشتري والبائع وبالتالي على العوائد النهائية لمالكي الوحدات.

مخاطر الاستثمار الأجنبي: قد يعتزم الصندوق القيام بعدد من الاستثمارات، والتي قد تكون جماعتها في دول غير مستقرة أو تُعد "أسواق ناشئة". وتشمل مخاطر "الأسواق الناشئة" احتمالية حدوث أحداث معينة ذات تأثير سلبي على المستوى السياسي أو الاقتصادي، إضافةً لوجود قيود حول صرف العملات ونظام التملك وفرض الضرائب التصاعدية والتوطين والقيود على حرية تحويل رؤوس الأموال ومنع الاقتراض من مصادر خارجية. وقد تتطلب بعض الاستثمارات الحصول على الموافقات الحكومية بموجب قوانين الشركات والأوراق المالية والاستثمارات الأجنبية وغيرها من القوانين المشابهة. وبالإضافة إلى ذلك، قد تتعوق القيود الحكومية استلام أي توزيعات من الاستثمارات أو تحويل الملكية بهدف التخارج.

(ج) عوامل المخاطر الأخرى:

مخاطر الوضع القانوني: إن الصندوق يمثل ترتيباً تعاقدياً بين مالكي الوحدات ومدير الصندوق. وهذا الترتيب التعاقدi تتحكمه وتشرف عليه هيئة السوق المالية. ليس لدى الصندوق شخصيته القانونية أو الاعتبارية الخاصة ولذا فإن درجة تأييد أية جهة رسمية سعودية أو محكمة سعودية لهذا الفرق بين الوضع القانوني للصندوق والوضع القانوني لمدير الصندوق يعتبر أمراً غير واضح.

المخاطر القانونية والتنظيمية والضرورية: إن المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام تستند على التشريعات القائمة والمعلنة. قد تطرأ تغيرات قانونية وضريبية وزكوية وتنظيمية في المملكة أو غيرها خلال مدة الصندوق، والتي يمكن أن يكون لها تأثير سلبي على الصندوق، أو استثماراته. وقد تكون قدرة الصندوق على اللجوء للحماية القانونية في حال نشوء نزاع محدودة، وقد يتعين اللجوء إلى محاكم المملكة العربية السعودية أو أي محاكم في دول أخرى تقع العقارات المملوكة في الصندوق تحت سلطتها القضائية سعياً وراء حماية الحقوق. وُتَّعد عملية التنفيذ الجيري لعقود الإيجارات والعقود الأخرى من خلال النظام القضائي في المملكة عملية طويلة وصعبة ونتائجها غير متوقعة. وبالإضافة إلى ذلك، تتمتع الإدارات والجهات الحكومية في المملكة، على سبيل المثال كتابات العدل، بقدر كبير من الصلاحية وحرية التقدير فيما يتعلق بتطبيق التشريعات القائمة. وقد تؤدي أي تغييرات في التشريعات القائمة أو تأخر الإدارات الحكومية في تطبيق هذه التشريعات إلى التأثير سلباً على الصندوق. ولا توجد حالياً ضرائب مفروضة على الصناديق الاستثمارية الخاضعة لميثاق السوق المالية داخل المملكة العربية السعودية، وتحتفظ الحكومة والجهات التشريعية والتنفيذية المحلية بالحق في تدبير ضريبة الزكاة على جميع مالكي الوحدات.

المخاطر الضريبية: ينطوي الاستثمار في الصندوق على مخاطر ضريبية متنوعة غير معلومة بشكل واضح في الوقت الحالي. ويؤدي خضوع الصندوق لدفعات ضريبية إلى تخفيض المبالغ النقدية المتاحة لعمليات الصندوق فضلاً

عن التوزيعات المحتملة للمستثمرين. وسوف تؤدي الضرائب التي يتکبدها المستثمرون إلى تخفيض العوائد المرتبطة بالاستثمار في الصندوق. ويجب على المستثمرين المحتملين التشاور مع مستشارهم الضريبيين بشأن الضرائب المترتبة على الاستثمار في الوحدات ومتلكها وبعها.

مخاطر ضريبية القيمة المضافة: كما بتاريخ هذه الشروط والأحكام، لا يخضع الاستثمار في الصندوق لضريبة دخل أو ضريبة استقطاع أو ضريبة على الأرباح الرأسمالية أو أي ضريبة أخرى ذات صلة، إلا أنه تم تطبيق ضريبة القيمة المضافة في المملكة باعتباراً من يناير ٢٠١٨ م. وبموجب اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة الصادرة في المملكة، يقوم الصندوق باحتساب ضريبة القيمة المضافة على الدخل الوارد للصندوق وكذلك على جميع مصاريف الصندوق. وفي نهاية كل شهر، يتم إيداع الإقرارات الضريبية التي تحتوي على إجمالي الدخل ومصاريف الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ويتم عمل المقاصلة بين الضريبة المستحقة على الدخل الوارد للصندوق والمصاريف المتكبدة من الصندوق، ويقوم الصندوق بسداد أو استلام المبلغ الناتج حسب الحال. إضافة، يقوم الصندوق بسداد ضريبة القيمة المضافة على المبالغ المدفوعة للاستحواذ على عقارات للصندوق، وتعكس هذه المبالغ المدفوعة في الإقرارات الضريبية للشهر ذات العلاقة ويتم استردادها من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وتعاد إلى الصندوق ولا يوجد ضمان بإستعادة هذه المبالغ. ومن المحتمل أن تتغير هذه المعاملات الضريبية في المستقبل بموجب أي تعديلات لأنظمة ولوائح ذات الصلة، وذلك مما يكون له أثر على الصندوق والمبالغ المدفوعة لـهيئة العامة للزكاة والدخل، وبالتالي الدخل الموزع لمالكي الوحدات.

وفي ضوء ما ذكر، ينبغي على المستثمرين طلب المشورة فيما يتعلق بتأثير ضريبة القيمة المضافة على استثماراتهم في الصندوق

مخاطر الزكاة: بمقتضى تفسير الأنظمة ولوائح الصادرة عن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ، قد يتوجب على الصندوق التسجيل لدى الهيئة العامة للزكاة والدخل والجمارك. وحيث أن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لم تقم حتى تاريخه بفرض توريد الزكاة بل أتاحته اختيارياً على صناديق الاستثمار الخاصة لرقابة وإشراف هيئة السوق المالية أو مستثمري هذه الصناديق، إلا أن ذلك لا يعني أن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لن تقوم بتغيير منهجيتها وتقرر تطبيق الزكاة على الصناديق أو المستثمرين في هذه الصناديق في المستقبل أو بأثر رجعي؛ ويمكن أن تؤدي هذه المنهجية أيضاً إلى فرض غرامات على السداد المتأخر للزكاة. وقد يؤدي فرض الزكاة على الصندوق والدخل التأجيري للصندوق (أو غرامات التأخير المترتبة عليها) إلى انخفاض قيمة النقد المتوفّر لعمليات الصندوق والتوزيعات المحتملة لمالكي الوحدات. وفي جميع الأحوال، ينبغي على المستثمرين طلب المشورة فيما يتعلق بالتزاماتهم الزكوية حول استثماراتهم في الصندوق إضافةً إلى تأثير فرض الزكاة على الصندوق على موقفهم الاستثماري بشكل عام.

مخاطر المواقف الحكومية والبلدية: قد لا ينجح الصندوق في تحقيق أهدافه الاستثمارية في حال رفض إصدار أي اعتماد أو موافقة بلدية مطلوبة أو تم منحها بشروط غير مقبولة. وفي مثل هذه الحالة، قد لا يستطيع الصندوق تحقيق أهدافه الاستثمارية حسب هذه الشروط والأحكام.

مخاطر السعودية: قد تشترط حكومة المملكة العربية السعودية توظيف نسبة عالية من مواطني المملكة في العديد من القطاعات ومنها قطاع تطوير العقارات بالمملكة. ومن غير الواضح في هذه المرحلة إلى أي مدى سوف يُطلب من الصندوق واستثماراته تنفيذ سياسات السعودية. ذلك لأن السعودية قد تتطلب توظيف موظفين إضافيين أو تقديم تدريب إضافي، وهذه التكاليف الإضافية قد تتسرب في ارتفاع تكاليف التشغيل بما هو متوقع بالأساس، وهو ما سوف يتم اقتطاعه من صافي دخل الصندوق وبالتالي قد تنخفض الأرباح الصافية المتاحة للتوزيع على مالكي الوحدات.

مخاطر التقاضي مع الغير: إن العقارات التي يستثمر بها الصندوق عاملة في قطاعات مختلفة مثل قطاع اللوجستي والتجزئة. وقد تتعرض الشركات المشغلة لتلك العقارات لدعوى واجراءات قضائية بشكل مستمر مما قد يؤثر على الأداء المالي لهذه الشركات والعائد للصندوق. فعلى سبيل المثال، قد تتعرض بعض الشركات العاملة في قطاع اللوجستي لدعوى أو اجراءات قضائية نتيجة لمطالبات ضد سوء التخزين وما شابه بحيث تؤدي نفقات المراقبة والمدافعة ضد المطالبات وسداد أي مبالغ بموجب أي تسويات أو أحكام إلى تقليل من مقدمة الشركة بسداد دفعات الإيجار المستحقة للصندوق، وذلك مما يؤثر على قيمة أصول الصندوق والسيولة النقدية المتوفرة للتوزيع على مالكي الوحدات.

مخاطر تحديد المسؤولية والتعويض: تحدد هذه الشروط والأحكام الظروف التي يتحمل فيها مدير الصندوق ومساهمي ومدراء ومسؤولي وموظفي ومستشاري الصندوق، وأعضاء مجلس إدارة الصندوق أي مسؤولية تجاه الصندوق. ونتيجة لذلك، قد يجد حق المستثمرين في التعويض بالمقارنة مع الحالات التي لا تكون مثل تلك الشروط المقيدة منصوص عليها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الشروط والأحكام تنص على أن الصندوق سوف يعوض مدير الصندوق والشركات التابعة له عن المطالبات والخسائر والأضرار والمصاريف الناشئة عن تصرفاتهم نيابة عن الصندوق. وهذه الالتزامات بالتعويض من الممكن أن تؤثر بشكل جوهري على عوائد المستثمرين.

المخاطر السياسية: قد تتأثر قيمة الصندوق واستثماراته سلبياً بالتطورات السياسية والدبلوماسية، وانعدام الاستقرار والتغيرات في السياسات الحكومية وغيرها من التطورات السياسية والاقتصادية التي قد تؤثر على أداء استثمارات الصندوق وتقلل من التوزيعات النقدية المتاحة للتوزيع على مالكي الوحدات.

التوزيعات العينية: رهناً بالالتزام بالمتطلبات التنظيمية، يجوز للصندوق إجراء توزيعات عينية بشكل عقارات أو حصص في شركات أخرى عند تصفية الصندوق. وفي حالة التوزيع العيني، قد يستلم مالكو الوحدات حصة في شركة أو عقارات يصعب التصرف بها وتحويلها نقداً. وقد ينشئ التوزيع العيني لأية أصول تكاليف وأعباء إدارية لم يكن المستثمرون ليتحملوها لو أن الصندوق أجرى التوزيعات نقداً، وذلك مما يقلل من التوزيعات النقدية المتاحة للتوزيع على مالكي الوحدات.

مخاطر الاستثمار في أدوات وصناديق أسواق النقد والأسهم المدرجة وصناديق الاستثمار العقاري الأخرى: يجوز للصندوق الاستثمار في أدوات أسواق النقد من خلال البنوك المحلية أو في الشركات العقارية المدرجة أو صناديق الاستثمار العقارية الأخرى. ويمكن أن تنخفض قيمة هذه الاستثمارات حيث أنها لا تعتبر وديعة مصرافية. بالإضافة إلى ذلك، في حال استثمار أصول الصندوق في أدوات أسواق النقد أو صناديق أسواق النقد في تلك مخاطر اجتماعية تمثل في عدم إمكانية أو قدرة الطرف الآخر في سداد المستحقات أو الالتزامات المرتبطة عليه في الوقت المحدد أو عدم إمكانية السداد بهائياً مما قد يؤثر سلباً على التوزيعات النقدية والقيمة السوقية للوحدات، ويؤثر سلباً على التوزيعات النقدية والقيمة السوقية للوحدات.

مخاطر التصرفات السابقة غير المحددة وعدم توافر الرخص والتصاريح الحكومية للعقارات محل الاستحواذ: على الرغم من مراجعة صكوك الملكية والتراخيص والشهادات الصادرة عن الجهات الرسمية المختلفة، لا يمكن لمدير الصندوق ضمان بأنه تم انتقال ملكية العقارات في السنوات السابقة من طرف لآخر على أساس سليم دون غش أو احتيال أو تزوير، أو ما إذا كان هنالك حقوق معلقة للغير أو نزاعات محتملة قد تطعن في ملكية البائع لكل من العقارات، وذلك مما قد يؤثر على ملكية الصندوق لتلك العقارات.

يعتمد الصندوق الاستحوذ على مستودع المصانع قطعة ١٩٧، مستودع المصانع قطعة ٢٠٢، مستودع المصانع قطعة ٢٠٧ ومستودع المصانع قطعة ٢٠٩، مع العلم أن هذه العقارات لم يحصل مدير الصندوق على شهادات إتمام بناء لهم من قبل البلديات و/أو الأمانات ذات الاختصاص إلا أنه تمت الإشارة إلى صرف شهادة إتمام البناء في رخصة البناء من قبل الجهات المختصة. إضافةً إلى ذلك، فإنه من الممكن أن يستحوذ الصندوق في المستقبل على عقارات لا تحمل شهادة إتمام بناء صادرة عن البلدية أو الأمانة المختصة. وبالتالي، قد يتعرض الصندوق لمخالفات من جهات حكومية مختلفة نتيجة لعدم استخراج شهادة إتمام بناء أو لاستخراجها بطريقة لا تتوافق مع تراخيص البناء ذات العلاقة، وذلك مما يكون له تأثير سلبي على العائد للصندوق والتوزيعات لمالكي الوحدات.

إضافةً، قد لا يتمكن الصندوق من تحقيق أهدافه الاستثمارية في حال رفض إصدار أي اعتماد أو موافقة بلدية مطلوبة أو تم منحها بشروط غير مقبولة أو غير منطقية. وفي مثل هذه الحال، من الممكن أن لا يستطيع الصندوق المضي قدماً بالاستثمار أو تطوير العقار، مما سيؤثر سلباً على قيمة الوحدات حيث إن العوائد المتوقعة من التطوير لن يتم حصادها في الوقت المحدد لها.

البيانات المستقبلية: إن هذه الشروط والأحكام قد تحتوي على بيانات مستقبلية تتعلق بأحداث مستقبلية أو بالأداء المستقبلي للصندوق. وفي بعض الحالات، يمكن تعريف البيانات المستقبلية بمصطلحات مثل: "نعتقد"، "يواصل"، "نقدر"، "نتظر"، "ربما"، "خطط"، "مشاريع"، "من المفترض"، "سوف"، أو عكس هذه المصطلحات أو غيرها من المصطلحات المشابهة. وهذه البيانات تشير مجرد توقعات فقط في حين أن الأحداث أو النتائج الفعلية قد تختلف على نحو جوهري. ويجب على المستثمرين عند تقييم هذه البيانات النظر على وجه التحديد في عدد من العوامل المختلفة، من بينها المخاطر الواردة في الفقرة (١٠) من هذه الشروط والأحكام حيث أن هذه العوامل من الممكن أن تجعل الأحداث أو النتائج الفعلية تختلف على نحو جوهري عن أي من البيانات المستقبلية. ولا يتحمل مدير الصندوق أي مسؤولية عن تحديث أي من البيانات المستقبلية بعد تاريخ هذه الشروط والأحكام من أجل مطابقة هذه البيانات مع النتائج الفعلية أو التغييرات في التوقعات.

إن المخاطر المذكورة آنفاً ليست تفصيراً وملخصاً وافياً أو مستنفداً لكافة عوامل المخاطر في الاستثمار في وحدات الصندوق، إن الاستثمار في الصندوق لا يعني ضمان الربح أو عدم الخسارة، وينصح بشدة أن يحصل كافة المستثمرين المحتملين على مشورة مستقلة من مستشارهم المختصين.

ب) إن الاستثمار في الصندوق لا يعني ضمان الربح أو عدم الخسارة، وبالتالي يجب على كل مستثمر محتمل أخذ العوامل أدناه بعين الاعتبار قبل شراء وحدات في الصندوق. ويتحمل المستثمرون وحدهم كامل المسؤولية عن أي خسارة مادية ناتجة عن الاستثمار في الصندوق ما لم تكن نتيجة لاحتياط أو إهمال أو سوء تصرف من جانب مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار العقاري.

٤- الاشتراك

(أ) معلومات عن الاشتراك تشمل تاريخ بداية الاشتراك ونهايته

يطرح الصندوق ١٥,٠٠٠,٠٠٠ وحدة بسعر طرح أولى يبلغ ١٠ ريال سعودي للوحدة الواحدة لجمع ١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي، وهو الحد الأعلى لحجم الصندوق المستهدف المطلوب جمعه خلال فترة الطرح العام الأولى.

ويتم طرح الوحدات وفقاً للإجراءات المعتمول بها وفقاً للضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة من هيئة السوق المالية السعودية بالإضافة إلى لائحة صناديق الاستثمار العقاري وقواعد الإدراج خلال فترة الطرح العام الأولي الواقعة بين (٥/١٣/١٤٤٤هـ) الموافق ٢٠٢٢/١٠/٢ م وتنتهي في ١٧/٣/١٤٤٤هـ الموافق ٢٠٢٢/١٠/١٣ م، والقابلة للتمديد أيام عمل أخرى عند اللزوم، حيث تم الاشتراك مقابل المساهمات العينية والنقدية على النحو التالي:

الاشتراك العيبي من مبالغ الاستحواذ على العقارات

بالإضافة إلى إصدار الوحدات عن طريق الاشتراك النقدي، يتم طرح ١١,٧٧٢,٩٣١ وحدة تمثل في حال الحد الأعلى ما نسبته ٤٩٪ من الوحدات المطروحة لبائع الأصول المكونة لمحفظة الاستثمار المستهدفة وفي حال الحد الأدنى ما نسبته ٢١٪٧٩. وعلى وجه الخصوص، يقوم الصندوق بـ:

- الاستحواذ على عقار (معارض ومكاتب الحاير) بسعر شراء يبلغ ١٥,١٠٥,٥٢٩ ريال سعودي، غير شاملًا لضريبة التصرفات العقارية والتي تدفع بنسبة ٦٨٪ من قبل مالكي الوحدات العينية و ٢٠٪ من قبل المستثمرين في الصندوق "الاشتراك النقدي".
- الاستحواذ على عقار (عمارة سكنية في حي النخيل) بسعر شراء يبلغ ٨,٨٩٤,٤٩٥ ريال سعودي، غير شاملًا لضريبة التصرفات العقارية والتي تدفع بنسبة ٦٨٪ من قبل مالكي الوحدات العينية و ٢٠٪ من قبل المستثمرين في الصندوق "الاشتراك النقدي".
- الاستحواذ على عقار (مستودعات العزيزية قطعة ٩) بسعر شراء يبلغ ١١,٠٠٤,٦١٤ ريال سعودي، غير شاملًا لضريبة التصرفات العقارية والتي تدفع بنسبة ٨٠٪ من قبل مالكي الوحدات العينية و ٢٠٪ من قبل المستثمرين في الصندوق "الاشتراك النقدي".
- الاستحواذ على عقار (مستودعات العزيزية قطعة ١٠) بسعر شراء يبلغ ١١,٠٤٨,٥٢١ ريال سعودي، غير شاملًا لضريبة التصرفات العقارية والتي تدفع بنسبة ٨٠٪ من قبل مالكي الوحدات العينية و ٢٠٪ من قبل المستثمرين في الصندوق "الاشتراك النقدي".
- الاستحواذ على عقار (مستودعات العزيزية قطعة ١٣) بسعر شراء يبلغ ٧,٩٧١,٠٥٨ ريال سعودي، غير شاملًا لضريبة التصرفات العقارية والتي تدفع بنسبة ٦٨٪ من قبل مالكي الوحدات العينية و ٢٠٪ من قبل المستثمرين في الصندوق "الاشتراك النقدي".
- الاستحواذ على عقار (محطة العليا) بسعر شراء يبلغ ١٣,٣٩٧,١٢٧ ريال سعودي، غير شاملًا لضريبة التصرفات العقارية والتي تدفع بنسبة ٦٨٪ من قبل مالكي الوحدات العينية و ٢٠٪ من قبل المستثمرين في الصندوق "الاشتراك النقدي".
- الاستحواذ على عقار (مستودع المصانع قطعة ١٩٦) بسعر شراء يبلغ ٢,٠٥١,٥٤٦ ريال سعودي، غير شاملًا لضريبة التصرفات العقارية والتي تدفع بنسبة ٦٨٪ من قبل مالكي الوحدات العينية و ٢٠٪ من قبل المستثمرين في الصندوق "الاشتراك النقدي".
- الاستحواذ على عقار (مستودع المصانع قطعة ٢٠٢) بسعر شراء يبلغ ٢,٤١١,٤٨٢ ريال سعودي، غير شاملًا لضريبة التصرفات العقارية والتي تدفع بنسبة ٦٨٪ من قبل مالكي الوحدات العينية و ٢٠٪ من قبل المستثمرين في الصندوق "الاشتراك النقدي".
- الاستحواذ على عقار (مستودع المصانع قطعة ٢٠٧) بسعر شراء يبلغ ٤,١٧٧,٠٠٠,١٢٧ ريال سعودي، غير شاملًا لضريبة التصرفات العقارية والتي تدفع بنسبة ٦٨٪ من قبل مالكي الوحدات العينية و ٢٠٪ من قبل المستثمرين في الصندوق "الاشتراك النقدي".
- الاستحواذ على عقار (مستودع المصانع قطعة ٢٠٩) بسعر شراء يبلغ ٣,٤٠٠,٥٧٥ ريال سعودي، غير شاملًا لضريبة التصرفات العقارية والتي تدفع بنسبة ٦٨٪ من قبل مالكي الوحدات العينية و ٢٠٪ من قبل المستثمرين في الصندوق "الاشتراك النقدي".
- الاستحواذ على عقار (مستودع المصانع قطعة ١٩٢) بسعر شراء يبلغ ٦,٦٩٨,٥٦٣ ريال سعودي، غير شاملًا لضريبة التصرفات العقارية والتي تدفع بنسبة ٦٨٪ من قبل مالكي الوحدات العينية و ٢٠٪ من قبل المستثمرين في الصندوق "الاشتراك النقدي".
- الاستحواذ على عقار (مكاتب وصالات عرض مبني شهد) بسعر شراء يبلغ ٦١,٠٠١,١٢٢ ريال سعودي، غير شاملًا لضريبة التصرفات العقارية والتي تدفع بنسبة ٦٨٪ من قبل مالكي الوحدات

العينية و ٢٠٪ من قبل المستثمرين في الصندوق "الاشتراك النقدي".

ويكون إصدار الوحدات على النحو التالي بناءً على سعر الاستحواذ:

نقداً من متحصلات الطرح الأولى	وحدات عينية بالصندوق	صافي قيمة الاستحواذ على عقارات شركة شمو والوحدات الصادرة عينياً ونقدياً	العقار
%٪	%٪	سعر الاستحواذ	
٣,٠٢١,١٠٦	١٢,٠٨٤,٤٢٣	١٥,١٠٥,٥٢٩	معارض ومكاتب الحابر
١,٧٧٨,٨٩٩	٧,١١٥,٥٩٦	٨,٨٩٤,٤٩٥	عمارة سكنية في حي النخيل
٢,٢٠٠,٩٢٣	٨,٨٠٣,٦٩١	١١,٠٠٤,٦١٤	مستودعات العزيزية قطعة ٩
٢,٢٠٩,٧٠٤	٨,٨٣٨,٨١٧	١١,٠٤٨,٥٢١	مستودعات العزيزية قطعة ١٠
٢,٦٧٩,٤٢٥	١٠,٧١٧,٧٠٢	١٣,٣٩٧,١٢٧	محطة العليا
١,٥٩٤,٢١٢	٦,٣٧٦,٨٤٦	٧,٩٧١,٠٥٨	مستودعات العزيزية قطعة ١٣
١٢,٢٠٠,٢٢٤	٤٨,٨٠٠,٨٩٨	٦١,٠٠١,١٢٢	مكاتب وصالات عرض مبني شهر
٢٥,٦٨٤,٤٩٣	١٠٢,٧٣٧,٩٧٣	١٢٨,٤٢٢,٤٦٦	إجمالي المبلغ

نقداً من متحصلات الطرح الأولى	وحدات بالصندوق	صافي قيمة الاستحواذ على عقارات السيد/ بندر بن فهد بن إبراهيم بن مقبل والوحدات الصادرة عينياً ونقدياً	التفاصيل
%٪	%٪	سعر الاستحواذ	
٤١٠,٣٠٩	١,٦٤١,٢٣٧	٢,٠٥١,٥٤٦	مستودع المصانع قطعة ١٩٧
٤٨٢,٢٩٦	١,٩٢٩,١٨٦	٢,٤١١,٤٨٢	مستودع المصانع قطعة ٢٠٢
٨٣٥,٤٠٠	٣,٣٤١,٦٠١	٤,١٧٧,٠٠١	مستودع المصانع قطعة ٢٠٧
٦٨٠,١١٥	٢,٧٢٠,٤٦٠	٣,٤٠٠,٥٧٥	مستودع المصانع قطعة ٢٠٩
١,٣٣٩,٧١٣	٥,٣٥٨,٨٥٠	٦,٦٩٨,٥٦٣	مستودع المصانع قطعة ١٩٢
٣,٧٤٧,٨٣٣	١٤,٩٩١,٣٣٤	١٨,٧٣٩,١٦٧	إجمالي المبلغ

الاشتراك النقدي

الحد الأدنى

يتم إصدار ٣,٠٩٠,٣٩٤ وحدة كحد أدنى للمستثمرين المتقدمين باشتراكات نقدية والراغبين بالاشتراك بالوحدات في الصندوق تمثل ما نسبته ٢٠,٧٩٪ من الوحدات المطروحة يتم تخصيصها للمتقدمين كما هو موضح في آلية التخصيص أدناه.

الحد الأعلى

يتم إصدار ٣,٢٢٧,٠٦٩ وحدة كحد أعلى للمستثمرين المتقدمين باشتراكات نقدية والراغبين بالاشتراك بالوحدات في الصندوق تمثل ما نسبته ٢١,٥١٪ من الوحدات المطروحة يتم تخصيصها للمتقدمين كما هو موضح في آلية التخصيص أدناه.

فترة الطرح العام الأولى

تبدأ فترة الطرح العام الأولى في تاريخ (٦/٠٣/١٤٤٤ هـ) الموافق ٢٠٢٢/١٠/٠٢ م وتنتهي في ١٧/٠٣/١٤٤٤ هـ الموافق ٢٠٢٢/١٠/١٣ م بمدة (١٠) أيام عمل ("فترة الطرح العام الأولى") (قابلة للتمديد لمدة ٥ أيام عمل).

قبول الاشتراك ورد الفائض

يخطر مدير الصندوق كل مستثمر في غضون (٥) أيام عمل من تاريخ إقفال فترة الطرح العام الأولي بقبول طلب الاشتراك أو رفضه، سواء كلياً أو جزئياً. وسيتم إرجاع الاشتراكات النقدية الفائضة دون أي حسم وذلك بعد خصم قيمة الوحدات المخصصة ورسوم الاشتراك خلال (٥) أيام عمل من تاريخ الإعلان عن التخصيص.

الإلغاء واسترداد الأموال

يجوز إلغاء طرح الوحدات، ويتم رد جميع مبالغ الاشتراكات دون حسم إلى المستثمرين في الحالات التالية (ما لم تقرر هيئة السوق المالية خلاف ذلك):

- .١ في حال كان عدد مالكي الوحدات من الجمهور يقل عن (٥٠) مالك وحدة؛
- .٢ في حال كان عدد مالكي الوحدات من الجمهور يقل عن ٢٠٪ من مالكي إجمالي وحدات الصندوق.
- .٣ في حال لم يتم نقل ملكية الأصول المراد نقلها للصندوق.
- .٤ في حالة عدم جمع مبلغ الحد الأدنى لعملية الطرح الأولي لأصول الصندوق.
- .٥ في حال إلغاء طرح الوحدات، سيتم رد أي مبالغ اشتراكات مستلمة إلى المستثمرين في غضون (٥) أيام عمل من تاريخ الإلغاء دون حسم.

لديه الحق برفض، كلياً أو جزئياً، اشتراك أي مستثمر في الصندوق في حال كان الاشتراك مخالفًا لهذه الشروط والأحكام أو لائحة صناديق الاستثمار العقاري أو أي لوائح أخرى يتم تطبيقها من وقت لآخر من قبل هيئة السوق المالية أو أي جهة تنظيمية أخرى.

يتخذ مدير الصندوق كافة الإجراءات المعقولة التي قد تكون ضرورية لتضمن في جميع الأوقات:

- .أ. ألا يقل عدد مالكي الوحدات من الجمهور عن (٥٠) مالك وحدة؛ و
- .ب. أن لا يقل الحد الأدنى لإجمالي قيمة أصول الصندوق وقت التأسيس عن ١٠٠،٠٠٠،٠٠٠ ريال سعودي؛
- .ج. أن تكون القيمة الاسمية لكل وحدة مدرجة عشرة (١٠) ريال سعودي؛ و
- .د. ألا تقل ملكية مالكي الوحدات من الجمهور عن ٢٠٪ من إجمالي وحدات الصندوق.

وبموجب المادة (٤٥) من لائحة صناديق الاستثمار العقاري، الاشتراك في الوحدات متاح فقط للمستثمرين المؤهلين (كما هي معرفة في هذه الشروط والأحكام).

التسجيل والإدراج

تبدأ فترة الطرح العام الأولي في تاريخ (٦/٠٣/١٤٤٤هـ) الموافق ٢٠٢٢/١٠/٠٢ م وتنتهي في ١٧/٠٣/١٤٤٤هـ الموافق ٢٠٢٢/١٠/١٣ م لمدة (١٠) أيام عمل ("فترة الطرح العام الأولي") (قابلة للتمديد لمدة ٥ أيام عمل).

بعد انتهاء فترة الطرح الأولي والتمديد (إن وجد) يتلزم مدير الصندوق على استيفاء المتطلبات النظامية التالية (أ) ألا يقل عدد مالكي الوحدات من الجمهور عن ٥٠ مالك وحدة، وأن يمتلكوا ٢٠٪ على الأقل من إجمالي وحدات الصندوق، و (ب) أن يتم الوفاء بأي شروط تنظيمية أخرى تحددها هيئة السوق المالية لهذا الغرض.

حساب الصندوق

سوف يكون للصندوق حساباً مصرفياً منفصلاً (أو أكثر) باسمه (و/أو الشركة ذات الغرض الخاص) ويتم

إيداع كافة إيرادات الصندوق في هذا الحساب. ويجوز للصندوق فتح حسابات تشغيلية إضافية وسوف يتم سحب النفقات المستحقة فيما يتعلق بتشغيل الصندوق وإدارته من تلك الحسابات.

ب) بيان تفصيلي عن معلومات عن ملاك العقار الذين سيشتريون عينياً في الصندوق

فيما يلي جدول يبين فيه نسبة جميع المشاركين بمساهمات عينية:

نسبة من إجمالي عدد الوحدات	الحد الأعلى	نسبة من إجمالي عدد الوحدات	الحد الأدنى	
%٦٨,٤٩	١٠,٢٧٣,٧٩٨	%٦٩,١٢	١٠,٢٧٣,٧٩٧	شركة شمو للاستثمار التجاري المحدوده *
%٩,٩٩	١,٤٩٩,١٣٤	%١٠,٠٩	١,٤٩٩,١٣٣	الاستاذ/ بندر بن فهد بن ابراهيم بن مقيل *

* تمتد فترة الحظر على بيع الوحدات المطبقة على شركة شمو للاستثمار التجاري المحدوده والاستاذ/ بندر بن فهد بن ابراهيم بن مقيل لمدة سنة من تاريخ إدراج الوحدات المصدرة لهم.

ج) قيمة اشتراك مدير الصندوق خلال فترة الطرح العام الأولي

حتى تاريخ إصدار هذه الشروط والأحكام لم يتم مدير الصندوق بالإستثمار في وحدات الصندوق و لا ينوي القيام بذلك.

د) يتبع مدير الصندوق بنظام تملك غير السعوديين للعقار واستثماره.

ه) الحد الأدنى والحد الأعلى للاشتراك بالصندوق

يتعين على المستثمرين الاشتراك في ٥٠ وحدة على الأقل وبإجمالي مبلغ اشتراك لا يقل عن ٥٠٠ ريال سعودي بالسعر المستهدف، غير شاملة لرسوم الاشتراك وضريبة القيمة المضافة ذات العلاقة، مع العلم أنه لا يوجد حد أعلى للاشتراك ، ولمدير الصندوق لاستيفاء نسبة الجمهور المطلوبة تخصيص وحدات أقل من مبلغ الاشتراك للحفاظ على هذه النسبة والمتمثلة في ٢٠٪ من إجمالي حجم الصندوق.

و) التقدم بطلب الاشتراك

يتم التقديم للاشتراك بالصندوق من خلال النظام الإلكتروني الذي سوف يتم توفيره في الموقع الإلكتروني لمدير الإكتتاب خلال فترة الطرح، أو من خلال الحساب البنكي لعملاء مصرف الراجحي وكذلك شركة النفيعي للاستثمار كما هو منصوص عليه أدناه.

ز) طريقة الاشتراك بالصندوق

بإمكان المستثمرون المؤهلون (كما هي معرفة في هذه الشروط والأحكام) الاشتراك بالصندوق من خلال الجهات المستلمة شريطة أن يكون لديهم محفظة استثمارية نشطة لدى أي شركة مالية مرخص بها من قبل هيئة السوق المالية، وسيقوم المستثمر المؤهل بالاشتراك من خلال من خلال النظام الإلكتروني الذي سوف يتم توفيره في الموقع الإلكتروني لشركة مجموعة النفيعي للاستثمار أو من خلال الحساب البنكي لعملاء مصرف الراجحي خلال فترة الطرح. ويجب على المكتب تعبيئة طلب الإشتراك إلكترونيا وفقاً لتعليمات الإشتراك الموضحة في نموذج الإشتراك وفي هذه النشرة. وينبغي على المشترك الموافقة على كافة الشروط والأحكام وأن يستكمل كافة الأقسام ذات الصلة في نموذج الإشتراك، كما يمكن المستثمرون المؤهلون الإشتراك من خلال حساباتهم البنكية لدى مصرف الراجحي.

يجب تقديم نموذج طلب الإشتراك إلكترونيا خلال فترة الطرح مع إرفاق المستندات التالية (حسبما ينطبق الحال):

- صورة بطاقة الأحوال المدنية (للمشترك الفرد).
- صورة صك الوكالة الشرعية (عندما يكون طلب الإشتراك مقدما من الوكيل بالنيابة عن المشترك).
- صورة السجل التجاري وصورة من تفويض مقدم الطلب وهويته (إذا كان المشترك شركة).
- صورة من السجل التجاري وصورة هوية المفوض بتقديم الطلب وصورة تراخيص هيئة السوق المالية (في حال كان المشترك صندوق استثماري أو شركة مرخصة من هيئة السوق المالية، وبضاف صورة من الإتفاقية بين المشترك والشركة المرخصة في حال المحافظ أو اتفاقيات الاستثمار بالنيابة).
- أي مستندات أخرى يتم طلها أو الإطلاع عليها.

يجب أن تسدد كامل قيمة الوحدة المشتركة بها بإجراء حواله مباشرة إلى حساب الامانة الخاص بالطرح، ويحق لمدير الصندوق أن يرفض نموذج طلب الإشتراك كلياً أو جزئياً إذا لم يستوف الطلب شروط وأحكام الطرح، وسيقبل المشترك عدد الوحدات المخصصة له ما لم تزد هذه الوحدات عن الوحدات التي طلب الإشتراك بها.

يتم إشعار المتقدم بطلب الاشتراك خلال يوم عمل باستلام نموذج الإشتراك. وفي حال عدم استيفاء طلب الإشتراك كامل المتطلبات أو وجود أي ملاحظات، يتم إشعار العميل عبر البريد الإلكتروني أو من خلال رسالة نصية إلى رقم الجوال المسجل من خلال خاصية الاشتراك الإلكتروني لاستكمال المتطلبات خلال يوم عمل من إشعار المشتركة، وفي حال كان الطلب مكتملاً سيتم إشعار المستثمر بقبول طلب الإشتراك.

- ح) شرح تفصيلي عن طريقة اشتراك التابعين والقصر بالصندوق
- بما لا يتعارض مع متطلبات المستثمرين المؤهلين للاشتراك في الصندوق، يتم قبول اشتراكات التابعين والقصر في الصندوق من خلالولي الشرعي أو المتبوع، ويتم تقديم الوثائق التالية الخاصة بالقصر والتابعين:
- بطاقة هوية لل سعوديين أو الخليجين أو جواز السفر والإقامة للقصر المقيمين ممن أعمارهم من ١٥ سنة هجرية إلى ١٨ سنة هجرية، أو دفتر العائلة (أو أي إثبات يعادله كإثبات هوية لغير السعوديين) للقصر ممن أعمارهم دون ١٥ سنة هجرية أو التابعين؛
 - بطاقة الهوية لل سعوديين أو الخليجين أو جواز السفر والإقامة للمقيمين، لولي الشرعي مقدم الطلب.

ملاحظات:

يجب على العميل التأكد من صحة البيانات المسجلة والوثائق التي يتم تقديمها، ولا تتحمل شركة الوساطة المالية (وساطة كابيتال) ما قد ينتج عن أي أخطاء.

يجب على العميل مراعاة تطابق قيمة طلب الإشتراك مع الحالات البنكية المنفذة، وسيتم رفض طلب الإشتراك في حال وجود أي اختلاف بالزيادة أو النقص.

سيتم رفض / عدم قبول أي مبلغ يتم تحويله من حساب غير الحساب المسجل لدى مدير الصندوق عند الإشتراك في الصندوق، ويجب أن يكون الحساب البنكي بإسم العميل.

في حالة وجود أي استفسارات يرجى التواصل معنا عبر رقم الهاتف +٩٦٦١١٤٩٤٤٠٦٧ او من خلال البريد الإلكتروني complaints@wasatah.com.sa

ط) الآلية التي سيتبعها مدير الصندوق لتخصيص الوحدات للمشتركون

سيتم تخصيص الوحدات المطروحة للأكتتاب عند استكمال متطلبات التسجيل والإدراج على النحو المبين أدناه، يتم تخصيص الوحدات عقب تاريخ الإغفال وفقاً للتالي:

- (أ) في حال كان إجمالي مبالغ الاشتراك المتقدم لها جميع المستثمرين (الاشتراك النقدي) بعد فترة الطرح (١٠) أيام وفترة التمديد الإضافية (٥) أيام، أقل من الحد الأدنى للمبلغ المطلوب تجميعه والذي يبلغ ٣٠,٩٣,٩٤٠ ريال سعودي، يتم استرداد كافة مبالغ الاشتراك للمستثمرين (دون أي فائدة) في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ الإقفال؛
- (ب) في حال كان إجمالي مبالغ الاشتراك المتقدم لها جميع المستثمرين (الاشتراك النقدي) ما بين الحد الأدنى للمبلغ المطلوب تجميعه والذي يبلغ ٣٠,٩٣,٩٤٠ ريال سعودي ومبلغ ٣٢,٢٧٠,٦٩٠ ريال سعودي فسيتم قبول الحد الأدنى وتخصيص عدد وحدات يساوي ١٤,٨٦٣,٣٢٥ وحدة للمستثمرين على أساس تناسبي لمبالغ الاشتراك مع مراعاة أولوية التخصيص للاشتراك العيني أولاً.
- (ج) في حال كانت إجمالي مبالغ الاشتراك المتقدم لها جميع المستثمرين (الاشتراك النقدي) تتجاوز الحد الأعلى للمبلغ المطلوب تجميعه والذي يبلغ ٣٢,٢٧٠,٦٩٠ ريال سعودي، فسيتم تخصيص إجمالي وحدات الطرح على أساس تناسبي لمبالغ الاشتراك مع مراعاة أولوية التخصيص للاشتراك العيني أولاً.

كما يحق لمدير الصندوق تمديد فترة الطرح العام الأولى لمدة ٥ أيام عمل إضافية متى ما رأى الحاجة لذلك.

وسوف يتم الإعلان عن عملية التخصيص النهائي لوحدات الطرح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وموقع شركة تداول السعودية وذلك خلال عشرة أيام عمل بعد إقفال فترة الطرح وال فترة الإضافية إن وجدت .

وسوف يقوم مدير الإكتتاب بإرسال إشعارات للمشتركون توضح العدد النهائي لوحدات المخصصة لكل منهم والمبالغ الفائضة التي سيتم ردتها لهم، إن وجدت.

ولمزيد من المعلومات يتبع على المكتبين الاتصال بمدير الصندوق أو مدير الإكتتاب.

ي) آلية زيادة قيمة أصول الصندوق عن طريق قبول مساهمات عينية أو مساهمات نقدية، أو كليهما (إن وجدت)

يمكن زيادة قيمة أصول الصندوق عن طريق قبول مساهمات عينية أو نقدية أو كليهما، وفق الآلية الآتية:

- (أ) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات على طرح وحدات إضافية للصندوق عن طريق قبول مساهمات عينية أو عن طريق قبول مساهمات نقدية، أو كليهما، وفق المادة (٢٦) من لائحة صناديق الاستثمار العقاري.
- (ب) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة الهيئة على طرح وحدات إضافية للصندوق عن طريق قبول مساهمات عينية، أو عن طريق قبول مساهمات نقدية، أو كليهما.
- (ج) يجب أن يبدأ مدير الصندوق بطرح وحدات الصندوق الإضافية خلال (٦) أشهر من تاريخ موافقة الهيئة على الطلب. وفي حال عدم قيام مدير الصندوق بذلك خلال المدة المحددة، فإن موافقة الهيئة تعد ملغاة.
- (د) في حال كانت زيادة قيمة أصول الصندوق عن طريق قبول مساهمات نقدية أو نقدية وعينية فيجب أن لا تتجاوز فترة الطرح مدة (٦٠) يوماً بحد أقصى.
- (ه) في حال تم جمع قيمة الوحدات المراد طرحها، فإنه يجب تخصيص الوحدات المطروحة مالكي وحدات الصندوق المسجلين يوم انعقاد اجتماع مالكي الوحدات أولاًً ومن ثم تخصيص الوحدات المتبقية - إن وجدت - على بقية المشتركون، ورد الفائض لجميع المشتركون نقداً - إن وجد - خلال مدة لا تزيد على (١٥) يوماً من انتهاء فترة الطرح الموضحة شروط وأحكام الصندوق، على أن تُنقل ملكية العقار المراد الاستحواذ عليه أو منفعته لمصلحة الصندوق خلال مدة لا تزيد على (٦٠) يوماً من انتهاء فترة الطرح.
- (و) في حال كانت زيادة قيمة أصول الصندوق عن طريق قبول مساهمات عينية، يتم تخصيص الوحدات الإضافية للمشتركون بشكل عيني فوراً بعد موافقة مالك الوحدات المشار إليها الفقرة الفرعية (أ)

- أعلاه على أن تُنقل ملكية العقار المراد الاستحواذ عليه أو منفعته لمصلحة الصندوق خلال مدة لا تزيد على (٦٠) يوماً من تاريخ موافقة ملوك الوحدات.
- (ز) مع مراعاة ما ورد الفقرة الفرعية (ج) أعلاه، وفي حال عدم جمع الحد الأدنى المطلوب جموعه والموضع في شروط وأحكام الصندوق، يجب على مدير الصندوق إلغاء الطرح وإعادة أموال المشتركين دون أي خصم خلال مدة لا تزيد على (٥) أيام من انتهاء فترة الطرح.
- (س) يجب على مدير الصندوق تقديم ملحق تكميلي لشروط وأحكام الصندوق إلى الهيئة لكل عملية زيادة قيمة أصول الصندوق عن طريق قبول مساهمات عينية، أو عن طريق قبول مساهمات نقدية، أو كليهما وفقاً لاحتياطيات الملحق (١٤) من لائحة صناديق الاستثمار العقاري.
- (ش) يجب على مدير الصندوق نشر الملحق التكميلي لشروط وأحكام الصندوق المشار إليه في الفقرة الفرعية (س) أعلاه في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحدها الهيئة (حيثما ينطبق).
- ك) وضع جدول زمني يوضح المدد الزمنية المتوقعة من تاريخ بداية طرح الوحدات حتى بدء تداول الوحدات

المدة الزمنية	الإجراء
خلال ستة أشهر من الحصول على موافقة هيئة السوق المالية.	البدء في إجراءات الطرح العام الأولي
١٠ أيام عمل تبدأ من تاريخ (٦/٣٤٤٤هـ الموافق ٢٠٢٢/١٠/٠٢)م وتنتهي في (٧/٤٤٤٤هـ الموافق ٢٠٢٢/١٠/١٣)م قابلة للتجديد ٥ أيام عمل أخرى "إن لزم".	فترة الطرح العام الأولي
٥ أيام عمل "إن لزم".	تمديد فترة الطرح الأولي
يوم عمل من تاريخ استلام طلب الاشتراك.	إشعار بإسلام طلب الإشتراك
يخطر مدير الطرح و الجهات المستلمة المستثمرين بقبول أو رفض الاشتراك خلال ٥ أيام عمل من تاريخ إغفال فترة الطرح.	قبول/رفض كامل اشتراك المشترك
١٥ يوم عمل من تاريخ إغفال فترة طرح الصندوق أو من تاريخ إغفال فترة تمديد فترة الطرح العام الأولي "إن لزم".	تخصيص الوحدات من قبل مدير الصندوق
٥ أيام عمل من تاريخ الإعلان عن التخصيص.	رد الفائز بعد الإشتراك وتخصيص الوحدات والإعلان عن التخصيص
في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ نهاية فترة الطرح .	رد الفائز في حال عدم جمع المبالغ المطروحة أو في حال تم رفض الاشتراك
خلال مدة لا تزيد على (٦٠) يوم عمل من انتهاء فترة الطرح.	الاستحواذ على العقارات وإدراج الوحدات

٥- تداول وحدات الصندوق

(أ) طريقة تداول وحدات الصندوق

عند الإدراج، يجوز تداول وحدات الصندوق بنفس طريقة تداول الأسهم في السوق الموازية (نمو). وبالتالي، يجوز المالكي الوحدات والمستثمرين التداول خلال ساعات التداول العادية في أي يوم عمل من خلال السوق المالية مباشرة أو شركات الوساطة المرخصة.

يعتبر شراء الوحدات في الصندوق عن طريق السوق الموازية (نمو) إقراراً من المشتري بأنه قد اطلع ووافق على هذه الشروط والأحكام.

يكون التداول في وحدات الصندوق خاضع لرسوم تداول يتم تسويتها حسبما هو سائد في السوق. ويكون مالك الوحدات مسؤولاً عن رسوم التداول.

- (ب) الحالات التي يتم فيها تعليق الصندوق وأو الغاء الإدراج
- وفقاً لقواعد الإدراج، يجوز للهيئة تعليق تداول وحدات الصندوق أو إلغاء إدراجها في أي وقت حسبما تراه مناسباً، في أي من الحالات الآتية:
- (١) إذا رأت الهيئة ضرورة ذلك حماية للمستثمرين أو للمحافظة على سوق منتظمة.
 - (٢) إذا أخفق المصدر إخفاقاً تراه الهيئة جوهرياً في الالتزام بالنظام ولوائح التنفيذية أو قواعد السوق.
 - (٣) إذا لم يسدد المصدر أي مقابل مالي مستحق للهيئة أو السوق أي غرامات مستحقة للهيئة في مواعيدها.
 - (٤) إذا رأت الهيئة أن الصندوق أو أعماله أو مستوى عملياته أو أصوله لم تعد مناسبة لاستمرار إدراج وحداته في السوق.
 - (٥) إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ أخفق إخفاقاً تراه الهيئة جوهرياً في الالتزام بالنظام ولوائح التنفيذية وقواعد السوق.
 - (٦) عند انتهاء الصندوق.
 - (٧) إذا لم تستوف متطلبات السيولة المحددة في الفقرة (ب) من المادة الحادية والأربعين من قواعد الإدراج بعد مضي المدة المحددة في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (د) من المادة الثالثة والأربعين من قواعد الإدراج والتي تنص على
 - (١) لا يقل عدد المساهمين من الجمهور عن ٥٠ مساه عند الإدراج.
 - (٢) أن لا تقل ملكية الجمهور من وحدات الصندوق عن ٢٠٪ عند الإدراج ولا تقل القيمة السوقية للوحدات المملوكة للجمهور عن ٣٠ مليون ريال سعودي (أيضاً أقل).
 - (٨) عند تضمن تقرير مراجع الحسابات على القوائم المالية للصندوق رأي معارض أوامتناع عن إبداء الرأي إلى حين إزالة الرأي العارض أو الامتناع عن إبداء الرأي.

٦- سياسة توزيع الأرباح

يسهدف مدير الصندوق توزيع أرباح نقدية بشكل نصف سنوي على المستثمرين توزع خلال ٣٠ يوم عمل من تاريخ بداية كل نصف سنة ميلادية (الأول من يناير والأول من يوليو)، على لا تقل التوزيعات عن ٩٠٪ من صافي أرباح الصندوق السنوية، وذلك باستثناء الأرباح الناتجة عن بيع الأصول العقارية التابعة للصندوق والتي يتم إعادة استثمارها في أصول استثمارية أخرى بما يخدم مصالح مالكي الوحدات أو حسبما يرى مجلس إدارة الصندوق.

٧- إنهاء الصندوق

أولاًً أحكام إنهاء الصندوق:

- (أ) يجب على مدير الصندوق إتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم قبل انتهاء مدة الصندوق.
- (ج) يجوز لمدير الصندوق تمديد مدة الصندوق وذلك لإتمام مرحلة بيع الأصول أو لأي ظرف آخر وفقاً لأحكام المادة السادسة والعشرين من لائحة صناديق الاستثمار العقاري.
- (د) لغرض إنهاء الصندوق يجب على مدير الصندوق إعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، ويجب عليه الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.
- (إ) يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالك الوحدات بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن (٢١) يوم عمل من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه دون الإخلال بهذه الشروط والأحكام، بالإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

.٥

- و) يجب على مدير الصندوق الالتزام بخطة وإجراءات إنتهاء الصندوق الموافق عليها وفقاً للفقرة الفرعية (هـ) أعلاه.
- ز) يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة وماليكي الوحدات كتابياً بانتهاء الصندوق خلال (١٠) أيام عمل من انتهاء مدة الصندوق وفقاً للمتطلبات الواردة الفقرة (د) من الملحق (١٢) من لائحة صناديق الاستثمار العقاري.
- ب) إذا كانت شروط وأحكام الصندوق تنص على انتهائه عند حصول حدث معين، فيجب على مدير الصندوق إنتهاء الصندوق فور حصول ذلك الحدث وإشعار الهيئة وماليكي الوحدات خلال (٥) أيام من وقوع الحدث الذي يوجب إنتهاء الصندوق، بالإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

ثانياً: تصفية أصول الصندوق:

- ت) في حال انتهاء مدة الصندوق ولم يُتم مدير الصندوق مرحلة بيع أصول الصندوق خلال مدة فيجب على مدير الصندوق تصفية الأصول وتوزيع مستحقات ماليكي الوحدات عليهم خلال مدة لا تتجاوز (٦) أشهر من تاريخ انتهاء مدة الصندوق.
- ث) لعرض تصفية الصندوق، يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على خطة وإجراءات تصفية الصندوق قبل القيام بأي إجراء هذا الشأن.
- ج) يجب على مدير الصندوق الالتزام بخطة وإجراءات تصفية الصندوق الموافق عليها وفقاً للفقرة الفرعية (ذـ) أعلاه.
- ح) يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة بانتهاء تصفية الصندوق خلال (١٠) أيام عمل من انتهاء تصفية الصندوق وفقاً للمتطلبات الواردة الفقرة (د) من الملحق (١٢) من لائحة صناديق الاستثمار العقاري، بالإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.
- خ) يجب على مدير الصندوق أن يعامل بالمساواة جميع ماليكي الوحدات أثناء عملية إنتهاء الصندوق أو تصفيته.
- د) يجب على مدير الصندوق توزيع مستحقات ماليكي الوحدات عليهم فور انتهاء مدة الصندوق أو تصفيته دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة ماليكي الوحدات وهذه الشروط والأحكام.
- ر) يجب على مدير الصندوق الإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحدها الهيئة (حيثما ينطبق)، عن انتهاء مدة الصندوق أو مدة تصفيته.
- ز) يجب على مدير الصندوق تزويد ماليكي الوحدات بتقرير إنتهاء الصندوق وفقاً لمتطلبات الملحق (١٣) من لائحة صناديق الاستثمار العقاري خلال مدة لا تزيد على (٢٠) يوم عمل من تاريخ اكمال إنتهاء الصندوق أو تصفيته متضمناً القوائم المالية النهائية المراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة.
- س) للهيئة عزل مدير الصندوق عن عملية التصفية حال صدور قرار خاص للصندوق من ماليكي وحدات الصندوق، على أن يعين المتصفي البديل نفس الاجتماع الذي تم فيه تصويت ماليكي الوحدات على عزل مدير الصندوق.
- ش) في حال عزل مدير الصندوق عن أعمال التصفية، يجب على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل على نقل مسؤوليات التصفية إلى المتصفي المعين وأن ينقل إليه جميع المستندات المرتبطة بالصندوق والتي تمكنه من إتمام أعمال التصفية خلال (٢٠) يوم عمل من صدور قرار الهيئة بعزل مدير الصندوق وتعيين مصف بديل.
- ص) يجب على مدير الصندوق إشعار ماليكي الوحدات من خلال النشر على موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق حال صدور قرار الهيئة بعزل مدير الصندوق وتعيين متصفي بديل بموجب الفقرة الفرعية (طـ) أعلاه.
- ض) في جميع الأحوال، يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة كتابياً بشكل فوري ودون أي تأخير بأي أحداث أو مستجدات جوهيرية خلال فترة تصفية الصندوق.

-٨- الرسوم ومقابل الخدمات والعمولات وأتعاب الإدارة

(١) الرسوم والأتعاب وطريقة حساب الرسوم

نوع الرسوم	نسبة الرسوم أو الأتعاب	المبلغ/ الحد الأدنى (ريال سعودي)	الحد الأعلى للرسوم	جهة الدفع	طريقة الحساب	وقت الدفع
رسوم الاشتراك	٢٪ (اثنان بالمائة) من مبلغ الإشتراك النقدي	لا ينطبق	٪٢ (اثنان بالمائة) من مبلغ الإشتراك النقدي	المستثمر	يدفع المستثمر لمدير الصندوق رسوم اشتراك كحد أقصى ٢٪ (اثنان بالمائة) من المبلغ المشترك به والمخصص، وذلك خلال فترة الطرح العام الأولي أو عند أي زيادة لصافي قيمة أصول الصندوق	تدفع مرة واحدة عند الاشتراك الأولي أو زيادة صافي قيمة أصول الصندوق
أتعاب الإدارة	١٪(واحد بالمائة) من إجمالي قيمة أصول الصندوق	لا ينطبق	٪١ (واحد بالمائة) من إجمالي قيمة أصول الصندوق	الصندوق	رسوم سنوية تحمل على الصندوق بشكل يومي من إجمالي قيمة أصول الصندوق بحسب آخر تقييم بعد خصم المصارييف تحتسب بشكل يومي وتُدفع كل ثلاثة أشهر، ابتداءً من تاريخ الإدراج. وتُدفع أول دفعه لأتعاب الإدارة على أساس تناسبي بحيث يؤخذ بعين الاعتبار الأيام التي مضت من ربع السنة الميلادية. وفي حال لم يكن لدى الصندوق سيولة نقدية كافية متوفرة لدفع أتعاب الإدارة في بداية ربع السنة الميلادية، يمكن تأجيل دفع الأتعاب	تدفع كل ثلاثة أشهر

	<p>لجين توفر سيولة نقدية كافية لدى الصندوق.</p> <p>لاتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق.</p>												
تدفع بشكل ربع سنوي	<p>يدفع الصندوق لأمين الحفظ رسما سنوياً بحد أقصى ٥% (خمسة من مائة بالمائة) من إجمالي قيمة أصول الصندوق العقارية.</p> <p>أصول الصندوق العقارية على أن لا يقل المبلغ المدفوع شهرياً عن ١١,٠٠٠ ريال سعودي، حيث يستند على أحدث تقييم للأصول العقارية.</p> <p>تحسب بشكل يومي وتدفع بشكل ربع سنوي نهاية كل ربع سنة.</p>	<p>لاتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق</p>	الصندوق	<p>٥,٠٠٪ (خمسة من مائة بالمائة) من إجمالي قيمة أصول الصندوق العقارية</p>	<p>١١,٠٠٠ ريال سعودي شهرياً</p>	رسوم الحفظ							
تفاصيل رسوم الحفظ													
<table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <thead> <tr> <th style="text-align: center; padding: 5px;">الرسوم</th><th style="text-align: center; padding: 5px;">حجم الصندوق</th></tr> </thead> <tbody> <tr> <td style="text-align: center; padding: 5px;">٦ نقاط أساس في السنة (%)</td><td style="text-align: center; padding: 5px;">من ١٠٠٠ مليون ريال سعودي</td></tr> <tr> <td style="text-align: center; padding: 5px;">٥ نقاط أساس في السنة (%)</td><td style="text-align: center; padding: 5px;">من ٣٠٠ - ١٠٠ مليون ريال سعودي</td></tr> <tr> <td style="text-align: center; padding: 5px;">٤ نقاط أساس في السنة (%)</td><td style="text-align: center; padding: 5px;">أكبر من أو يساوي ٣٠٠ مليون ريال سعودي</td></tr> </tbody> </table>						الرسوم	حجم الصندوق	٦ نقاط أساس في السنة (%)	من ١٠٠٠ مليون ريال سعودي	٥ نقاط أساس في السنة (%)	من ٣٠٠ - ١٠٠ مليون ريال سعودي	٤ نقاط أساس في السنة (%)	أكبر من أو يساوي ٣٠٠ مليون ريال سعودي
الرسوم	حجم الصندوق												
٦ نقاط أساس في السنة (%)	من ١٠٠٠ مليون ريال سعودي												
٥ نقاط أساس في السنة (%)	من ٣٠٠ - ١٠٠ مليون ريال سعودي												
٤ نقاط أساس في السنة (%)	أكبر من أو يساوي ٣٠٠ مليون ريال سعودي												
<p>الحد الأدنى لرسوم الحفظ مبلغ ١١,٠٠٠ ريال كل شهر.</p> <p>يتم دفع الرسوم بشكل سنوي بناءً على قيمة الأصول المحافظ عليها للفترة السابقة.</p> <p>بالإضافة إلى رسوم أخرى وهي كالتالي:</p>													

							<ul style="list-style-type: none"> رسوم إعداد أولية بمقدار ٦٠,٠٠٠ ريال سعودي . رسوم إضافية لإعداد شركات ذات الأغراض الخاصة بمقدار ٢٥,٠٠٠ ريال سعودي لكل شركة.
تدفع مرة واحدة عند الحصول على أي تسهيلات بنكية	يدفع الصندوق مدير الصندوق أتعاب هيئة التمويل بما يعادل نسبة ١% (واحد بالمائة) من المبلغ المسحوب بموجب أي تمويل ممنوح للصندوق لا تشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق	الصندوق	% ١ (واحد بالمائة) من المبلغ المسحوب بموجب أي تمويل ممنوح للصندوق	لا ينطبق	١% (واحد بالمائة) من المبلغ المسحوب بموجب أي تمويل ممنوح للصندوق		أتعاب هيئة التمويل
تدفع بشكل نصف سنوي	يدفع الصندوق لراجع الحسابات أتعاب بقيمة ٣٧,٥٠٠ ريال سعودي سنوياً، كمبلغ مقطوع تتحسب على الصندوق بشكل يومي وتُدفع بشكل نصف سنوي. لا تشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق	الصندوق	٣٧,٥٠٠ ريال سعودي	٣٧,٥٠٠ ريال سعودي	لا ينطبق		أتعاب مراجعة الحسابات للصندوق
تدفع بشكل نصف سنوي	يدفع الصندوق لراجع الحسابات أتعاب بقيمة ١٠,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً، كمبلغ مقطوع تتحسب على الصندوق بشكل يومي	الصندوق	١٠,٠٠٠ ريال سعودي	١٠,٠٠٠ ريال سعودي	لا ينطبق		أتعاب مراجعة الحسابات للشركة ذات الغرض الخاص

	وتُدفع بشكل نصف سنوي. لاتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تطبق					
أتعاب الإقرار والزكوي والخدمات الاستشارية بشكل سنوي، وتدفع أتعاب تقدير القيمة المضافة ربع سنويًّا	يدفع الصندوق للمستشار الضريبي أتعاب تصل إلى ٢٥,٠٠٠ ريال سعودي سنويًّا لتقديم الإقرار الزكوي بالإضافة إلى مبلغ ٥,٠٠٠ ريال سعودي سنويًّا أتعاب تقديم فاتورة الكترونية للخدمات الاستشارية بالإضافة إلى مبلغ ٣,٠٠٠ ريال سعودي لتقديم تقرير ضريبة القيمة المضافة الربع سنوية أو مبلغ ٢,٥٠٠ لتقديم تقرير ضريبة القيمة المضافة الشهيرية . تتحسب بشكل يومي وتُدفع بشكل دفع سنوي.	الصندوق	٢٥,٠٠٠ ريال سعودي سنويًّا لتقديم الإقرار الزكوي بالإضافة إلى مبلغ ٥,٠٠٠ ريال سعودي سنويًّا أتعاب تقديم فاتورة الكترونية للخدمات الاستشارية بالإضافة إلى مبلغ ٣,٠٠٠ ريال سعودي لتقديم تقرير ضريبة القيمة المضافة الربع سنوية أو مبلغ ٢,٥٠٠ لتقديم تقرير ضريبة القيمة المضافة الشهيرية.	٢٥,٠٠٠ ريال سعودي سنويًّا لتقديم الإقرار الزكوي بالإضافة إلى مبلغ ٥,٠٠٠ ريال سعودي سنويًّا أتعاب تقديم فاتورة الكترونية للخدمات الاستشارية بالإضافة إلى مبلغ ٣,٠٠٠ ريال سعودي لتقديم تقرير ضريبة القيمة المضافة الربع سنوية أو مبلغ ٢,٥٠٠ لتقديم تقرير ضريبة القيمة المضافة الشهيرية.	لا ينطبق	أتعاب مستشار الزكاة والضريبة
سيقوم مدير الصندوق بتحمل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية ولن يتحمل الصندوق أي رسوم.						أتعاب لجنة الرقابة الشرعية



سيتحمل الصندوق دفع مبالغ التطهير مى ما رأت لجنة الرقابة الشرعية الخاصة بصناديق الواحة ريت خلال عملية التدقيق على عمليات الصندوق ضرورية استقطاع مبلغ من الأيرادات المحققة.

مبالغ التطهير

أتعاب إدارة الممتلكات

يدفع الصندوق الرسوم التالية:

١. مبلغ سنوي وقدره ٨٠٠,٠٠٠ ريال سعودي غير شاملة ضريبة القيمة المضافة إلى شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة .

لإدارة العقارات التالية :

- عمارة سكنية في حي النخيل
- مكاتب وصالات عرض مبني شهد

وتفاصيل المبلغ على النحو التالي:

يلتزم الطرف الأول بأن يدفع للطرف الثاني نظير القيام بالمسؤوليات الواردة في هذه الاتفاقية مبلغ ٨٠٠,٠٠٠ ريال سعودي (فقط ثمانمائة ألف) سنوياً غير شاملة ضريبة القيمة المضافة، تدفع على النحو التالي:

(أ) ٣٥,٠٠٠ ريال، خمسة وثلاثون ألف ريال تدفع بصفة شهرية نهاية كل شهر بمبلغ إجمالي سنوي وقدره ٤٢٠,٠٠٠ ريال، أربعين ألف ريال.

(ب) المبالغ المتبقية وتتمثل مبلغ ٣٨٠,٠٠٠ تدفع عند تحصيل كامل المبالغ الإيجارية المستحقة للصندوق على أن تدفع هذه المبالغ بنسبه وتناسب مع المبالغ المحصلة بعد التحصيل مباشرة ويستثنى من ذلك المستأجرين المتعثرين.

على أن يقوم الطرف الثاني بتعيين الموظفين التاليين كما هو موضح لكل عقار:

• عمارة سكنية في حي النخيل.

موظف واحد (غير سعودي) مسؤول عن الطرف الثاني للقيام بالمسؤوليات الواردة في هذه الاتفاقية، بالإضافة إلى قيمة بأعمال (مشرف مباني) والنظافة.

• مكاتب وصالات عرض مبني شهد

أربعة موظفين (غير سعوديين) مسؤولين عن الطرف الثاني للقيام بالمسؤوليات الواردة في هذه الاتفاقية حسب التالي:

– مشرف مباني (عدد ٢)

– عامل نظافة (عدد ٢)

– موظف خدمة عملاء للتنسيق مع المستأجرين بشأن الشكاوى وطلبات الصيانة وأى طلبات أخرى متعلقة بالعقارات.

• تعيين مشرف (Saudi) يشرف على عمل جميع الخمسة موظفين أعلاه.

٢. المبالغ السنوية الموضحة وفقا للجدول في الأسفل إلى مكتب حلم الصفوة للعقارات، على أن لا يتم دفع هذه المبالغ للطرف الثاني حتى يتم دفع كامل المبلغ

الإيجاري المتفق عليه مع المستأجر وفقاً للعقد.

العقار	المبلغ / النسبة	تدفع بواسطة
معارض ومكاتب الحاير	٢,٥ % من صافي الإيرادات المتحصلة، وقد بلغت بناءً على الدخل الحالي للعقارات بتاريخ صدور هذه الشروط والأحكام بمبلغ وقدره ٥٥,٢٠٠ ريال غير شامل ضريبة القيمة المضافة وقد تختلف هذه المبالغ مستقبلاً بناءً على دخل للعقارات.	صندوق الواحة ريت
مستودعات العزيزية قطعة ٩	٣٥٠٠ ريال سعودي لكل وحدة	المستأجر
مستودعات العزيزية قطعة ١٠	٣٥٠٠ ريال سعودي لكل وحدة	المستأجر
مستودع المصانع قطعة ١٩٧	٣٥٠٠ ريال سعودي لكل وحدة	المستأجر
مستودع المصانع قطعة ٢٠٢	٣٥٠٠ ريال سعودي لكل وحدة	المستأجر
مستودع المصانع قطعة ٢٠٧	٣٥٠٠ ريال سعودي لكل وحدة	المستأجر
مستودع المصانع قطعة ٢٠٩	٣٥٠٠ ريال سعودي لكل وحدة	المستأجر
معارض المصانع قطعة ١٩٢	٢,٥ % من صافي الإيرادات المتحصلة، وقد بلغت بناءً على الدخل الحالي للعقارات بتاريخ صدور هذه الشروط والأحكام مبلغ	صندوق الواحة ريت

<p>قد يحتاج مدير الصندوق لتعيين مدير عقار أو أكثر بحسب ما تقتضيه حالة عقارات الصندوق وتشغيلها، ويتم تحديد نطاق عمل والتزامات كل مدير عقار والرسوم المستحقة له على أساس مبلغ ثابت أو نسبة من إيرادات الصندوق أو كلاهما ويمكن لمدير الصندوق التعاقد مع عدد غير محدود من المشغلين حسب الحاجة وبناءً على الأسعار السائدة في السوق، ويتحمل الصندوق تلك الرسوم حسب تكلفتها الفعلية.</p>	<p>وقدره ١٨,٧٥٠ ريال غير شامل ضريبة القيمة المضافة وقد تختلف هذه المبالغ مستقبلاً بناءً على دخل العقار.</p>														
<p>يتم التفاوض عليها حسب الأسعار السائدة في السوق ويتم احتسابها بناءً على التكاليف الفعلية ويتم الإفصاح عنها لمالكي الوحدات. ومن المتوقع أن تبلغ التكاليف السنوية كحد أقصى ٢٥ .٪ (خمسة وعشرون من المئة بالمائة) من إجمالي قيمة أصول الصندوق. لتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق. وسيتم الإفصاح عن تلك المصروفات في ملخص الإفصاح المالي في نهاية السنة إن وجدت.</p> <p>وقد قام مدير الصندوق بتوقيع اتفاقية تقييم مع شركة LLA حسب التفاصيل التالية، مع العلم أن هذه الرسوم غير شاملة للضرائب:</p>	<p>أتعاب التقييم العقاري</p> <table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <thead> <tr> <th style="text-align: center;">الرسوم</th> <th style="text-align: center;">فترة التقييم</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td style="text-align: center;">٨٠,٠٠٠ ريال سعودي</td> <td style="text-align: center;">٢٠٢٢ ديسمبر ٣١</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">٨٠,٠٠٠ ريال سعودي</td> <td style="text-align: center;">٢٠٢٣ يونيو ٣٠</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">٨٥,٠٠٠ ريال سعودي</td> <td style="text-align: center;">٢٠٢٣ ديسمبر ٣١</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">٨٥,٠٠٠ ريال سعودي</td> <td style="text-align: center;">٢٠٢٤ يونيو ٣٠</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">٨٥,٠٠٠ ريال سعودي</td> <td style="text-align: center;">٢٠٢٤ ديسمبر ٣١</td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">٨٥,٠٠٠ ريال سعودي</td> <td style="text-align: center;">٢٠٢٥ يونيو ٣٠</td> </tr> </tbody> </table>	الرسوم	فترة التقييم	٨٠,٠٠٠ ريال سعودي	٢٠٢٢ ديسمبر ٣١	٨٠,٠٠٠ ريال سعودي	٢٠٢٣ يونيو ٣٠	٨٥,٠٠٠ ريال سعودي	٢٠٢٣ ديسمبر ٣١	٨٥,٠٠٠ ريال سعودي	٢٠٢٤ يونيو ٣٠	٨٥,٠٠٠ ريال سعودي	٢٠٢٤ ديسمبر ٣١	٨٥,٠٠٠ ريال سعودي	٢٠٢٥ يونيو ٣٠
الرسوم	فترة التقييم														
٨٠,٠٠٠ ريال سعودي	٢٠٢٢ ديسمبر ٣١														
٨٠,٠٠٠ ريال سعودي	٢٠٢٣ يونيو ٣٠														
٨٥,٠٠٠ ريال سعودي	٢٠٢٣ ديسمبر ٣١														
٨٥,٠٠٠ ريال سعودي	٢٠٢٤ يونيو ٣٠														
٨٥,٠٠٠ ريال سعودي	٢٠٢٤ ديسمبر ٣١														
٨٥,٠٠٠ ريال سعودي	٢٠٢٥ يونيو ٣٠														

تدفع سنوياً	يدفع الصندوق رسوم رقابية بقيمة ٧,٥٠٠ ريال سعودي سنوياً، تُحسب بشكل يومي وتندفع على أساس سنوي. لاتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق	الصندوق	لا ينطبق	٧,٥٠٠ ريال سعودي	لا ينطبق	رسوم رقابية لمبينة السوق المالية	
تدفع سنوياً	يتحمل الصندوق رسوم النشر على موقع السوق المالية السعودية مرة واحدة سنوياً وقدرها ٥,٠٠٠ ريال سعودي، تُحسب بشكل يومي وتندفع على أساس سنوي. لاتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق	الصندوق	لا ينطبق	٥,٠٠٠ ريال سعودي	لا ينطبق	رسوم نشر المعلومات على موقع السوق المالية السعودية	
يُدفع بعد الاجتماع مباشرة	سيتقاضى كل عضو مجلس إدارة مستقل مبلغ ١٠,٠٠٠ ريال سعودي عن كل إجتماع، وبحد أقصى ٣,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً لكل عضو مجلس إدارة مستقل تدفع	الصندوق	بحد أقصى ٣٠,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً لكل عضو مجلس إدارة الصندوق يُدفع	١٠,٠٠٠ ريال سعودي لكل عضو مجلس إدارة الصندوق عن كل إجتماع	لا ينطبق	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	

	بعد الاجتماع مباشرة، ولا يتم دفع مكافأة لأعضاء مجلس إدارة الصندوق الغير مستقلين. لا تشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق وسيتم الإفصاح عن تلك المصارييف في ملخص الإفصاح المالي في نهاية السنة إن وجدت	بعد الاجتماع مباشرة.				
	يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم بقيمة ١٪ من سعر شراء أو بيع كل أصل عقاري يستحوذ عليه أو يبيعه لقاء جهوده في إتمام عمليات البيع والشراء لأي أصل عقاري لصالح الصندوق طوال عمر الصندوق تستحق وتدفع بعد إتمام عملية البيع أو الشراء مباشرة. وسيتم الإفصاح عن ذلك إلى مالكي الوحدات في ملخص الإفصاح المالي في نهاية السنة إن وجدت.	تصبح هذه الرسوم واجبة السداد بعد إتمام عملية الشراء أو البيع لكل أصل عقاري. لاتطبق هذه الرسوم على محفظة الاستثمار المستهدفة المراد الإستحواذ عليها عند تأسيس الصندوق.	مصاريف الصفقات			
	في حال قيام الصندوق بأنشطة التطوير العقاري، يستحق المطور رسوماً يتم التفاوض عليها وفقاً لمارسات السوق المتعارف عليها دون أي حد أدنى أو أقصى لها. ولتجنب الشك، لا تطبق هذه الرسوم على العقارات المطورة تطويراً إنشائياً. وفي حال قيام الصندوق بأنشطة التطوير العقاري سيتم الإفصاح لمالكي الوحدات عن رسوم التطوير. لا تشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق وسيتم الإفصاح عن تلك المصارييف في ملخص الإفصاح المالي في نهاية السنة إن وجدت	رسوم التطوير				
تدفع مرة واحدة عند شراء عقار	يتحمل الصندوق كامل مبلغ عمولة الوساطة وهي بحد أقصى ٢,٥٪ من قيمة الإستحواذ لأي أصل عقاري تدفع لطرف ثالث إما للسوق أو الوسيط وذلك وفق عقد	الصندوق ٢,٥٪ (إثنان ونصف بالمئة) من قيمة الإستحواذ لأي أصل عقاري	٢,٥٪ (إثنان ونصف بالمئة) من قيمة الإستحواذ لأي أصل عقاري	رسوم السعي		

	واسطة، بعد إتمام عملية الإستحواذ، وقد يكون الوسيط أو مستلم السعي أو جزء منه طرف ذو علاقة. وبالنسبة للمحفظة التأسيسية للصندوق فلن يكون هناك أي رسوم سعي تدفع من قبل الصندوق.					
تدفع سنوياً	تحمل على الصندوق بشكل يومي وتدفع بشكل سنوي. لاتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق.	الصندوق		٢٢٠,٠٠٠ ريال سعودي	لا ينطبق	رسوم التسجيل في السوق المالية السعودية (نمو) (قد تتغير هذه الرسوم وفقاً لأسعار الخدمة المقدمة من السوق المالية السعودية)
تدفع مرة واحدة عند التأسيس	تحمل على الصندوق وتدفع مرة واحدة عند تسجيل الصندوق في السوق المالية السعودية. لاتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق.	الصندوق	٥٠٠,٠٠٠ ريال سعودي	٥٠,٠٠٠ ريال سعودي بالإضافة إلى ٢ ريال سعودي	لا ينطبق	
تدفع مرة واحدة عند التأسيس	تحمل على الصندوق وتدفع مرة واحدة عند تسجيل الصندوق في تداول. لاتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ	الصندوق	٥٠,٠٠٠ ريال سعودي	٥٠,٠٠٠ ريال سعودي	لا ينطبق	رسوم الإدراج في السوق المالية السعودية (نمو). (قد تتغير هذه الرسوم وفقاً

	إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق				لأسعار الخدمة المقدمة من السوق المالية السعودية).
تدفع سنوياً	<p>تحمل على الصندوق وتدفع بشكل سنوي .</p> <p>لا تشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق</p>	الصندوق	٣٠٠,٠٠٠ ريال سعودي	٣% (ثلاثة من المئة بالملة) من القيمة السوقية للصندوق (بحد أدنى ٥٠,٠٠٠ وبحد أقصى ٣٠٠,٠٠٠ ريال سعودي	
				يتحمل الصندوق كافة تكاليف التمويل خلال عمر التمويل، والأتعاب والنفقات والمصاريف المتعلقة بترتيب التمويل والتي تدفع لمرة واحدة فقط عند ترتيب التمويل الخاص بالصندوق. لا تشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق. سيتم الإفصاح عن تلك المصاريف في ملخص الإفصاح المالي في نهاية السنة إن وجدت	مصاريف التمويل
				ما لم يذكر خلاف ذلك، يشار إلى جميع الرسوم والمصاريف في هذه الشروط والأحكام دون احتساب ضريبة القيمة المضافة، وبالتالي في حال استحقاق ضريبة القيمة المضافة على أي خدمة أو سلعة مقدمة من الغير لصالح الصندوق أو مدير الصندوق بصفته مديرًا للصندوق، يلتزم مدير الصندوق بأخذ المستحقات الضريبية بعين الاعتبار حيث يتم زيادة المقابل المدفوع من الصندوق لزوج الخدمة ذات العلاقة بقيمة تعادل ضريبة القيمة المضافة المستحقة على الصندوق.	ضريبة القيمة المضافة
				حيث أقرت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك التسجيل الاختياري لصناديق الاستثمار العقارية المتداولة "الريت" فقد يصبح الصندوق مستقبلاً مطالباً بإخراج الزكاة أو احتسابها على وحدات الصندوق بناءً على الآلية التي تعتمدها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ، وعندئذ فقد يقوم مدير الصندوق بتسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ، وتعيين مستشار متخصص لدراسة الآلي وكيفية احتسابها واستكمال الإجراءات اللازمة لذلك. حتى ذلك الحين فإن مدير أن مدير الصندوق لن يتولى إخراج الزكاة حالياً وأن مسؤولية إخراج الزكاة تقع على ملاك الوحدات.	الزكاة
				سيتحمل الصندوق المصروفات والأتعاب الأخرى وهي المصاريف المستحقة لأشخاص آخرين يتعاملون مع الصندوق، وعلى سبيل المثال لا للحصر رسوم التأمين وأتعاب المحامين وأتعاب الوسيط العقاري والمطور العقاري وأتعاب البلديات وأتعاب الحكومية وأتعاب الاستشاري الهندسي وأتعاب المساحين والمهندسين المعماريين ومهندسين الديكورات الداخلية.	مصاريف أخرى
				وسيتحمل الصندوق جميع الرسوم التي قد تفرض من الجهات الرسمية في المملكة العربية السعودية نتيجة لأداء الصندوق لالتزاماته بمقتضى هذه الشروط والأحكام،	



<p>كما يتحمل الصندوق كافة المصارييف التسويقية لمنتجاته وفقاً لأفضل عروض التسويق التي يعتمدها مجلس إدارة الصندوق.</p> <p>يشار إلى أن مثل هذه الرسوم لا تدفع لمدير الصندوق ولا يمكن تقديمها بشكل مسبق، وسيتم خصمها بناءً على المصاريف الفعلية والإفصاح عن ذلك. كما يمكن الإطلاع على تفاصيل تلك المصارييف في ملخص الإفصاح المالي المدرج في هذه الشروط والأحكام. ولا ينوي الصندوق تقديم أي حسم على المصارييف أو تنازل عنها، وللتوضيح فإنه من المتوقع أن يبلغ مجموع هذه التكاليف ٥,٥% (نصف بالمائة) من قيمة أصول الصندوق غير شاملة للتمويل والإهلاك والانخفاض في قيمة الأصول العقارية وأي رسوم ذكرت أعلاه أو غير محددة من الجهة المستحقة كالتقسيم العقاري.</p>	نسبة تكاليف الصندوق إلى قيمة إجمالي أصول الصندوق
<p>من المتوقع ألا تتجاوز نسبة هذه التكاليف السنوية ٣% (ثلاثة بالمائة) من قيمة إجمالي أصول الصندوق غير شاملة لمصاريف التمويل والإهلاك والانخفاض في قيمة الأصول العقارية والرسوم غير المتكررة أو أي رسوم أخرى غير محددة من الجهة المستحقة كالتقسيم العقاري. وسيتم الإفصاح عن تلك المصارييف في ملخص الإفصاح المالي في نهاية السنة.</p>	* سيعتبر ملاك الوحدات المساهمين بشكل عيني بدفع رسوم التأسيس للجهات الرقابية.

(٢) جدول يشتمل على استثمار افتراضي لمالك الوحدات

(١) جدول افتراضي يوضح طريقة حساب الرسوم والمصروفات المتكررة وغير متكررة بناء على أرقام افتراضية خلال (٥) سنوات:

مثال يوضح آلية احتساب الرسوم الموضحة أعلاه وفقاً للافتراضات التالية:

- تملك ١٠,٠٠٠ وحدة أي ما يعادل مبلغ ١٠٠,٠٠٠ ريال سعودي
- حجم الصندوق ١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي
- لم يقم الصندوق بالحصول على تمويل بنكي خلال فترة الطرح الأولى وبالتالي لا توجد أي رسوم تمويل
- عوائد الإيجارات: ٤١٠,٣٣٤,٦١٦ ريال سعودي
- جميع العقارات مطورة تطويراً إنشائياً
- سيقوم الصندوق بالإستحواذ على ١٢ عقار تمثل محفظة الاستثمار المستهدفة الأولية، كما أن الصندوق لن يقوم بدفع رسوم سعي على محفظة الاستثمار المستهدفة الأولية.
- سيتكفل ملاك الوحدات المساهمين بشكل عيني بدفع رسوم التأسيس للجهات الرقابية.
- تم عقد اجتماعين لأعضاء مجلس إدارة الصندوق.
- بلغت المصاريض الأخرى ٢٥٪ من إجمالي أصول الصندوق.

السنوات من ٣ إلى ٥		السنة الثانية		السنة الأولى		
المستثمر	كامل الصندوق	المستثمر	كامل الصندوق	المستثمر	كامل الصندوق	
١,٠٠٠	١,٥٠٠,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٥٠٠,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٥٠٠,٠٠٠	أتعاب الإدارة
٨٨	١٣٢,٠٠٠	٨٨	١٣٢,٠٠٠	٨٨	١٣٢,٠٠٠	رسوم الحفظ
٢٥	٣٧,٥٠٠	٢٥	٣٧,٥٠٠	٢٥	٣٧,٥٠٠	أتعاب مراجع الحسابات للصندوق
٧	١٠,٠٠٠	٧	١٠,٠٠٠	٧	١٠,٠٠٠	أتعاب مراجع الحسابات للشركة ذات الغرض الخاص
٨	١٢,٠٠٠	٨	١٢,٠٠٠	٨	١٢,٠٠٠	أتعاب مستشار الضريبة
.	مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية *
١٨٧	٢٨٠,٠٠٠	١٨٧	٢٨٠,٠٠٠	١٨٧	٢٨٠,٠٠٠	أتعاب التقييم العقاري
١٨٥	٢٧٧,٥٠٠	١٨٥	٢٧٧,٥٠٠	١٨٥	٢٧٧,٥٠٠	رسوم رقابية (إيداع، هيئة السوق المالية، تداول)
٢٧	٤٠,٠٠٠	٢٧	٤٠,٠٠٠	٢٧	٤٠,٠٠٠	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة
٥٧٤	٨٦١,٠٣٢	٥٧٤	٨٦١,٠٣٢	٥٧٠	٨٥٥,٢٠٠	أتعاب إدارة الممتلكات
٤٤٩	٦٧٣,٦٠١	٤٤٩	٦٧٣,٦٠١	٤٣٧	٦٥٥,١٨٤	مصاروفات صيانة العقارات
٤٤	٦٦,١٢٥	٤٤	٦٦,١٢٥	٤٤	٦٦,١٢٥	التأمين على العقارات
٢٥٠	٣٧٥,٠٠٠	٢٥٠	٣٧٥,٠٠٠	٢٥٠	٣٧٥,٠٠٠	مصاريف أخرى بناءً على الافتراض بلغت %,٢٥
٢,٨٤٣	٤,٢٦٤,٧٥٨	٢,٨٤٣	٤,٢٦٤,٧٥٨	٢,٨٢٧	٤,٢٤٠,٥٠٩	إجمالي المصاريف المتكررة
.	.	.	.	٩٨١	١,٤٧١,٦١٦	ضريبة التصرفات العقارية على الاشتراكات النقدية الخاصة بالجمهور
.	.	.	.	٩٨١	١,٤٧١,٦١٦	إجمالي المصاريف الغير المتكررة
٢,٨٤٣	٤,٢٦٤,٧٥٨	٢,٨٤٣	٤,٢٦٤,٧٥٨	٣,٨٠٨	٥,٧١٢,١٢٥	إجمالي التكاليف
١١,٢٢٧	١٦,٨٤٠,٠٣٠	١١,٢٢٧	١٦,٨٤٠,٠٣٠	١٠,٨٩٠	١٦,٣٣٤,٤١٠	الإيرادات
٨,٣٨٤	١٢,٥٧٥,٢٧٢	٨,٣٨٤	١٢,٥٧٥,٢٧٢	٧,٠٨٣	١٠,٦٢٤,٠٩٣	الصافي

%٨,٣٨	%٨,٣٨	%٨,٣٨	%٨,٣٨	%٧,٠٨	%٧,٠٨	نسبة العوائد بدون ضريبة القيمة المضافة
%٢,٨	%٢,٨	%٢,٨	%٢,٨	%٣,٨	%٣,٨	نسبة تكاليف الصندوق الإجمالية عند الطرح من إجمالي أصول الصندوق

** ملاحظات: جميع المبالغ بالريال السعودي. بالإضافة إلى ذلك، لا تشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا المثال ضريبة القيمة المضافة.

* سيقوم مدير الصندوق بتحمل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية ولن يتحمل الصندوق أي رسوم.

(٣) يقر مدير الصندوق أن الرسوم والأتعاب المذكورة أعلاه تشمل جميع الرسوم المفروضة على الصندوق. سيتحمل مدير الصندوق أي رسم لم يذكر.

(٤) المسؤولية

لن يتحمل مدير الصندوق، أو أي من المدراء والمسؤولين والموظفين والوكلاء والمستشارين التابعين له والشركات التابعة والأطراف ذات العلاقة، وأمين الحفظ، وكل مدير عقار ومطور (إن وجد) وأعضاء مجلس إدارة الصندوق (يُشار إلى كل منهم "طرف مؤمن عليه") أي مسؤولية تجاه الصندوق أو تجاه أي مستثمر وذلك بخصوص أي خسارة أو تعويضات يتعرض لها الصندوق، ما لم ينطوي على الإهمال الجسيم أو الاحتيال أو سوء التصرف المعمد خلال قيامهم بإدارة شؤون الصندوق. وفي هذه الحال، فإنه يشترط لأي طرف سابق ذكره، والذي يريد أن يستند إلى أحكام هذه الفقرة، أن يكون قد تصرف بحسن نية وبشكل يعتقد أنه يخدمصالح الصندوق بالشكل الأمثل وأن يكون التصرف لا ينطوي على الإهمال الجسيم أو الاحتيال أو سوء التصرف المعمد.

(٥) ضريبة القيمة المضافة

ما لم يذكر خلاف ذلك، يشار إلى جميع الرسوم والمصاريف في هذه الشروط والأحكام دون احتساب ضريبة القيمة المضافة، وبالتالي في حال استحقاق ضريبة القيمة المضافة على أي خدمة أو سلعة مقدمة من الغير لصالح للصندوق أو مدير الصندوق بصفته مديرًا للصندوق، يلتزم مدير الصندوق بأخذ المستحقات الضريبية بعين الاعتبار حيث يتم زيادة المقابل المدفوع من الصندوق لمزود الخدمة ذات العلاقة بقيمة تعادل ضريبة القيمة المضافة المستحقة على الصندوق.

وبناءً على ذلك، يجدر على المستثمرين الأخذ بعين الاعتبار كيفية تطبيق ضريبة القيمة المضافة على المبالغ المستحقة للصندوق أو تلك المستحقة على الصندوق.

(٦) ملخص الإفصاح المالي

تم تحديد الرسوم والأتعاب والنفقات المتوقع أن يتتكلفها ويتكبدتها الصندوق في ملخص الإفصاح المالي الوارد في الملحق (أ) من هذه الشروط والأحكام.

٩- التأمين على الأصول العقارية التابعة للصندوق

حق تاريخ إصدار هذه الشروط والأحكام لم يقم مدير الصندوق بالتأمين على العقارات، على أن يقوم مدير الصندوق بالتأمين على جميع العقارات في محفظة الاستثمار المستهدفة وذلك بعد الإستحواذ عليها ونقل ملكية الإصبع للصندوق، ومن المتوقع أن تبلغ نسبة التأمين للمستودعات ٠٧٪ (سبعة من المائة بالمائة) من قيمة العقار ونسبة التأمين على بقية العقارات ٤٪ (أربعة من المائة بالمائة) من قيمة العقار.

١٠- أصول الصندوق

(أ) آلية تسجيل أصول الصندوق

مع مراعاة أي تمويل قد يحصل عليه الصندوق مستقبلاً، والتي قد يتضمن ترتيب أي رهونات (أو أي تنازلات على سبيل الرهن) ينشئها الصندوق على أصوله العقارية لصالح مموليه، يتم تسجيل أصول الصندوق العقارية باسم شركة (أو أكثر) ذات غرض خاص تابعة لأمين الحفظ.

(ب) تقييم أصول الصندوق

يعين مدير الصندوق عدد (٢) مقيمين عقاريين مستقلين معتمدين من قبل الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين لغرض تقييم أصول الصندوق العقارية. ويحق لمدير الصندوق، في أي وقت، استبدال المقيمين بمقيمين آخرين مستقلين معتمدين من قبل الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين، مع الالتزام بتغيير المقيمين كل (٥) سنوات بحد أقصى. ويحق لمدير الصندوق تغيير أو تعين أي مقيمين جديدين للصندوق بهدف تقييم عقار معين دون أي إشعار مسبق لمالك الوحدات. ويتم التعيين المذكور من قبل مدير الصندوق آخذًا بعين الاعتبار مسؤوليته الائتمانية تجاه مالكي الوحدات.

(١) أسماء المقيمين المعتمدين لأصول الصندوق

يقوم مدير الصندوق بتقييم أصول الصندوق استناداً إلى تقييم معد من قبل عدد (٢) مقيمين مستقلين ومعتمدين من قبل الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين، وقد تم تعين شركة جونز لانج لاسال إل بي، إنك. وشركة أربيل للتقييم العقاري كمقيمين عقاريين لأصول الصندوق.

(٢) كيفية تقييم كل أصل يملكه الصندوق

ويتم احتساب سعر الوحدة الواحدة في الصندوق عن طريق خصم المطلوبات الإجمالية للصندوق، بما في ذلك أي التزامات تمويلية والرسوم والمصاريف المستحقة على الصندوق خلال فترة الاحتساب من إجمالي أصول الصندوق. ويتم تقسيم الناتج على عدد وحدات الصندوق لنفس الفترة. ويكون هذا السعر هو السعر الاسترادي لوحدات الصندوق.

وتكون قيمة إجمالي أصول الصندوق هي مجموع كافة الأصول العقارية، والنقدية، والأرباح المتراكمة، وذمم مدينة أخرى والقيمة السوقية لجميع الاستثمارات إضافةً إلى القيمة الحالية لأي أصول أخرى مملوكة للصندوق. ويقوم مدير الصندوق بممارسة تقاديره المعقولة في تحديد القيم التي تخص أصول الصندوق والتزاماته، شريطة أن يتصرف بحسن نية لمصلحة الصندوق ككل. ولأغراض تحديد صافي قيمة الأصول، يحسب مدير الصندوق متوسط التقييمين. وكجزء من التدقيق السنوي، يقوم مراجع الحسابات بمراجعة تقييم الاستثمارات.

(٣) قيمة التقييم لكل أصل مراد الاستثمار فيه

اسم العقار	تقييم شركة أربيل للتقييم العقاري (ريال سعودي)	تقييم شركة جونز لانج لاسال إل بي، إنك (ريال سعودي)	المتوسط	تاريخ التقييم
عارض ومكاتب الحابر	١٥,٥٨٧,٠٤٥	١٤,٤٦٠,٠٠٠	١٥,٠٢٣,٥٢٣	٢٠٢٢/٤/١
عمارة سكنية في حي النخيل	٧,٨٣٣,٩٦٦	٩,٢٢٠,٠٠٠	٨,٥٢٦,٩٨٣	٢٠٢٢/٤/١
مستودعات العزيزية قطعة ٩	١١,٧٨٩,٥٩٩	١١,٧٧٠,٠٠٠	١١,٧٧٩,٨٠٠	٢٠٢٢/٤/١
مستودعات العزيزية قطعة ١٠	١١,٧٤٢,٤١٢	١١,٨٠٠,٠٠٠	١١,٧٧١,٢٠٦	٢٠٢٢/٤/١
محطة العليا	١٧,٢١٣,٤٤٦	١٦,٦٧٠,٠٠٠	١٦,٩٤١,٧٧٣	٢٠٢٢/٤/١
مستودعات العزيزية قطعة ١٣	٨,٣٩٢,٢٠٢	٩,٤٩٠,٠٠٠	٨,٩٤١,١٠١	٢٠٢٢/٤/١
مستودع المصانع قطعه ١٩٧	٢,٢٤٠,٦٨٠	٢,٢٤٠,٠٠٠	٢,٢٤٠,٣٤٠	٢٠٢٢/٤/١

٢٠٢٢/٤/١	٢,٤٤١,١٩٧	٢,٤٠٠,٠٠٠	٢,٤٨٢,٣٩٤	مستودع المصانع قطعه ٢٠٢
٢٠٢٢/٤/١	٤,٤٤٥,٥٣٧	٤,٤٣٠,٠٠٠	٤,٤٦١,٠٧٤	مستودع المصانع قطعه ٢٠٧
٢٠٢٢/٤/١	٣,٩٦٤,٨٨٧	٣,٩٣٠,٠٠٠	٣,٩٩٩,٧٧٣	مستودع المصانع قطعه ٢٠٩
٢٠٢٢/٤/١	٧,٣٣٨,٢٠٣	٧,٥٩٠,٠٠٠	٧,٠٨٦,٤٠٥	مستودع المصانع قطعه ١٩٢
٢٠٢٢/٤/١	٦٥,٠٠٣,١٣٠	٦٢,٦٢٠,٠٠٠	٦٧,٣٨٦,٢٦٠	مكاتب وصالات عرض مبني شهد
	١٥٨,٤١٧,٦٢٨	١٥٦,٦٢٠,٠٠٠	١٦٠,٢١٥,٢٥٦	المجموع

(٤) عدد مرات التقييم وتوقيته

يقوم مدير الصندوق بتقييم أصول الصندوق من خلال تعيين عدد (٢) مقيمين مستقلين معتمدين من قبل الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين، وذلك مرة واحدة على الأقل كل ستة أشهر (شهر يونيو وشهر ديسمبر من كل سنة تقويمية) (ويشار إلى مثل ذلك اليوم بـ "يوم التقييم"). ويجوز لمدير الصندوق تأجيل تقييم أصول الصندوق وذلك بعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية وفقاً للمادة (٢٢) من لائحة صناديق الاستثمار العقاري.

وفي حال وجود تباين واختلاف بين التقييمات المعدة من قبل المقيمين الاثنين المستقلين، يعتمد مدير الصندوق على متوسط القيمة بين التقييمين.

(ج) الإعلان عن صافي قيمة الأصول لكل وحدة

يقوم مدير الصندوق بإعلان صافي قيمة الأصول لكل وحدة في الصندوق خلال ١٥ يوم عمل من تاريخ اصدار تقارير تقييم الأصول من مقيمين اثنين معتمدين. ويتم إخطار مالكي الوحدات بصافي قيمة الأصول من خلال تقارير دورية. وتكون هذه المعلومات متاحة على الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (نمو) وموقع مدير الصندوق.

(د) جدول تفاصيل العقارات محل الاستحواذ وبيانات عن التقييم والمقيمين وسعر الشراء

صافي مبلغ الاستحواذ على العقارات من قبل صندوق الواحة ريت	المتوسط	تاريخ تقرير التقييم	شركة جونز لانج لاسال إل بي، إنك.		شركة أربل للتقييم العقاري		أسم العقار
			طريقة التقييم	التقييم الثاني	طريقة التقييم	التقييم الأول	
١٥,١٠٥,٥٢٩	١٥,٠٢٣,٥٢٣	٢٠٢٢/٤/١	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	١٤,٤٦٠,٠٠٠	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	١٥,٥٨٧,٠٤٥	معارض ومكاتب الحابر
٨,٨٩٤,٤٩٥	٨,٥٢٦,٩٨٣	٢٠٢٢/٤/١	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	٩,٢٢٠,٠٠٠	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	٧,٨٣٣,٩٦٦	عمارة سكنية في حي النخيل
١١,٠٠٤,٦١٤	١١,٧٧٩,٨٠٠	٢٠٢٢/٤/١	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	١١,٧٧٠,٠٠٠	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	١١,٧٨٩,٥٩٩	مستودعات العزيزية قطعة ٩

١١,٤٨,٥٢١	١١,٧٧١,٢٦	م ٢٠٢٢/٤/١	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	١١,٨٠,٠٠٠	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	١١,٧٤٢,٤١٢	مستودعات العزيزة قطعة ١٠
١٣,٣٩,١٢٧	١٦,٩٤١,٧٢٣	م ٢٠٢٢/٤/١	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	١٩,٦٧٠,٠٠٠	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	١٧,٢١٣,٤٤٦	محطة العليا
٧,٩٧١,٠٥٨	٨,٩٤١,١١١	م ٢٠٢٢/٤/١	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	٩,٤٩٠,٠٠٠	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	٨,٣٩٢,٢٠٢	مستودعات العزيزة قطعة ١٣
٢,٠٥١,٥٤٦	٢,٢٤,٣٤٠	م ٢٠٢٢/٤/١	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	٢,٢٤٠,٠٠٠	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	٢,٢٤,٠٦٨	مستودع المصانع قطعة ١٩٧
٢,٤١١,٤٨٢	٢,٤٤١,١٩٧	م ٢٠٢٢/٤/١	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	٢,٤٠٠,٠٠٠	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	٢,٤٨٢,٣٩٤	مستودع المصانع قطعة ٢٠٢
٤,١٧٧,٠٠١	٤,٤٤٥,٥٣٧	م ٢٠٢٢/٤/١	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	٤,٤٣٠,٠٠٠	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	٤,٤٦١,٠٧٤	مستودع المصانع قطعة ٢٠٧
٣,٤٠,٥٧٥	٣,٩٦٤,٨٨٧	م ٢٠٢٢/٤/١	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	٣,٩٣٠,٠٠٠	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	٣,٩٩٩,٧٧٣	مستودع المصانع قطعة ٢٠٩
٦,٦٩٨,٥٦٣	٧,٣٣٨,٢٠٣	م ٢٠٢٢/٤/١	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	٧,٥٩٠,٠٠٠	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	٧,٠٨٦,٤٥٠	مستودع المصانع قطعة ١٩٢
٦١,٠٠,١٢٢	٦٥,٠٣,١٣٠	م ٢٠٢٢/٤/١	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	٦٢,٦٢٠,٠٠٠	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	٦٧,٣٨٦,٢٣٠	مكاتب وصالات عرض مبي شهد
١٤٧,١٦١,٦٣٣	١٥٨,٤١٧,٦٢٨	م ٢٠٢٢/٤/١	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	١٥٦,٦٢٠,٠٠٠	طريقة التدفقات النقدية المخصومة	١٦٠,٢١٥,٢٥٦	المجموع

** ملاحظات: جميع المبالغ بالريال السعودي. بالإضافة إلى ذلك، لا تشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا الجدول على ضريبة التصرفات العقارية والتي سيتم دفعها على النحو التالي: سيتحمل الصندوق نسبة ٢٠٪ بمبلغ ١,٤٧١,٦١٦,٣٣ ونسبة ٨٠٪ بمبلغ ٥,٨٨٦,٤٦٥,٣٢ ريال سعودي يتحملها بائعوا العقارات.

١١- مجلس إدارة الصندوق

يقوم مدير الصندوق بتعيين مجلس إدارة للصندوق للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط الصندوق وأحكامه، وذلك حسب مسؤوليات مجلس إدارة الصندوق التي نصت عليها لوائح هيئة السوق المالية.

(أ) أسماء أعضاء مجلس الإدارة ومؤهلاتهم

يتتألف مجلس إدارة الصندوق من أربعة أعضاء يعينهم مدير الصندوق منهم أعضاء مستقلين لا يقل عددهم عن اثنين أو ثلث عدد أعضاء المجلس، أيهما أكثر، ويكون مجلس إدارة الصندوق حالياً من عضوين مستقلين من مجموعة أربعة أعضاء. وبعد موافقة هيئة السوق المالية، سيتم الإعلان عن أي تعديل في تشكيل مجلس إدارة الصندوق على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية ويتتألف مجلس إدارة الصندوق من الأعضاء التالية أسماؤهم:

- السيد/ بدر بن فهد بن ابراهيم بن مقيبل (رئيس مجلس إدارة الصندوق) (عضو غير مستقل)

يتمتع الأستاذ/ بدر بن مقيبل بخبرات تربو على أكثر من ٢٥ سنة حيث عمل في العديد من المناصب القيادية بشركات خاصة وهو الرئيس التنفيذي لشركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة وهي من كبار المالك في الصندوق والتي تتمثل نسبة ملكيتها ٦٨,٤٩٪ من وحدات الصندوق، كما تقلد العديد من المناصب في شركات مساهمة مدرجة في مجالات الاستثمارات المتنوعة منها على سبيل المثال الاستثمار العقاري والبنوك وقطاعات حلول الطاقة والتبريد، ولديه

خبرات كبيرة في وضع وإدارة وتحسين الخطط الاستراتيجية للشركات ومتابعة تنفيذ استراتيجيات مجلس إدارة الشركات. حصل الأستاذ/ بدر بن مقيل على بكالوريوس إدارة الأعمال تخصص الإدارة المالية من جامعة الملك سعود عام ١٩٩٥.

- السيد/ سعود بن عثمان الرشودي (عضو غير مستقل)

يتمتع الأستاذ/ سعود بخبرات واسعة في مجال العقارات والمصارف. وهو الرئيس التنفيذي لشركة دانات ريالتي، كما انه عضو في لجنة الاستثمار في شركة الوساطة المالية "وساطة كابيتال" حيث تم تعيينه حسب قرار مجلس إدارة الشركة بتاريخ ١٣ يوليو ٢٠١٤ م. عمل الأستاذ/ سعود في مؤسسة الراجحي المصرفية في وقت سابق وهو يحمل درجة الماجستير في الجودة الكلية وإدارة الأداء من جامعة برادفورد (المملكة المتحدة) عام ٢٠٠٥ و يحمل درجة البكالوريوس في الاقتصاد من جامعة الملك سعود في الرياض عام ٢٠٠١. حضر الأستاذ/ سعود العديد من الدورات العلمية والتدريبية المتخصصة في المملكة العربية السعودية و في الخارج في عدد من المجالات متضمنة العقارات، المصارف، غسيل الأموال، المحاسبة، التمويل و القانون.

- السيد/ أحمد بن سليمان المزيني (عضو مستقل)

ما يربو عن ٢٢ عاماً من الخبرة العملية في مناصب تنفيذية واستشارية متعددة وتشمل خبراته تحول الأعمال، تطوير الاستراتيجيات التشغيلية والاستثمارية وتنفيذها، أعمال الطرح العام والخاص، تأسيس وإدارة المشاريع في مراحل مُبكرة، استقطاب وتأهيل وتمكين فريق العمل، دراسات الجدوى، تقييم المنشآت الاقتصادية، إدارة المشاريع، تطوير النظم والنماذج المالية، تطوير البيئة الرقابية ونظم الحكومة، ترتيب التمويل، الاستشارات المالية والمحاسبية، إدارة المخاطر والالتزام، وتطبيق بطاقة الأداء المتوازن. حاصل على درجة الماجستير مع مرتبة الشرف، ودرجة البكالوريوس في الاقتصاد والإدارة تخصص محاسبة، كما حصل على العديد من الزمالات المهنية في المحاسبة والمراجعة والاستشارات المالية وإدارة المشاريع والتحليل المالي.

- السيد/ عبدالرحمن بن عبدالعزيز العجلان (عضو مستقل)

السيد عبدالرحمن العجلان شريك في شركة عبدالعزيز العجلان للمحاماة في المملكة العربية السعودية. كما يتمتع السيد العجلان بأكثر من ١٠ سنين خبرة في المجال القانوني. تتركز أنشطة السيد العجلان القانونية في كلٍ من المراقبة، المعاملات التجارية، العلامات التجارية، تسجيل براءة الاختراع، عقود العمل، وعقود الحكومية. يحدّر بالذكر أن السيد العجلان متخرج من جامعة أم القرى بمكة المكرمة بكالوريوس قضاء عام ٢٠٠٤ م.

(ب) مجموع المكافآت المتوقعة دفعها لأعضاء مجلس الإدارة خلال مدة الصندوق

سيتقاضى كل عضو مجلس إدارة مستقل مبلغ ١٠,٠٠٠ ريال سعودي عن كل إجتماع، وبعد أقصى ٣٠,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً لكل عضو مجلس إدارة مستقل تدفع بعد الاجتماع مباشرة، ولا يتم دفع مكافأة لأعضاء مجلس إدارة الصندوق الغير مستقلين.

(ج) وصف لطبيعة الخدمات المقدمة من أعضاء مجلس إدارة الصندوق

يتولى أعضاء مجلس إدارة الصندوق المسؤوليات الآتية:

- ١) الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها، ويشمل ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق، وعقود تقديم خدمات الحفظ، ولا يشمل ذلك العقود المربرمة وفقاً للقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها المستقبل.
- ٢) الاطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق المشار إليها في الفقرة الفرعية (٦) من المادة (١٣) من لائحة صناديق الاستثمار العقاري؛ وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار العقاري.
- ٣) اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- ٤) الإشراف و - متى كان ذلك مناسباً - الموافقة أو المصادقة على أي تعارض مصالح يفصح عنه مدير الصندوق.

- (٥) الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع لجنة المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق أو مسؤول المطابقة والالتزام لديه لمراجعة التزام الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة ذات العلاقة، ويشمل ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - المتطلبات المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار العقاري.
- (٦) الموافقة على جميع التغييرات المنصوص عليها المادتين (٢٦) و(٢٧) من لائحة صناديق الاستثمار العقاري وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات والبيئة أو إشعارهم (حيثما ينطبق).
- (٧) التأكيد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر (سواء أكان عقداً أم غيره) يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق ومدير الصندوق وإدارته للصندوق، إضافة إلى التأكيد من توافق ما سبق مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار العقاري.
- (٨) التأكيد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار العقاري وشروط وأحكام الصندوق وقرارات لجنة الرقابة الشرعية.
- (٩) تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها.
- (١٠) العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناء وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
- (١١) تدوين محاضر الاجتماعات التي تشتمل على جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها مجلس إدارة الصندوق.
- (١٢) الاطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها المشار إليه في الفقرة الفرعية (١٢) من الفقرة (هـ) من المادة (١٣) من لائحة صناديق الاستثمار العقاري؛ وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار العقاري.
- ويقدم مدير الصندوق كافة المعلومات الضرورية المتعلقة بأمور الصندوق إلى جميع أعضاء مجلس إدارة الصندوق لمساعدتهم على تنفيذ الواجبات المنطة لهم.

د) بيان بأي صندوق استثمار آخر يشرف عليه أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق
يشرف أعضاء مجلس إدارة الصندوق حالياً على عدد من الصناديق الأخرى وفقاً لما يلي:

اسم الصندوق	اسم العضو
لا يشرف على أي صندوق استثمار آخر	السيد/ بدر بن فهد بن ابراهيم بن مقيل
لا يشرف على أي صندوق استثمار آخر	السيد/ سعود بن عثمان الرشودي
١. صندوق ملكية لتطوير المجمعات – البلازا ٢. صندوق ملكية للملكيات الخاصة – قطاع التعليم ٣. صندوق ملكية للملكيات الخاصة – قطاع المشروعات ٤. صندوق ملكية الخاص للطروحات الأولية ٥. صندوق ملكية الخاص للطروحات الأولية ٢ ٦. صندوق ملكية لصناديق الريت ٧. صندوق ملكية الخاص لفرض الاسهم ٨. صندوق ملكية – النرجس العقاري ٩. صندوق ملكية للأمن السييري (لم تبدأ العضوية حتى تاريخ إصدار هذه الشروط والأحكام) ١٠. صندوق ملكية – مداشر العقاري (لم تبدأ العضوية حتى تاريخ إصدار هذه الشروط والأحكام)	السيد / أحمد بن سليمان المزيني
لا يشرف على أي صندوق استثمار آخر	السيد/ عبدالرحمن بن عبدالعزيز العجلان

ه) اقرار مدير الصندوق بأهلية الأعضاء

يقر مدير الصندوق بأن جميع أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

١. غير خاضعين لأى إجراءات إفلاس أو تصفية أو اعسار؛ و
٢. لم يسبق لهم ارتكاب مخالفة تنطوي على احتيال أو تصرف مخل بالتزاهة والأمانة؛ و
٣. يمتلكون المهارات والخبرات اللازمة التي تأهلهم ليكونوا أعضاءً بمجلس إدارة الصندوق.

و) اقرار من مدير الصندوق بيفد بأن اعضاء مجلس الادارة المستقلين بنطيق علمهمتعريف عضو مجلس ادارة صندوق مستقل

يقر مدير الصندوق بمطابقة كل من الأعضاء المستقلين لتعريف العضو المستقل الوارد في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح وتعليمات هيئة السوق المالية وقواعدها، وكذلك سينطبق ذلك على أي عضو مستقل يعينه مدير الصندوق طيلة عمر الصندوق.

كما يقر مدير الصندوق وبحسب علمه في وقت طرح الصندوق أنه لا يوجد أي أنشطة عمل أو مصلحة أخرى مهمة للأعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين يتحمل تعارضها مع مصالح الصندوق.

١٢- مدير الصندوق

(أ) بيان اسم مدير الصندوق وعنوانه

الاسم: شركة الوساطة المالية (وساطة كابيتال)
العنوان:

شارع العليا

العنوان المختصر (RHGA7459)

الرياض ١٢٢٨٣

المملكة العربية السعودية

هاتف: +٩٦٦ ١١ ٤٩٤ ٤٠٦٧

فاكس: +٩٦٦ ١١ ٤٩٤ ٤٢٠٥

الموقع الإلكتروني: (www.wasatah.com.sa)

ب) افاده بأن مدير الصندوق مؤسسة سوق مالية مرخص لها

شركة الوساطة المالية (وساطة كابيتال) هي شركة مساهمة سعودية مغلقة مسجلة وفقاً لأنظمة المملكة سجل تجاري رقم (٧٠٠١٨٥٥٨٨٦)، وهي مرخصة من الهيئة "مؤسسة سوق مالية" بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية بموجب الترخيص رقم (٨١٠٠-٣٧).

ج) خطاب صادر من مدير الصندوق في شأن تقرير العناية المهني

قام مدير الصندوق بتقديم تقرير العناية المهني حسب الملحق (٨) من لائحة صناديق الاستثمار العقاري.

د) بيان مهام مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته

١. يجب على مدير الصندوق أن يعمل لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار العقاري ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.
٢. يقع على عاتق مدير الصندوق الالتزام بجميع المبادئ والواجبات التي تصنف عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، الذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.

٣. يجب أن تكون جميع إفصاحات مدير الصندوق كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.
٤. يتولى إدارة الصندوق مدير محفظة استثمارية يعمل لدى مدير الصندوق، ويجب أن يكون شخصاً مسجلاً لدى الهيئة بموجب أحكام لائحة مؤسسات السوق المالية.

الالتزامات مدير الصندوق:

١. وضع إجراءات اتخاذ القرارات التي ينبغي اتباعها عند تنفيذ الأعمال الفنية والإدارية لمشاريع الصندوق وأعماله؛
٢. الالتزام بجميع الأنظمة واللوائح السارية في المملكة العربية السعودية المتعلقة بعمل الصندوق؛
٣. تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام للصندوق وأن يزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبه.
٤. وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها، على أن تتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
٥. يجب على مدير الصندوق التعاون مع جميع الأشخاص المعنيين بأداء مهام الصندوق بما في ذلك أمين الحفظ ومراجع الحسابات، وتزويدهم بجميع ما يلزم لأداء واجباتهم ومهامهم وفقاً لائحة صناديق الاستثمار العقاري.
٦. إعداد تقرير سنوي يتضمن تقييماً لأداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق - بما في ذلك أمين الحفظ والمطور ومدير الأموال حسبما ينطبق - ويجب أن يقدم مدير الصندوق التقرير المشار إليه هذه الفقرة إلى مجلس إدارة الصندوق.
٧. إدارة أصول الصندوق بشكل يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً للشروط والأحكام.
٨. التأكد من نظامية وسلامة العقود التي تُترم لمصلحة الصندوق.
٩. يُعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار العقاري، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار العقاري ولائحة مؤسسات السوق المالية. وينتهي مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة عن احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
١٠. يجب على مدير الصندوق الالتزام بما ورد الملحق (١٢) من لائحة صناديق الاستثمار العقاري عند التقدم بطلبات الموافقة أو الإشعارات للهيئة.
١١. يجب على مدير الصندوق التقيد بالشروط والأحكام الخاصة بالصندوق.
١٢. الترتيب والتفاوض وتنفيذ وثائق تسهيلات التمويل المتواقة مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية نيابةً عن الصندوق؛
١٣. تعيين لجنة الرقابة الشرعية للصندوق والحصول على موافقته أن هذه الشروط والأحكام متواقة مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية؛
١٤. يجب على مدير الصندوق التقيد بهذه الشروط والأحكام.
١٥. يجب على مدير الصندوق إعداد تقرير سنوي يتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها، ويجب أن يقدم مدير الصندوق التقرير إلى مجلس إدارة الصندوق.
١٦. يجب على مدير الصندوق الالتزام بما ورد التعليمات الخاصة بإعلانات الصناديق الاستثمارية.

(ه) بيان الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق واستبداله

للهيئة عزل مدير الصندوق فيما يتعلق بصداقات استثمار عقاري محدد واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل لذلك الصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- (١) توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- (٢) إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
- (٣) تقديم طلب إلى هيئة السوق المالية من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه لممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق.
- (٤) إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالالتزام بالنظام أو لوازمه التنفيذية.
- (٥) وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار العقاري أو عجزه أو إستقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار العقاري أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة الاستثمارية.
- (٦) صدور قرار خاص للصندوق من مالكي وحدات الصندوق المغلق يطلبون فيه من الهيئة عزل مدير الصندوق.
- (٧) أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أساس معقوله- أنها ذات أهمية جوهرية.

يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة في الحالات الوارد ذكرها أعلاه خلال يومين عمل من تاريخ حدوثها.

عند عزل مدير الصندوق وفقاً للحالات المنصوص عليها الفقرات الفرعية (١) و(٢) و(٣) و(٤) و(٥) و(٧) أعلاه، توجه الهيئة مدير الصندوق المعزول للدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (١٥) يوم عمل من تاريخ صدور قرار الهيئة بالعزل؛ وذلك لتعيين أمين الحفظ أو جهة أخرى من خلال قرار صندوق عادي، للبحث والتفاوض مع مدير صندوق بديل وتحديد المدة المحددة للبحث والتفاوض.

عند عزل مدير الصندوق وفقاً للحالة المنصوص عليها الفقرة الفرعية (٦) أعلاه، يجب عليه استصدار قرار صندوق عادي في نفس الاجتماع الذي تم فيه تصويت مالكي الوحدات على طلب عزل مدير الصندوق؛ وذلك لتعيين أمين الحفظ أو جهة أخرى للبحث والتفاوض مع مدير صندوق بديل وتحديد المدة المحددة للبحث والتفاوض

عند تحقق أي من الحالتين المنصوص عليهما في الفقرتين أعلاه، يجب على مدير الصندوق أن يشعر الهيئة بنتائج اجتماع مالكي الوحدات خلال يومين عمل من تاريخ انعقاده.

يجب على مدير الصندوق التعاون وتزويد أمين الحفظ أو الجهة المعينة المخولة بالبحث والتفاوض بأى مستندات تطلب منه لغرض تعيين مدير صندوق بديل وذلك خلال (١٠) أيام عمل من تاريخ الطلب، ويجب على كلا الطرفين الحفاظ على سرية المعلومات.

يجب على مدير الصندوق، عند موافقة مدير الصندوق البديل على إدارة الصندوق وتحويل إدارة الصندوق إليه أن يرسل موافقة مدير الصندوق البديل الكتابية إلى الهيئة فور تسلمهما.

إذا مارست الهيئة أيًّا من صلاحياتها وفقاً لأى من الفقرات (١) – (٧) أعلاه، فيتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل وذلك خلال مدة قدرها (٦٠) يوم عمل من تعيين مدير الصندوق البديل. ويجب على مدير الصندوق المعزول أن ينقل حينئما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحسض إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بـ صندوق الاستثمار العقاري ذي العلاقة.

يحق مالكي الوحدات طلب تصفية الصندوق من خلال قرار خاص للصندوق إن لم يُعين مدير صندوق بديل خلال المدة المحددة للبحث والتفاوض المشار إليها الفرعتين الفرعتين (ج) و (د) من هذه الفقرة أعلاه.

(و) أي نشاط عمل أو مصلحة أخرى مهمة لأعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق أو مدير الصندوق يحتمل تعارضه مع مصالح الصندوق

لا يوجد أي نشاط عمل أو مصلحة أخرى مهمة لأعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق أو مدير الصندوق يحتمل تعارضه مع مصالح الصندوق.

(ز) وصف لأي تعارض جوهري في المصالح من شأنه التأثير في أداء مدير الصندوق لواجباته تجاه الصندوق وتنفيذها
قد ينشأ أو يقع تضارب في المصالح من وقت لآخر بين الصندوق من جهة ومدير الصندوق أو الشركات التابعة له ومديريه ومسؤوليه وموظفيه وكلائه من جهة أخرى، وغيره من الصناديق التي يقومون برعايتها أو إدارتها. إذا كان لدى مدير الصندوق تضارب جوهري في المصالح مع الصندوق، فعليه أن يفصح عن ذلك بشكل كامل لمجلس إدارة الصندوق في أقرب وقت ممكن. وسوف يحاول مدير الصندوق حل أي تضارب في المصالح عن طريق تقديره الشخصي والمبني على حسن النية وأخذ مصالح الأطراف المتضررة كل بعين الاعتبار. ويحتفظ مدير الصندوق بالسياسات والإجراءات التي ستبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل وأفعلي، والتي يتم تقديمها عند طلبها دون مقابل.

(ح) أي مهمة أو صلاحية تتعلق بعمل الصندوق بكل مدير الصندوق طرفاً ثالثاً، مع ذكر بيان تفصيلي لذلك يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن إدارة الصندوق، ويكون مسؤولاً عن تعين أي طرف (بما في ذلك تابعيه) للقيام بأي من مسؤولياته المذكورة وسيدفع مدير الصندوق اتعابه ومصاريفه من موارده الخاصة. ويجوز لمدير الصندوق تفويض الغير (بما في ذلك مزودي الخدمات الإدارية) لتوفير الخدمات من أجل تعزيز أداء الصندوق.

(ط) الافتتاح إذا كان مدير الصندوق ينوي الاستثمار في وحدات الصندوق وقيمة هذه الاستثمارات حتى تاريخ إصدار هذه الشروط والأحكام لم يقم مدير الصندوق بالإستثمار في وحدات الصندوق ولا ينوي القيام بذلك.

(ي) نبذة عن مدير الصندوق
شركة الوساطة المالية (وساطة كابيتال) هي شركة مساهمة سعودية مغلقة بالشراكة الإستراتيجية مع بنك كييانجا الماليزي الإستثماري، مرخصة من قبل هيئة سوق المال بالتعامل في الإوراق المالية والحفظ وإدارة الإستثمارات وتشغيل الصناديق، وقد تأسست برأس مال مقداره ٢٥٠،٠٠٠،٠٠٠ ريال مدفوع بالكامل، ومركزها الرئيسي في مدينة الرياض. تكمن رؤية شركة الوساطة المالية (وساطة كابيتال) على ترسیخ المفاهيم والقيم المالية والإستثمارية لعملائها ومستثمريها في السوق السعودية والتي تتماشى مع مبدأ الشريعة الإسلامية كما تتطلع لتقديم أحدث ماتوصلت إليه التقنية في النماذج المالية والإستثمارية العالمية وفق مبدأ الإتكار وسعها الدؤوب لتطوير بيئة الاستثمار المحلية وتميز عملائها بما هو جديد ومميز.

يقوم فريق إدارة الأصول في شركة الوساطة المالية (وساطة كابيتال) بتقديم خدمات فريدة لعملائه تتركز في العناصر التالية:


- صناديق استثمارية مطروحة طرحا عاما.
- صناديق استثمارية مطروحة طرحا خاصا.
- إدارة المحافظ الإستثمارية و الثروات.

يبلغ حجم أصول الصناديق المدارة من قبل الفريق ما يقارب ٢٣١,٧ مليون ريال سعودي وفقاً للقواعد المالية الداخلية الأولية غير المراجعة كما في تاريخ ٣١ يناير ٢٠٢٢ ، مكونة من ثلاثة صناديق خاصة مغلقة وهي كالتالي:


نوع الصندوق (خاص/ عام)	الصندوق
خاص	صندوق وساطة ميتا الصحي
خاص	صندوق وساطة لملكية الخاصة للمأكولات والمشروبات
خاص	صندوق ميتا ميد ١

حتى تاريخ إصدار هذه الشروط والأحكام يشرف على إدارتها فريق مكون من أربعة موظفين يمتلكون الخبرة في مجال إدارة الاستثمارات ومؤهلين من قبل هيئة السوق المالية للقيام بذلك، وهم مدير إدارة الأصول بالإضافة إلى مدير صناديق أول وموظfan يعملان كمساعد مدير صندوق.

الهيكل التنظيمي لمدير الصندوق شركة الوساطة المالية (وساطة كابيتال)



الهيكل التنظيمي لإدارة الأصول



١٣- المستشار القانوني

يقدم المستشار القانوني لمدير الصندوق الإقرارات والتأكيدات الواردة في الملحق (د) من هذه الشروط والأحكام.

١٤- أمين الحفظ

اسم أمين حفظ الصندوق وعنوانه ورقم ترخيصه الصادر عن الهيئة (ج)

الاسم:	شركة البلاد للاستثمار
العنوان:	طريق الملك فهد - حي المرور
ص.ب.	١٤٠
الرياض ١١٤١١	
المملكة العربية السعودية	
الموقع الإلكتروني: www.albilad-capital.com	

أمين الحفظ مرخص من هيئة السوق المالية كـ"مؤسسة سوق مالية" بموجب الترخيص رقم (٣٧-٨١٠٠)، وسيقوم أمين الحفظ بتأسيس واحدة أو أكثر من الشركات السعودية ذات المسؤولية المحدودة (كل واحدة منها تكون "شركة ذات غرض خاص") لتملك أصول الصندوق. وسوف تحافظ مثل هذه الهيكلة على الكفاءة الضريبية والامتثال النظمي كما ستتوفر أقصى قدر من الحماية القانونية للمستثمرين. ولن يكون لأمين الحفظ أي حق رجوع أو مطالبة في أصول الصندوق، إلا بصفته كمالك محتمل للوحدات. ولن يكون لدى أمين الحفظ أي حق في أي من أصول الصندوق.

ب) بيان مهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته

مع مراعاة النتائج المترتبة على التمويل، والتي قد تتضمن ترتيب أي رهونات (أو أي تنازلات على سبيل الرهن) ينشئها الصندوق على أصوله العقارية لصالح مموليه، يتم تسجيل أصول الصندوق العقارية باسم شركة (أو أكثر) ذات غرض خاص تابعة لأمين الحفظ.

يتم تسجيل الأوراق المالية العائدة للصندوق (في حال وجودها) باسم أمين الحفظ لصالح الصندوق.

سيقوم أمين الحفظ باتخاذ كافة الإجراءات الضرورية لفصل الأصول الخاصة بالصندوق عن أي أصول أخرى بشكل مستقل، بما فيها الأصول الخاصة بأمين الحفظ.

يحفظ أمين الحفظ بكلفة السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد تأدية التزاماته التعاقدية.

ج) المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصناديق الاستثمار العقاري المتداول

يكون أمين الحفظ مسؤولاً عن اداء مهامه بموجب هذه الشروط والأحكام واللوائح والأنظمة الصادرة عن هيئة السوق المالية، ويكون مسؤولاً عن تعين أي طرف (بما في ذلك تابعيه) للقيام بأي من مسؤولياته المذكورة وسددفع أمين الحفظ اتعابه ومصاريفه من موارده الخاصة.

د) بيان الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله

(ا) عزل أمين الحفظ من قبل هيئة السوق المالية

للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

(١) توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.

(٢) الغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.

(٣) تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.

(٤) إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهريا - بالتزام نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية.

(٥) أي حالة أخرى ترى الهيئة بناءً على أساس معقولة أنها ذات أهمية جوهيرية.

إذا مارست الهيئة أيّاً من صلاحياتها وفقاً للبند (أ) أعلاه، (عزل أمين الحفظ من قبل الهيئة)، فيجب على مدير الصندوق المعين تعين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات الهيئة، ويتعين على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال (٦٠) يوماً الأولى من تعين أمين الحفظ البديل. يوجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل - حيثما كان ذلك ضرورياً و المناسباً وفقاً لتقدير الهيئة المحسّن- إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بـصندوق الاستثمار العقاري ذي العلاقة.

(ب) عزل أمين الحفظ من قبل مدير الصندوق

(١) يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ المعين من قبله بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ مصلحة ماليّة الوحدات، وعلى مدير الصندوق إشعار الهيئة وماليّة الوحدات بذلك فوراً من خلال الإعلان على موقعه الإلكتروني وموقع السوق المالية (تداول).

(٢) يجب على مدير الصندوق إذا عزل أمين الحفظ تعين بديله خلال (٣٠) يوم عمل من تسلمه أمين الحفظ الإشعار الكتابي الصادر وفقاً للفقرة الفرعية (١) أعلاه ويجب على أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل مع مدير الصندوق لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل - حيثما كان ذلك ضرورياً و المناسباً - إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق.

(٣) يجب على مدير الصندوق الإفصاح فوراً في موقعه الإلكتروني وموقعه الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحدها الهيئة (حيثما ينطبق) عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل للصندوق.

١٥- الشركات التي تتولى إدارة الأموال

(أ) اسم الشركة التي تتولى ادارة الأموال وعنوانها

(١) شركة شمو للاستثمار التجاري المحدوده

سالم ابن مقييل - النخيل

ص.ب: ٥٥٤٥٦

١٢٣٩٣ الرياض

المملكة العربية السعودية

(٢) شركة حلم الصفوة للعقارات

حي الريوة

ص.ب: ٣٠٥٠٦

١١٤٨٧ الرياض

المملكة العربية السعودية

رقم الهاتف: +٩٦٦٥٤٢٢٢٢٣٣١

جدول يوضح الشركة التي تتولى ادارة الأموال لكل عقار

اسم الشركة التي تتولى ادارة الأموال	اسم العقار
شركة حلم الصفوة للعقارات	معارض ومكاتب الحابر
شركة شمو للاستثمار التجاري المحدوده	عمارة سكنية في حي النخيل
شركة حلم الصفوة للعقارات	مستودعات العزيزية قطعة ٩
شركة حلم الصفوة للعقارات	مستودعات العزيزية قطعة ١٠
ستكون إدارة العقار مسؤلية المستأجر (عقد واحد)	محطة العليا
ستكون إدارة العقار مسؤلية المستأجر (عقد واحد)	مستودعات العزيزية قطعة ١٣
شركة حلم الصفوة للعقارات	مستودع المصانع قطعه ١٩٧
شركة حلم الصفوة للعقارات	مستودع المصانع قطعه ٢٠٢
شركة حلم الصفوة للعقارات	مستودع المصانع قطعه ٢٠٧
شركة حلم الصفوة للعقارات	مستودع المصانع قطعه ٢٠٩
شركة حلم الصفوة للعقارات	مستودع المصانع قطعه ١٩٢
شركة شمو للاستثمار التجاري المحدوده	مكاتب وصالات عرض مبني شهد

ويحق لمدير الصندوق تغيير مدير الممتلكات من وقت لآخر بناءً على أدائه بما فيه مصلحة مالكي الوحدات بالصندوق. كما يحق لمدير الصندوق تعين شركة تابعة له لتكون مدير ممتلكات واحد أو أكثر من أصول الصندوق. ويمكن في بعض الحالات بناءً على عقد الإيجار أن يكون المستأجر مسؤولاً عن إدارة العقار الصيانة التشغيلية للعقار خلال مدة عقد الإيجار.

ب) بيان مهام الشركة التي تتولى ادارة الأموال وواجباتها ومسؤولياتها

يكون مدراء الأموال مسؤولون عن الشؤون الإدارية للعقارات (بعد التأكيد من حصولهم على الموافقات والتراخيص اللازمة لمزولة أعمالهم ونشاطاتهم من الجهات الحكومية ذات العلاقة)، بما في ذلك وضع قواعد وسياسات الإدارة، ومتابعة دائمة للعقار وشئون المستأجرين فيها، ومتابعة تحصيل الإيجارات، ومتابعة الصيانة الدورية واستغلال العقار على نحو فعال لتحقيق أفضل العوائد.

ج) الإفصاح عما إذا كانت الشركة التي تتولى ادارة الأموال تنوى الاستثمار في وحدات الصندوق وقيمة هذه الاستثمارات
 تعتمد شركة شمو للاستثمار التجاري المحدوده، وهي إحدى الشركات التي ستتولى إدارة بعض العقارات المكونة لمحفظة الاستثمار المستهدفة وهي (مكاتب وصالات عرض مبني شهد و عمارة سكنية في حي النخيل)، الاستحوذ على نسبة ٦٨,٤٩% من الوحدات في الصندوق في حال الحد الأعلى و نسبة ٦٩,١٢% من الوحدات في حال الحد الأدنى.

١٦- مراجع الحسابات

(ا) اسم مراجع الحسابات للصندوق، وعنوانه

الاسم: شركة بي كي اف اليسام

العنوان: شارع الضباب، حي السليمانية

ص.ب: ٦٩٦٥٨

مدينة الرياض، ١١٥٥٧

المملكة العربية السعودية

الموقع الإلكتروني: www.pkfalbassam.com

يجوز لمدير الصندوق أن يقوم بتغيير مراجع الحسابات من وقت لآخر بناءً على موافقة مجلس إدارة الصندوق. ويتم إشعار مالكي الوحدات وهيئة السوق المالية عند التغيير.

(ب) بيان مهام مراجع الحسابات وواجباته ومسؤولياته

يكون مراجع الحسابات مسؤولاً، على سبيل المثال لا الحصر، عن:

- مراجعة القوائم المالية المرحلية (نصف السنوية) للصندوق؛

- تدقيق القوائم المالية السنوية للصندوق.

١٧- القوائم المالية

تبدأ السنة المالية للصندوق من ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام ("السنة المالية")، باستثناء السنة الأولى لتأسيس الصندوق والتي تبدأ سنتها المالية من تاريخ الإدراج وتنتهي بتاريخ ٣١ ديسمبر من نفس العام.

يتم إعداد البيانات المالية للصندوق بواسطة مدير الصندوق وذلك بشكل نصف سنوي (بيانات غير مدققة) وبشكل سنوي (بيانات مدققة) وفقاً لمعايير الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين. ويتم تدقيق البيانات المالية السنوية من قبل مدقق حسابات الصندوق. وتقام مراجعة البيانات المالية الخاصة بالصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق ويتم توفيرها لهيئة السوق المالية بمجرد اعتمادها ويتم توفيرها لمالكي الوحدات خلال ٣٠ يوم عمل على الأكثر من نهاية الفترة التي تغطيها البيانات المالية غير المدققة وثلاثة أشهر من نهاية الفترة التي تغطيها البيانات المالية المدققة، وذلك عن طريق نشرها على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وموقع السوق المالية السعودية "تداول" بدون رسوم على مالكي الوحدات.

١٨- تعارض المصالح

قد ينشأ أو يقع تضارب أو تعارض في المصالح من وقت لآخر بين الصندوق من جهة ومدير الصندوق أو الشركات التابعة له ومديريه ومسؤوليه وموظفيه وكلاه من جهة أخرى، وغيره من الصناديق التي يقومون برعايتها أو إدارتها. إذا كان لدى مدير الصندوق تضارب جوهري في المصالح حل أي تضارب في المصالح عن طريق تقديره الشخصي والمبي على حسن النية وأخذ مصالح الأطراف المتضررة بكل عين الاعتبار. ويحتفظ مدير الصندوق بالسياسات والإجراءات التي ستُتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلى والتي يتم تقديمها عند طلبها دون مقابل.

وبناءً على ذلك، فقد حدد مدير الصندوق حالات تضارب المصالح التالية:

١. استثمارات مشابهة مُدارة بواسطة مدير الصندوق

يدير مدير الصندوق حساباته الخاصة ومن المتوقع أن يستمر في إدارتها، وكذلك يدير استثمارات ذات أهداف مماثلة بشكل أو بآخر لأهداف الصندوق، ومن بينها صناديق استثمارية أخرى التي يمكن أن يديرها أو يرعاها، أو التي قد تمتلك شركة وساطة كابيتال أو إحدى شركاتها التابعة فيها حصة من رأس المال.

بالإضافة إلى ذلك، فإنه رهنًا بالقيود المنصوص عليها في هذه الشروط والأحكام، فإنه يجوز لشركة وساطة كابيتال والشركات التابعة لها في المستقبل القيام برعاية صناديق أو استثمارات أخرى أو القيام بدور مدير الصندوق أو مدير الاستثمار أو الشريك العام في صناديق استثمارية خاصة أو استثمارات جماعية أخرى، ويجوز أن يستمر واحد منها أو أكثر في مشاريع مشابهة لتلك الموجودة في محفظة الصندوق، شريطةً ألا يضر هذا النشاط الآخر بنجاح الصندوق.

٢. تعارض المصالح فيما يتعلق بالمعاملات مع مدير الصندوق والشركات التابعة له

يجوز للصندوق الدخول في معاملات مع مدير الصندوق أو الشركات التابعة له والشركات التابعة السابقة أو الكيانات الأخرى التي يكون مدير الصندوق فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة على سبيل المثال قد تقدم بعض الشركات التابعة لمدير الصندوق خدمات للصندوق. سيتم الإفصاح مجلس إدارة الصندوق عن جميع المعاملات بين الصندوق ومدير الصندوق والشركات التابعة له والكيانات التي يمتلك فيها مدير الصندوق مصلحة مباشرة أو غير مباشرة.

٣. مجلس الإدارة

يقوم مجلس الإدارة بالإشراف على أي تضارب للمصالح وتسويته. واعتباراً من تاريخ الشروط والأحكام هذه، يكون مجلس الإدارة مكون من أعضاء معينين من قبل مدير الصندوق. ويكون على أعضاء مجلس الإدارة واجب بذل العناية تجاه المستثمرين في الصندوق، وذلك بموجب لائحة صناديق الاستثمار العقاري، بالإضافة إلى بذل أقصى جهد ممكن لحل تضارب المصالح بحسن النية، كما يرونها مناسباً. يقر مدير الصندوق أنه لا يجوز لأي عضو من أعضاء مجلس الإدارة أن يكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الصندوق. وسوف يلزم مدير الصندوق أعضاء مجلس الإدارة بإبلاغ المجلس عن مصالحهم الشخصية المباشرة أو غير المباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الصندوق على أن يسجل في محضر الاجتماع. حيث سيلترن العضو ذي المصلحة بعدم التصويت على القرارات الصادرة في هذا الشأن.

٤. المعاملات الخاصة بالأطراف ذوي العلاقة

يمكن أن يقوم الصندوق، من وقت لآخر، بالدخول في تعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة والشركات التابعة ل توفير خدمات للصندوق. ويتبع أن يتم الإفصاح عن تلك التعاملات إلى مجلس إدارة الصندوق وأن تتم بناءً على شروط السوق السائدة. وفي حالة رغب أحد الأطراف ذوي العلاقة أو إحدى الشركات التابعة، بما في ذلك أي صندوق آخر تم تأسيسه من قبل مدير الصندوق في الدخول في صفقة مع الصندوق أو مدير الصندوق، فإنه يلزم عليه الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق. وفي حال قرر مدير الصندوق استحوذ أو بيع عقار ما من الطرف ذي العلاقة أو إحدى الشركات التابعة، يجب أن يكون سعر الشراء المدفوع أو المتحصل عليه من قبل الصندوق متوفقاً مع تقويمات مستقلة.

٥. إقرار تعارض المصالح:

يقر مدير الصندوق ويحسب علمه في وقت طرح الصندوق أنه لا يوجد تضارب مصالح بشكل مباشر أو غير مباشر بين

الصندوق ومدير الصندوق أو مدير/مدراء العقارات المرتبطة بالصندوق أو مالك/مالك العقارات المرتبطة بالصندوق أو مستأجر/مستأجرين أصول عقارية غير ما تم ذكره في هذه الشروط والأحكام.

يقر مدير الصندوق بأن رئيس مجلس إدارة الصندوق الأستاذ بدر / بن فهد بن ابراهيم بن مقيل هو الرئيس التنفيذي لشركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة وهي من كبار المالك في الصندوق والتي تمثل نسبة ملكيتها ٦٨,٤٩٪ من وحدات الصندوق، وشركة شمو هي المالك السابق لبعض عقارات الصندوق وكما أن الأستاذ/ بدر يملك في شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة حيث تمثل نسبة ملكيته ٢٢٪ من إجمالي رأس مال الشركة.

كما تعتمد شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة كونها أحد المساهمين بشكل عيني وكوئها البائع لبعض عقارات محفظة الصندوق المنوي الاستحواذ عليها خلال فترة الطرح الأولي للصندوق ، وهي إحدى الشركات التي ستتولى إدارة بعض العقارات المكونة لمحفظة الاستثمار المستبدفة وهي (مكاتب وصالات عرض مبني شهد و عمارة سكنية في حي النخيل)، الاستحواذ على نسبة ٦٩,١٢٪ من الوحدات في حال الحد الأدنى ونسبة ٦٨,٤٩٪ من الوحدات في الصندوق في حال الحد الأعلى.

كما أن السيد/ بندر بن فهد بن مقيل لديه ملكية في شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة بنسبة ٢٢٪ وهو أيضاً أحد المساهمين بشكل عيني في الصندوق من خلال ملكيتها المباشرة على العقارات التالية (مستودع المصانع قطعة ١٩٧، و مستودع المصانع قطعة ٢٠٢، ومستودع المصانع قطعة ٢٠٧ ، ومستودع المصانع قطعة ٢٠٩ ، ومستودع المصانع قطعة ١٩٢)، وسيستحوذ على نسبة ١٠٠,٩٪ من الوحدات في الصندوق في حال الحد الأدنى ونسبة ٩٩,٩٪ من الوحدات في الصندوق في حال الحد الأعلى.

لذا فإننا نوصي بشدة لكافة المستثمرين المحتملين السعي للحصول على المشورة المستقلة من مستشارهم المهنيين المرخصين من قبل هيئة السوق المالية.

١٩- رفع التقارير المالية الوحدات

١. الأحداث التي يجب رفع تقارير عنها

يرفع مدير الصندوق تقارير إلى هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات ويفصح عن المعلومات التالية على الفور دون أي تأخير:

(أ) عن أي تطورات جوهرية تندرج في إطار نشاطه، ولا تكون معرفتها متاحة لعامة الناس، وقد تؤثر في أصول الصندوق وخصوصه أو في وضعه المالي أو في المسار العام لأعماله أو أي تغيير يكون له تأثير في وضع الصندوق أو يؤدي لانسحاب طوعي لمدير الصندوق من منصب مدير الصندوق، ويمكن بدرجات معقولة أن يؤدي إلى تغير في سعر الوحدة المدرجة أو أن يؤثر تأثيراً ملحوظاً قدرة الصندوق على الوفاء بالتزاماته المتعلقة بأدوات الدينائي صفة لشراء أحد أصول الصندوق أو بيعه أو تأجيره أو رهن بسعر يعادل أو يزيد على (١٠)٪ من صافي قيمة أصول الصندوق وفقاً لأحدث قوائم مالية أولية مفحوصة أو قوائم مالية سنوية مراجعة أيهما أحدث؛

(ب) أي خسائر تعادل أو تزيد على (١٠)٪ من صافي قيمة أصول الصندوق وفقاً لآخر قوائم مالية أولية مفحوصة أو قوائم مالية سنوية مراجعة أيهما أحدث؛

(ج) أي نزاع بما في ذلك أي دعاوى قضائية أو دعاوى تحكيم أو وساطة حيث تكون القيمة المتضمنة تعادل أو تزيد على (٥)٪ من صافي قيمة أصول الصندوق وفقاً لآخر قوائم مالية أولية مفحوصة أو قوائم مالية سنوية مراجعة أيهما أحدث؛

(د) أي زيادة أو نقصان في صافي قيمة أصول الصندوق تعادل أو تزيد على (١٠)٪ وفقاً لآخر قوائم مالية أولية مفحوصة أو قوائم مالية سنوية مراجعة أيهما أحدث؛

(هـ) أي زيادة أو نقصان في إجمالي أرباح الصندوق تعادل أو تزيد على (١٠)٪ وفقاً لأحدث قوائم مالية سنوية مراجعة؛

(و) أي صفقة بين الصندوق وبين طرف ذي علاقة أو أي ترتيب يستثمر بموجبه كل من الصندوق وطرف ذي علاقة في أي مشروع أو أصل أو يقدم تمويلاً له إذا كانت هذه الصفقة أو الترتيب يعادل أو يزيد على (١) % من إجمالي إيرادات الصندوق وفقاً لأحدث قوائم مالية سنوية مراجعة؛

(ز) أي انقطاع في أنشطة الصندوق يساوي الأثر المترتب عليه أو يزيد على ٥% من إجمالي إيرادات الصندوق وفقاً لأحدث قوائم سنوية مراجعة؛

(ح) صدور أي حكم أو قرار أو أمر أو إعلان من جانب أي محكمة أو جهة قضائية، سواء في المرحلة الابتدائية أو الاستئنافية، والذي قد يؤثر سلباً على استغلال الصندوق لأي جزء من أصوله بقيمة إجمالية تتجاوز ٥% من صافي قيمة الأصول وفقاً لأحدث قوائم مالية أولية مفحوصة أو قوائم مالية سنوية مراجعة، أيهما أحدث؛

(ط) أي تغيير مقترن في صافي قيمة أصول الصندوق؛

(ي) التقارير الربع سنوية والتقارير السنوية للصندوق؛

(ك) أي تعديل في الشروط والأحكام؛

(ل) المبالغ الموزعة لمالكي الوحدات؛

ويتولى مدير الصندوق إعداد تقارير سنوية وتقديمها إلى مالكي الوحدات تتضمن المعلومات الآتية:

١. الأصول التي يستثمر فيها الصندوق.

٢. الأصول التي يستهدف الصندوق الاستثمار فيها (إن وجدت).

٣. توضيح نسبة قيمة العقارات المؤجرة ونسبة قيمة العقارات غير المؤجرة إلى إجمالي قيمة العقارات المملوكة (إن وجدت).

٤. نسبة الغيjar لكل أصل من أصول الصندوق من إجمالي إيجارات أصول الصندوق.

٥. بالنسبة لصندوق الاستثمار العقاري المتداول، نسبة الإيرادات الغير محصلة من إجمالي الإيرادات، ونسبة المصرفوفات الغير النقدية من صافي أرباح الصندوق.

٦. وصف للمؤشر الاسترادي - حيثما ينطبق -، والموقع الإلكتروني لمزود الخدمة (إن وجد).

٧. جدول مقارنة يغطي أداء الصندوق خلال السنوات المالية الثلاث الأخيرة (أو منذ تأسيس الصندوق)، ويوضح:

(أ) صافي قيمة اصول الصندوق في نهاية كل سنة مالية.

(ب) صافي قيمة اصول الصندوق لكل وحدة في نهاية كل سنة مالية.

(ج) أعلى وأقل صافي قيمة اصول الصندوق لكل وحدة عن كل سنة مالية.

(د) عدد الوحدات المصدرة في نهاية كل سنة مالية.

(ه) توزيع الدخل لكل وحدة (إن وجد).

(و) نسبة التكاليف التي تحملها الصندوق من إجمالي قيمة الأصول.

(ز) نتائج مقارنة أداء المؤشر الاسترادي للصندوق بأداء الصندوق.

(ح) نسبة الأصول المقترضة من إجمالي قيمة الأصول، ومدة انكشافها، وتاريخ استحقاقها.

٨. سجل أداء يغطي ما يلي:

(أ) العائد الإجمالي لسنة واحدة، وثلاث سنوات، وخمس سنوات (أو منذ التأسيس).

(ب) العائد الإجمالي السنوي لكل سنة من السنوات المالية العشر الماضية (أو منذ التأسيس).

(ج) جدول يوضح مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب التي تحملها الصندوق لأطراف خارجية على مدار العام. ويجب أيضاً الإفصاح بشكل واضح عن إجمالي نسبة المصرفوفات، وعما إذا كانت هناك أي ظروف يقرر فيها مدير الصندوق الإعفاء من أي رسوم أو تخفيضها.

٩. إذا حدثت تغيراً أساسية أو غير أساسية خلال الفترة وأثرت في أداء الصندوق، فيجب الإفصاح عنها بشكل واضح.



١٠. تقرير سنوي معتمد من مجلس إدارة الصندوق، على أن يحتوي – على سبيل المثلا لا الحصر- على الموضوعات التي تمت مناقشتها والقرارات الصادرة بشأنها، بما في ذلك أداء الصندوق ومدى تحقيقه لأهدافه.
 ١١. بيان حول العمولات الخاصة التي حصل عليها مدير الصندوق خلال الفترة، مبيناً بشكل واضح ماهيتها وطريقة الاستفادة منها.
 ١٢. تقرير تقويم المخاطر.

٢. نشر البيانات

يجب على مدير صندوق الاستثمار العقاري المتداول أن ينشر بياناً ربع سنوي من السنة المالية، وفقاً لمتطلبات الملحق (١) من لائحة صناديق الاستثمار العقاري (حيثما ينطبق)، خلال مدة لا تتجاوزها (١٠) أيام عمل من نهاية الربع المعنى، وذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها البورصة حيثما ينطبق.

٣. التقادم وع السنوية

يجب أن يتضمن البيان رقم السنوي للصناديق العقارية المتداولة المعلومات الآتية بحد أدنى:

- (أ) سعر الوحدة بـنهاية الربع بحسب آخر تقييم وهو كل من سعر تداول الوحدة السوق (سعر الإغلاق) وصافي قيمة الأصول للوحدة الصندوق بـنهاية الربع المعنى، ويحتسب بـطـرح إجمالي التزامات الصندوق من إجمالي أصوله ويقسم الناتج على عدد وحدات الصندوق.

(ب) الدخل التأجري على سعر الوحدة (إن وجد)، وهو صافي دخل الصندوق من استثماره لأصول عقارية مدرة للدخل فقط خلال الربع المعنى إلى القيمة السوقية للوحدات.

(ج) جدول يوضح المصاريف والأتعاب الإجمالية المحملة على الصندوق ونسبتها المئوية من أحدث قيمة لإجمالي أصول الصندوق، على أن يوضح الحد الأعلى لجميع المصاريف، وذلك بـنهاية الربع المعنى.

(د) أداء سعر تداول الوحدة السوق (سعر الإغلاق) خلال الربع المعنى، بالإضافة إلى صافي قيمة الأصول للوحدة الصندوق لنفس الفترة.

(ه) قائمة بأسماء جميع العقارات المكونة لمحفظة الصندوق، ونسبة قيمة كل عقار من إجمالي الأصول بالإضافة إلى نسبة الإشغال لكل عقار كما في نهاية الربع المعنى.

(و) صافي قيمة أصول الصندوق.

(ز) نسبة الاقتراض من صافي قيمة أصول الصندوق ومدة انكشافها، وتاريخ استحقاقها.

(ح) صافي قيمة أصول وحدات الصندوق.

(ط) نسبة تكاليف الصندوق إلى صافي قيمة أصول الصندوق.

(ي) أي تغيرات أساسية أو غير أساسية (كما هي معرفة في لائحة صناديق الاستثمار العقاري) تؤثر عمل الصندوق تـمـ خلال الربع المعنى (حيثما ينطبق).

(ك) بيان بالأرباح الموزعة على مالكي الوحدات (إن وجدت) من خلال تضمين البيان الـربعـي التفاصيل التالية:

 - (١) إجمالي الأرباح الموزعة في الربع المعنى.
 - (٢) عدد الوحدات القائمة التي تم التوزيع لها خلال الربع المعنى.
 - (٣) قيمة الربح الموزع خلال الربع المعنى وذلك لكل وحدة.
 - (٤) نسبة التوزيع من صافي قيمة أصول الصندوق.
 - (٥) أحـقـيةـ التـوزـيعـاتـ النـقـديةـ التيـ تمـ تـوزـيعـهاـ خـلـالـ الـرـبـعـ المعـنىـ.

إضافة إلى ما ذكر أعلاه يجب على مدير الصندوق الإفصاح عن توزيعات المتحصلات السابقة من البيع أو التأجير حتى الربع الممايل من العام السابق، على أن يتيح الإفصاح لمالكي الوحدات الاطلاع على توزيعات الصندوق وعددها وأحجامها.

٤. التقارير السنوية

ويتولى مدير الصندوق إعداد تقارير سنوية ونشرها في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحدها هيئة السوق المالية (حيثما ينطبق)، وفقاً لمطالبات الملحق (٤) من لائحة صناديق الاستثمار العقاري وتتضمن المعلومات الآتية:

- (أ) الأصول الأساسية التي يستثمر فيها الصندوق؛
- (ب) الأصول التي يستهدف الصندوق الاستثمار فيها؛
- (ج) توضيح نسبة قيمة العقارات المؤجرة وغير المؤجرة إلى إجمالي العقارات التي يمتلكها الصندوق؛
- (د) نسبة الإيجار لكل أصل من أصول الصندوق من إجمالي إيجارات أصول الصندوق؛
- (ه) نسبة الإيرادات غير المحصلة من إجمالي الإيرادات ونسبة المصروفات غير النقدية من صافي أرباح الصندوق؛
- (و) جدول مقارنة بخطى أداء الصندوق على مدار السنوات الثلاث الأخيرة (أو منذ نشأة الصندوق) يفسر ما يلي:

 - صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية كل سنة مالية؛
 - صافي قيمة الأصول لكل وحدة في نهاية كل سنة مالية؛
 - أعلى وأقل صافي قيمة أصول لكل وحدة في نهاية كل سنة مالية؛
 - عدد الوحدات المصدرة في نهاية كل سنة مالية؛
 - توزيع الدخل لكل وحدة (إن وجد)؛

- (ز) سجل أداء يبين ما يلي:
 - العائد الإجمالي لمدة سنة واحدة، وثلاث سنوات، وخمس سنوات (أو منذ تأسيس الصندوق)؛
 - العائد الإجمالي السنوي لكل سنة من السنوات العشر الماضية (أو منذ تأسيس الصندوق)؛
 - جدول يوضح مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب التي تحملها الصندوق لأطراف خارجية على مدار العام. وبالإضافة إلى ذلك، يفصح السجل عن أي ظروف يقرر فيها مدير الصندوق الإعفاء من أي رسوم أو تخفيضها.
- (ح) إذا حدثت تغيرات أساسية أو غير أساسية خلال الفترة وأثرت على أداء الصندوق فسيتم الإفصاح عنها بشكل واضح؛
- (ط) تقرير مجلس إدارة الصندوق السنوي والذي يحتوي، على سبيل المثال وليس الحصر، الموضوعات التي تمت مناقশتها والقرارات الصادرة عن ذلك، بما في ذلك أداء الصندوق ومدى تحقيقه لأهدافه؛
- (ي) بيان حول العمولات الخاصة التي حصل عليها مدير الصندوق خلال الفترة ذات الصلة مبيناً بشكل واضح ماهيتها وطريقة الاستفادة منها؛
- (ك) تقرير تقويم المخاطر.

٢٠- اجتماع مالكي الوحدات

(أ) بيان الفروع التي يدعى فيها إلى عقد اجتماع مالكي الوحدات

١. يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات بمبادرة منه.
٢. يجب على مدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات خلال ١٠ أيام عمل من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
٣. يجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (١٠) أيام عمل من تسلم طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين (٢٥%) على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

(ب) بيان إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع مالكي الوحدات

١. تكون الدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات بإعلان ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالسوق المالية السعودية "تداول"، ومن خلال إرسال إشعار كتابي لأمين الحفظ قبل ١٠ أيام عمل على الأقل من تاريخ الاجتماع ولا تزيد عن ٢١ يوم عمل قبل تاريخ الاجتماع. ويجب أن يحدد الإعلان والإشعار تاريخ انعقاد الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة. ويجب على مدير الصندوق حال إرسال الإشعار إلى مالكي الوحدات فيما يتعلق بأي اجتماع، تقديم نسخة من هذا الإشعار إلى هيئة السوق المالية.
٢. يجب على مدير الصندوق عند إعداد جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات أن يأخذ الاعتبار الموضوعات التي يرغب مالكي الوحدات إدراجها، ويحق مالكي الوحدات الذين يملكون (١٠%) على الأقل من قيمة وحدات الصندوق إضافة موضوع أو أكثر إلى جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات شريطة أن لا يتدخل الموضوع المقترح مع مسؤوليات مدير الصندوق وواجباته بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار العقاري.
٣. يجوز لمدير الصندوق تعديل جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات خلال فترة الإعلان المشار إليها في الفقرة (د) أعلاه على أن يعلن ذلك في موقعه الإلكتروني وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة، وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل (١٠) أيام على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد على (٢١) يوماً قبل الاجتماع.
٤. في حال موافقة مالكي الوحدات على أي من القرارات المقترحة في اجتماع مالكي الوحدات، واستلزم ذلك تعديل شروط وأحكام الصندوق، فعلى مدير الصندوق تعديل هذه الشروط والأحكام وفقاً للقرار الموافق عليه.
٥. لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين (٢٥%) على الأقل من قيمة وحدات الصندوق ما لم تحدد شروط وأحكام الصندوق نسبة أعلى.
٦. إذا لم يستوف النصاب الموضح في الفقرة الفرعية (ه) أعلاه، فيجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع ثانٍ بإعلان ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي إلى أمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن ٥ أيام عمل. وبعد الاجتماع الثاني صحيحاً أيًّا كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة في الاجتماع.
٧. يجوز لكل مالك وحدات تعين وكيل لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.

(ج) طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات

- (أ) يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.
- (ب) يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية.

- (ج) لا يجوز مالك الوحدات الكبير التصويت اجتماعاً مالكي الوحدات على القرار الذي يتعلق بالاستحواذ على أصول عقارية تعود ملكيتها أو منفعتها إليه
- (د) يكون القرار نافذاً بموافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من ٥٠٪ أو أكثر من (٧٥٪) (حيثما ينطبق) من مجموع الوحدات الحاضر ملوكها في اجتماع مالكي الوحدات سواء كان حضورهم شخصياً أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة.

٢١- قائمة بحقوق مالكي الوحدات

يحق مالكي الوحدات بناءً على ما هو منصوص عليه صراحة في هذه الشروط والأحكام أو في لائحة صناديق الاستثمار العقاري ممارسة كافة حقوقه والذي يتضمن التالي:

- (١) حضور اجتماعات مالكي الوحدات والتصويت على القرارات خالها.
- (٢) التصويت فيما يتعلق بإجراء أي تغيير أساسي على الصندوق، والذي يشمل التالي:
 - التغيير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته أو فئته.
 - التغيير الذي قد يكون له تأثير سلبي وجوهري على مالكي الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق.
 - التغيير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق.
 - الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير الصندوق.
 - أي تغيير يؤدي المعاد إلى أن يعيّد مالكي الوحدات النظر في مشاركتهم في الصندوق.
 - أي تغيير يؤدي إلى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق إلى مدير الصندوق أو أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أي تابع لأيٍ منها.
 - أي تغيير يقدم نوعاً جديداً من المدفوعات تسدّد من أصول الصندوق.
 - أي تغيير يزيد بشكل جوهري أنواع المدفوعات الأخرى التي تسدّد من أصول الصندوق.
 - التغيير في تاريخ استحقاق أو إنهاء الصندوق.
 - زيادة إجمالي قيمة أصول الصندوق من خلال قبول مساهمات نقدية أو عينية أو كلّيماً.
 - أي حالات أخرى تقررها هيئة السوق المالية من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
- (٣) قبول المساهمات العينية لغايات زيادة رأس مال الصندوق.
- (٤) قبول التوزيعات حسب هذه الشروط والأحكام.
- (٥) قبول التقارير الدورية والتحديثات بما يتماشى مع هذه الشروط والأحكام.
- (٦) تزويدهم بكافة المعلومات والتطورات الجوهرية لتمكن مالكي الوحدات من اتخاذ قرارهم الاستثماري بشكل مدروس ومبني على معلومات كافية.
- (٧) فيما عدا خسارته لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق ذات العلاقة.
- (٨) في حال إنهاء وتصفية الصندوق، يحق مالكي الوحدات تلقي كافة مستحقاتهم قبل انتهاء مدة الصندوق. على أن يتم توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فوراً إنهاء مدة الصندوق أو تصفيته دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق.
- (٩) يجب أن يعامل جميع مالكي الوحدات بالمساواة.

باستثناء حقوق مالكي الوحدات المنصوص عليها أعلاه أو في هذه الشروط والأحكام ولائحة صناديق الاستثمار العقاري، لا يتمتع مالكي الوحدات بأي حقوق فيما يتعلق بإدارة الصندوق.

٢٢- المعلومات الأخرى

١. الزكاة

نظراً لاختلاف مدد الاستثمار في الصندوق من مالك لأخر فإن تحديد رأس الجول الذي تجب فيه الزكاة على كل مالك يختلف تبعاً لذلك، وعليه فإن إدارة الصندوق لن تقوم بإخراج الزكاة الشرعية على الأموال المشتركة في الصندوق؛ وإنما ترك الأمر لكل مستثمر ليقوم باستخراج زكاته بنفسه، وعلى الرغم مما ذكر، فقد يصبح الصندوق ملزماً مستقبلاً بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وتوريد مبالغ الزكاة في حال أصبح ذلك إلزامياً بموجب الممارسات أو الأنظمة للهيئة العامة للزكاة والدخل، وكذلك قد يتم تحويل الصندوق ليتخذ شكل المنشأة ذات الأغراض الخاصة مستقبلاً لأغرض التسجيل في الضريبة أو الزكاة حيثما يتطلب ذلك.

٢. المطوروون

يقوم مدير الصندوق بالتعاقد مع واحد أو أكثر من المطوروين لكل العقار في حال القيام بأنشطة التطوير العقاري (بما في ذلك تجديد أو إعادة تطوير) المشروع. ويقوم المطور بإعداد خطة رئيسية لكل مشروع، وتأمين والحفاظ على جميع المواقف الالزمة، وإبرام العقود مع استشاريين التصميم، والإشراف على تصميم المشروع. وبناءً على كل حالة على حدة، يجوز تعين المطور للتعاقد مع مقاولين فرعيين لإنجاز المشروع وفقاً لتصميم المشاريع المعتمدة واستلام المشروع المنجز من المقاولين والمشروع في حملات التسويق والمبيعات للمشروع. وللتوضيح، يجوز لمدير الصندوق تعين إحدى الشركات التابعة له كمطور للمشروع.

٣. مزودو الخدمات الآخرون

يجوز لمدير الصندوق من وقت لآخر الاستعانة باستشاريين إضافيين ومزودي خدمات آخرين خارجيين فيما يتعلق بأحد الأصول أو أكثر، بما في ذلك، على سبيل المثال وليس الحصر، المطوروين ومديري الأموال ومديري المشاريع والمقاولين والمهندسين المعماريين والمصممين والمستشارين القانونيين وغيرهم. وسوف تتم الاستعانة بأي طرف خارجي بموجب اتفاقية يتم التفاوض بشأنها على أساس تجاري بحث ومستقل.

٤. إجراءات الشكاوى

يستقبل مدير الصندوق شكاوى المستثمرين في الصندوق عن طريق وحدة خدمات العملاء على الرقم +٩٦٦١١٤٩٤٤٠٦٧ أو عن طريق البريد الإلكتروني (complaints@wasatah.com.sa). وفي حالة طلب الجهات القضائية المختصة أو هيئة السوق المالية نتائج أي شكوى صادرة عن أي مستثمر من المستثمرين في الصندوق، فعلى مدير الصندوق تزويدها بجميع المستندات المرتبطة بالموضوع. كما يزود مدير الصندوق المستثمرين بالإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى حال طلبتها. وفي حالة تعذر الوصول إلى تسوية أو لم يتم الرد خلال ٣٠ يوم عمل من تقديم إخطار بذلك، يحق للمشتراك إيداع شكواه لدى، كما يحق للمشتراك إيداع شكواه لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية التابعة لهيئة السوق المالية.

٥. تسوية المنازعات القائمة

صندوق الاستثمار العقاري ومدير الصندوق خاضعون لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية، وأن الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار العقاري هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

٢٣- متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق

(لا ينطبق)

٤- لجنة الرقابة الشرعية

يعتزم مدير الصندوق أن يستنصر الصندوق ويقوم بتسهيل شئونه بطريقة متوافقة مع معايير لجنة الرقابة الشرعية للصندوق، تم تعيين دار المراجعة الشرعية ذ.م.م. كمستشار شرعى للصندوق ("المستشار الشرعي"). وشركة دار المراجعة الشرعية شركة رائدة في مجال الاستشارات والرقابة الشرعية وهي مرخصة من مصرف البحرين المركزي، وتقدم خدماتها لقطاعات الأعمال المختلفة حيث تعمل كمراقب ومستشار شرعى للعديد من الشركات متوزع على ١٢ دولة مختلفة في الولايات المتحدة وأوروبا وأفريقيا وأسيا ودول مجلس التعاون الخليجي. وترتبط الدار بنخبة من المستشارين الشرعيين في عدد من دول العالم المختلفة مما يجعلها واحدة من الهيئات الاستشارية الشرعية القليلة التي يمكن أن تلبى احتياجات العملاء والأعمال التجارية على نطاق دولي. وبصرف النظر عن عملائها في المملكة المتحدة وكندا وفرنسا وأستراليا وهونغ كونغ وسويسرا ودول مجلس التعاون الخليجي، تقدم الدار خدماتها للعديد من قطاعات الأعمال ومن أهمها قطاع التأمين والاستثمار، حيث تعمل الدار كمراقب ومستشار شرعى لـ ٢١٪ من شركات التأمين، و ١٣٪ من شركات الاستثمار المدرجة في السوق السعودية.

لجنة الرقابة الشرعية التي سوف تقوم بمراجعة واعتماد مستندات الصندوق وعملياته هي الشيخ محمد أحمد سلطان، كما ستقوم الدار بتعيين فريق التدقيق الشرعي للقيام بأعمال المراجعة الدورية والرقابة الشرعية على أنشطة الصندوق لتأكد لجنة الرقابة الشرعية ومجلس إدارته بأن عمليات الصندوق واستثماراته متوافقة مع الضوابط والمعايير الشرعية.

وتتميز دار المراجعة الشرعية ذ.م.م. بتقديم خدماتها بمهنية عالية من خلال مراجعة واعتماد المنتجات، بالإضافة إلى الاستشارات الشرعية والتدقيق الشرعي وفحص الأسهم المدرجة في أسواق التداول .

عنوان المستشار الشرعي:

دار المراجعة الشرعية ذ.م.م.

ص.ب. ٢١٠٥١

المنامة - مملكة البحرين

(أ) أسماء أعضاء لجنة الرقابة الشرعية ومؤهلاتهم

الشيخ محمد أحمد سلطان

الشيخ محمد أحمد لديه خبرة تفوق ١٠ سنوات في مجال الاستشارات الشرعية والأكاديمية الخاصة بالتمويل والمصرفي الإسلامية والمتعلقة بإعادة تصميم المنتجات التقليدية، وإعادة هيكلة الصناديق الاستثمارية سواء في البنوك وشركات التأمين وشركات إدارة الأوراق المالية، وقطاع الأسهم والعمل على إيجاد الحلول العملية والدقائقية والفنية من أجل الحصول على الموافقة الشرعية بصورة سريعة ومتقدمة، هو جزء من فريق العمل في الدار ذو معرفة بالقانون والفقه الشرعي (فقه المعاملات). بصفته المراجع الشرعي الداخلي للدار فإن عمله يقوم على مساعدة الشركات والمؤسسات المالية لتحسين أنظمتها وهيكلتها لتتوافق مع الشريعة الإسلامية، ويساعد العمالء على مراجعة خطط منتجاتهم وإيجاد النظم الإجرائية لها تكاليفها بما يتواافق مع أحكام الشريعة الإسلامية وأولويات العمل، كما يعمل على معاونتهم في فهم البنود الأساسية والممارسات المثلث لإدارة المنتجات.

التاريخ المأذن:

- البنوك :
- المستشار الشرعي لبنك يوباف | فرنسا
- عضو هيئة الرقابة الشرعية في بنك زمان الإسلامي | كا زخستان
- عضو هيئة الرقابة الشرعية للبنك التجاري الدولي الإسلامي | دبي
- المؤسسات المالية :
- عضو هيئة الرقابة الشرعية لشركة أمريكيان إكسبريس المحدودة | السعودية
- المستشار الشرعي للمستثمر، نومو كابيتال، مشاركة | السعودية
- عضو هيئة الرقابة الشرعية لشركة الخبر المالية، الوساطة، سويكورب | السعودية
- وغيرها العديد من البنوك والمؤسسات المالية وشركات التأمين

استعرضت لجنة الرقابة الشرعية هيكل الصندوق وطريقة تشغيله المقترحة على النحو الوارد في هذه الشروط والأحكام.

(ب) بيان أدوار لجنة الرقابة الشرعية ومسؤولياتهم
دور لجنة الرقابة الشرعية يتمثل فيما يلي:

- ١ دراسة ومراجعة شروط وأحكام الصندوق وأهدافه وسياسات الاستثمارية، للتأكد من تقيدها بأحكام الشريعة.
- ٢ تحديد المعايير والأحكام الشرعية التي يجب على مدير الصندوق التقيد بها خلال إدارته لاستثمارات الصندوق.
- ٣ وضع آلية لاحتساب العنصر الواجب استبعاده من الصندوق -إن وجد- والتأكد من استبعاده إلى أوجه البر والخير.
- ٤ مراقبة استثمارات الصندوق وأعماله وفق معايير لجنة الرقابة الشرعية المحددة، وذلك من خلال إجراء أعمال الرقابة الشرعية من قبل المراقبين الشرعيين كل ٣ أشهر ورفع تقارير رقابية دورية وسنوية للهيئة الشرعية.
- ٥ اتخاذ الإجراء اللازم تجاه الملحوظات الرقابية التي يقف المراقبون الشرعيون بعد مناقشتهم للجهة المعنية.

(ج) تفاصيل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية
سيقوم مدير الصندوق بتحمل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية ولن يتحمل الصندوق أي رسوم.

٢٥- خصائص الوحدات

جميع الوحدات من فئة واحدة، ويتمتع مالكوها بحقوق متساوية ويعاملون بالمساواة من قبل مدير الصندوق، حيث تمثل كل وحدة حصة مشاعرة متساوية في أصول الصندوق، وليس لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذا المطالبات بموجب أحكام هذه اللائحة.

٢٦- تعديل شروط الصندوق وأحكامه

(١) التغييرات الأساسية

(أ) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق المعنى على التغيير الأساسي المقترن من خلال قرار صندوق عادي (باستثناء التغيير في تاريخ استحقاق أو إنهاء الصندوق المغلق والذي يتطلب صدور قرار خاص للصندوق).

(ب) يجب على مدير الصندوق - بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات وفقاً للفقرة (١) أعلاه - الحصول على موافقة الهيئة على التغيير الأساسي المقترن للصندوق.

(ج) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق ولجنة الرقابة الشرعية قبل إجراء أي تغيير أساسي.

(د) يجب على مدير الصندوق إشعار مالكي الوحدات والإفصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق المالية (نمو) قبل (١٠) أيام عمل من سريان التغيير.

(هـ) يجب بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقارير الصندوق التي يُعدّها مدير الصندوق وفقاً لائحة صناديق الاستثمار العقاري.

التغييرات غير الأساسية

يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة والإفصاح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة عن أي تغييرات غير أساسية للصندوق (كما هي معرفة في لائحة صناديق الاستثمار العقاري) قبل (١٠) أيام عمل من تاريخ سريان التغيير.

٢٧- إقرارات مدير الصندوق

يرجى مراجعة الإقرارات الواردة في الملحق (ب) من هذا المستند.

٢٨- النظام المطبق

تشكل هذه الشروط والأحكام عقداً ملزماً من الناحية القانونية بين مدير الصندوق وكل مالك للوحدات. ويعتبر الاشتراك في الوحدات وشراؤها او إجراء أي تصرف عليها موافقة ضمنية على هذه الشروط والأحكام.

وتخضع هذه الشروط والأحكام وتفسر وفقاً لأنظمة واللوائح المعتمدة بها في المملكة.

وسوف يسعى مدير الصندوق وكل مستثمر إلى الحل الودي لأي نزاع ينشأ عن أو فيما يتعلق بهذه الشروط والأحكام، وبالمسائل الواردة في هذه الشروط والأحكام. وفي حال وجود نزاع لم يتم التوصل لحل ودي بشأنه، فإنه يجوز لأي طرف إحالة هذا النزاع إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية المؤسسة من قبل هيئة السوق المالية.

علماً أن صندوق الواحة ريت ومدير الصندوق شركة الوساطة المالية (وساطة كابيتال) خاضعان لنظام السوق المالية ولوائح التنفيذية وأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية، وأن الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار العقارية المتداولة هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

الملحق (أ): ملخص الإفصاح المالي

فئة الصندوق	صندوق استثمار عقاري مغلق متداول في السوق الموازية (نمو)
أهداف الصندوق	إن الهدف الاستثماري للصندوق هو الاستثمار في عقارات مطورة تطويراً إنشائياً، قابلة لتحقيق دخلٍ دوري وتأجيري، وتوزع نسبة محددة لا تقل عن ٩٠٪ من صافي أرباح الصندوق السنوية نقداً على مالكي الوحدات خلال مدة الصندوق. وتوزع الأرباح المذكورة باستثناء الأرباح الرأس مالية الناتجة عن بيع الأصول العقارية والتي يعاد استثمارها في أصول إضافية بما يخدم مصالح مالكي الوحدات وفي حالة عدم إعادة استثمارها خلال ستة أشهر من تاريخ البيع يتم توزيعها على مالكي الوحدات.
التوزيعات المستهدفة	٩٠٪ من صافي أرباح الصندوق السنوية نقداً على مالكي الوحدات خلال مدة الصندوق.
مدير الصندوق	شركة الوساطة المالية (وساطة كابيتال)
أمين الحفظ	شركة البلاد للاستثمار
رسوم الاشتراك	<p>٢٪ من مبلغ الاشتراك النقدي.</p> <p>يدفع المستثمر لمدير الصندوق رسوم اشتراك كحد أقصى ٢٪ من المبلغ المشترك به والمخصص، وذلك خلال فترة الطرح العام الأولي أو عند أي زيادة لصافي قيمة أصول الصندوق</p> <p>تدفع مرة واحدة عند الاشتراك الأولي بالصندوق أو زيادة صافي قيمة أصول الصندوق.</p>
أتعاب الإدارة	<p>١٪ من إجمالي قيمة أصول الصندوق.</p> <p>رسوم سنوية تحمل على الصندوق بشكل يومي من إجمالي قيمة أصول الصندوق بحسب آخر تقييم بعد خصم المصروفات تحتسب بشكل يومي وتُدفع كل ثلاثة أشهر، ابتداءً من تاريخ الإدراج. وتُدفع أول دفعه لأتعب الإدارة على أساس تناصبي بحيث يُؤخذ بعين الاعتبار الأيام التي مضت من ربع السنة الميلادية.</p> <p>وفي حال لم يكن لدى الصندوق سيولة نقدية كافية متوفرة لدفع أتعاب الإدارة في بداية ربع السنة الميلادية، يمكن تأجيل دفع الأتعاب لحين توفر سيولة نقدية كافية لدى الصندوق.</p> <p>لاتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق.</p> <p>تدفع كل ثلاثة أشهر.</p>
رسوم الحفظ	<p>يدفع الصندوق لأمين الحفظ رسمًا سنويًا بحد أقصى ٥٠٠,٥٪ من قيمة أصول الصندوق العقارية على أن لا يقل المبلغ المدفوع شهرياً عن ١١,٠٠٠ ريال سعودي، حيث يستند على أحدث تقييم للأصول العقارية. تحتسب بشكل يومي وتُدفع بشكل ربع سنوي نهاية كل ربع سنة.</p> <p>لاتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق.</p>

تفاصيل رسوم الحفظ	
الرسوم	حجم الصندوق
٦ نقاط أساس في السنة (%)	من ١٠٠٠ مليون ريال سعودي
٥ نقاط أساس في السنة (%)	من ٣٠٠ - ١٠٠ مليون ريال سعودي
٤ نقاط أساس في السنة (%)	أكبر من أو يساوي ٣٠٠ مليون ريال سعودي
<p>الحد الأدنى لرسوم الحفظ مبلغ ١١,٠٠٠ ريال كل شهر.</p> <p>يتم دفع الرسوم بشكل ربع سنوي بناءً على قيمة الأصول المحافظ عليها للفترة السابقة.</p> <p>بالإضافة إلى رسوم أخرى وهي كالتالي:</p> <ul style="list-style-type: none"> • رسوم إعداد أولية بمقدار ٦٠,٠٠٠ ريال سعودي. • رسوم إضافية لإعداد شركات ذات الأغراض الخاصة بمقدار ٢٥,٠٠٠ ريال سعودي لكل شركة. 	
<p>يدفع الصندوق لمدير الصندوق أتعاب هيكلة التمويل بما يعادل نسبة ١% من المبلغ المسحوب بموجب أي تسهيلات بنكية لصالح الصندوق.</p> <p>لا تشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق.</p> <p>تدفع مرة واحدة عند الحصول على أي تسهيلات بنكية.</p>	
<p>يدفع الصندوق لراجع الحسابات أتعاب بقيمة ٤٧,٥٠٠ ريال سعودي سنوياً، مقسمة إلى ٣٧,٥٠٠ ريال سعودي مقابل مراجعة قوائم الصندوق و ١٠,٠٠٠ ريال سعودي مقابل مراجعة قوائم الشركة ذات الغرض الخاص، كمبلغ مقطوع تحتسب على الصندوق بشكل يومي وتُدفع بشكل نصف سنوي.</p> <p>لاتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق. لاتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تنطبق.</p>	
<p>يدفع الصندوق لمستشار الزكاة والضريبة أتعاب سنوية إجمالية بمبلغ ٢٥,٠٠٠ ريال سعودي لتقديم الإقرار الزكوي بالإضافة إلى مبلغ ٥,٠٠٠ ريال سعودي أتعاب تقديم فاتورة الكترونية للخدمات الاستشارية، تحتسب الأتعاب بشكل يومي وتُدفع بشكل نصف سنوي. بالإضافة إلى مبلغ ٣,٠٠٠ ريال سعودي لتقديم تقرير ضريبة القيمة المضافة الشهرية، تحتسب بشكل يومي وتُدفع بشكل ربع سنوي.</p>	
<p>سيقوم مدير الصندوق بتحمل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية ولن يتحمل الصندوق أي رسوم.</p>	
<p>سيتحمل الصندوق دفع مبالغ التطهير متى ما رأت لجنة الرقابة الشرعية الخاصة بصندوق الواحة رقت خلال عملية التدقيق على عمليات الصندوق ضرورية استقطاع مبلغ من الأيرادات المحققة.</p>	
<p>يدفع الصندوق الرسوم التالية:</p> <p>١. مبلغ سنوي وقدره ٨٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي غير شاملة ضريبة القيمة المضافة إلى شركة شمو للاستثمار التجاري المحدود.</p> <p>لإدارة العقارات التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> • عمارة سكنية في حي النخيل • مكاتب وصالات عرض مبني شهد <p>وتفاصيل المبلغ على النحو التالي:</p> <p>يلتزم الطرف الأول بأن يدفع للطرف الثاني نظير القيام بالمسؤوليات الواردة في هذه الاتفاقية مبلغ</p>	

٨٠٠,٠٠٠ ريال سعودي (فقط ثمانمائة ألف) سنوياً غير شاملة ضريبة القيمة المضافة، تدفع على النحو التالي:

(ت) ٣٥,٠٠٠ ريال، خمسة وثلاثون ألف ريال تدفع بصفة شهرية نهاية كل شهر بمبلغ إجمالي سنوي وقدره ٤٢٠,٠٠٠ ريال، أربعينية وعشرون ألف ريال.

(ث) المبالغ المتبقية وتمثل مبلغ ٣٨٠,٠٠٠ تدفع عند تحصيل كامل المبالغ الإيجارية المستحقة للصندوق على أن تدفع هذه المبالغ بنسبية وتناسب مع المبالغ المحصلة بعد التحصيل مباشرة ويستثنى من ذلك المستأجرين المتعارفين.

على أن يقوم الطرف الثاني بتعيين الموظفين التاليين كما هو موضح لكل عقار:

- عمارة سكنية في حي النخيل.

موظف واحد (غير سعودي) مسؤول عن الطرف الثاني ل القيام بالمسؤوليات الواردة في هذه الاتفاقية، بالإضافة إلى قيامه بأعمال (مشرف مباني) والنظافة.

- مكاتب وصالات عرض مبني شهد

أربعة موظفين (غير سعوديين) مسؤولين عن الطرف الثاني ل القيام بالمسؤوليات الواردة في هذه الاتفاقية حسب التالي:

- مشرف مباني (عدد ٢)

- عامل نظافة (عدد ٢)

- موظف خدمة عملاء للتيسير مع المستأجرين بشأن الشكاوى وطلبات الصيانة وأي طلبات أخرى متعلقة بالعقارات.

- تعيين مشرف (Saudi) يشرف على عمل جميع الخمسة موظفين أعلاه.

٢. المبالغ السنوية الموضحة وفقاً للجدول في الأسفل إلى مكتب حلم الصفوة للعقارات، على أن لا يتم دفع هذه المبالغ للطرف الثاني حتى يتم دفع كامل المبلغ الإيجاري المتفق عليه مع المستأجر وفقاً للعقد.

العقار	المبلغ / النسبة	تدفع بواسطة
معارض ومكاتب الحایر	٢,٥٪ من صافي الإيرادات المتحصلة، وقد بلغت بناءً على الدخل الحالي للعقار بتاريخ صدور هذه الشروط والأحكام بمبلغ وقدره ٥٥,٢٠٠ ريال غير شامل ضريبة القيمة المضافة وقد تختلف هذه المبالغ مستقبلاً بناءً على دخل للعقار.	صندوق الواحة ريت
مستودعات العزيزية قطعة ٩	٣٥.. ريال سعودي لكل وحدة	المستأجر
مستودعات العزيزية قطعة ١٠	٣٥.. ريال سعودي لكل وحدة	المستأجر
مستودع المصانع قطعة ١٩٧	٣٥.. ريال سعودي لكل وحدة	المستأجر
مستودع المصانع قطعة ٢٠٢	٣٥.. ريال سعودي لكل وحدة	المستأجر
مستودع المصانع قطعة ٢٠٧	٣٥.. ريال سعودي لكل وحدة	المستأجر
مستودع المصانع قطعة ٢٠٩	٣٥.. ريال سعودي لكل وحدة	المستأجر
معارض المصانع قطعة ١٩٢	٢,٥٪ من صافي الإيرادات المتحصلة للعقار بتاريخ صدور هذه الشروط	صندوق الواحة ريت

	والأحكام مبلغ وقدره ١٨,٧٥٠ ريال غير شامل ضريبة القيمة المضافة وقد تختلف هذه المبالغ مستقبلاً بناء على دخل العقار.															
	قد يحتاج مدير الصندوق لتعيين مدير عقار أو أكثر بحسب ما تقتضيه حالة عقارات الصندوق وتشغيلها، ويتم تحديد نطاق عمل والالتزامات كل مدير عقار والرسوم المستحقة له على أساس مبلغ ثابت أو نسبة من إيرادات الصندوق أو كلاهما ويمكن لمدير الصندوق التعاقد مع عدد غير محدود من المشغلين حسب الحاجة وبناءً على الأسعار السائدة في السوق، ويتحمل الصندوق تلك الرسوم حسب تكفلتها الفعلية.															
	يتم التفاوض عليها حسب الأسعار السائدة في السوق ويتم احتسابها بناءً على التكلفة الفعلية ويتم الإفصاح عنها مالكي الوحدات. ومن المتوقع أن تبلغ التكاليف السنوية كحد أقصى ٢٥٪ من صافي قيمة أصول الصندوق. لاتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإنفاق وعندما تنطبق. وسيتم الإفصاح عن تلك المصروفات في ملخص الإفصاح المالي في نهاية السنة إن وجدت. وقد قام مدير الصندوق بتوقيع اتفاقية تقييم مع شركة ELLI حسب التفاصيل التالية، مع العلم أن هذه الرسوم غير شاملة للضرائب	أتعاب التقييم العقاري														
	<table border="1"> <thead> <tr> <th>الرسوم</th><th>فترة التقييم</th></tr> </thead> <tbody> <tr> <td>٨٠,٠٠٠ ريال سعودي</td><td>٣١ ديسمبر ٢٠٢٢</td></tr> <tr> <td>٨٠,٠٠٠ ريال سعودي</td><td>٣٠ يونيو ٢٠٢٣</td></tr> <tr> <td>٨٥,٠٠٠ ريال سعودي</td><td>٣١ ديسمبر ٢٠٢٣</td></tr> <tr> <td>٨٥,٠٠٠ ريال سعودي</td><td>٣٠ يونيو ٢٠٢٤</td></tr> <tr> <td>٨٥,٠٠٠ ريال سعودي</td><td>٣١ ديسمبر ٢٠٢٤</td></tr> <tr> <td>٨٥,٠٠٠ ريال سعودي</td><td>٣٠ يونيو ٢٠٢٥</td></tr> </tbody> </table>	الرسوم	فترة التقييم	٨٠,٠٠٠ ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢	٨٠,٠٠٠ ريال سعودي	٣٠ يونيو ٢٠٢٣	٨٥,٠٠٠ ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٨٥,٠٠٠ ريال سعودي	٣٠ يونيو ٢٠٢٤	٨٥,٠٠٠ ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	٨٥,٠٠٠ ريال سعودي	٣٠ يونيو ٢٠٢٥	
الرسوم	فترة التقييم															
٨٠,٠٠٠ ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢															
٨٠,٠٠٠ ريال سعودي	٣٠ يونيو ٢٠٢٣															
٨٥,٠٠٠ ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣															
٨٥,٠٠٠ ريال سعودي	٣٠ يونيو ٢٠٢٤															
٨٥,٠٠٠ ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤															
٨٥,٠٠٠ ريال سعودي	٣٠ يونيو ٢٠٢٥															
	يدفع الصندوق رسوم رقابية بقيمة ٧,٥٠٠ ريال سعودي سنوياً، تُحسب بشكل يومي وتُدفع على أساس سنوي. لاتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإنفاق وعندما تنطبق.	رسوم رقابية لمبنة السوق المالية														
	يتحمل الصندوق رسوم النشر على موقع السوق المالية السعودية مرة واحدة سنوياً وقدرها ٥,٠٠٠ ريال سعودي، تُحسب بشكل يومي وتُدفع على أساس سنوي. لاتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإنفاق وعندما تنطبق.	رسوم نشر المعلومات على موقع السوق المالية السعودية														
	سيتقاضى كل عضو مجلس إدارة مستقل مبلغ ١٠,٠٠٠ ريال سعودي عن كل إجتماع، وبعد أقصى ٣٠,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً لكل عضو مجلس إدارة مستقل تدفع بعد الاجتماع مباشرة، ولا يتم دفع مكافأة لأعضاء مجلس إدارة الصندوق الغير مستقلين. لاتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإنفاق وعندما تنطبق و سيتم الإفصاح عن تلك المصروفات في ملخص الإفصاح المالي في نهاية السنة إن وجدت.	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين														
	يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم بقيمة ١٪ من سعر شراء أو بيع كل أصل عقاري يستحوذ عليه أو يبيعه لقاء جهوده في إتمام عمليات البيع والشراء لأي أصل عقاري لصالح الصندوق طوال عمر الصندوق تستحق وتدفع بعد إتمام عملية البيع أو الشراء مباشرة. وسيتم الإفصاح عن ذلك إلى مالكي الوحدات في ملخص الإفصاح المالي في نهاية السنة إن وجدت.	مصاريف الصفقات														
	تصبح هذه الرسوم واجبة السداد بعد إتمام عملية الشراء أو البيع لكل أصل عقاري. لا تطبق هذه الرسوم على محفظة الاستثمار المستهدفة المراد الاستحواذ عليها عند تأسيس الصندوق.															
	في حال قيام الصندوق بأنشطة التطوير العقاري، يستحق المطور رسوماً يتم التفاوض عليها وفقاً لممارسات السوق المعروفة عليها دون أي حد أدنى أو أقصى لها. ولتجنب الشك، لا تنطبق هذه الرسوم	رسوم التطوير														

<p>على العقارات المطورة تطويراً إنشائياً. وفي حال قيام الصندوق بأنشطة التطوير العقاري سيتم الإفصاح مالكي الوحدات عن رسوم التطوير. لاتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تطبق و سيتم الإفصاح عن تلك المصارييف في ملخص الإفصاح المالي في نهاية السنة إن وجدت.</p>	
<p>يتحمل الصندوق كامل مبلغ عمولة الوساطة وهي بحد أقصى ٢,٥٪ من قيمة الإستحواذ لأي أصل عقاري تدفع لطرف ثالث إما للمسوق أو الوسيط وذلك وفق عقد وساطة، بعد إتمام عملية الإستحواذ، وقد يكون الوسيط أو مستلم السعي أو جزء منه طرف ذو علاقة.</p> <p>وبالنسبة للمحفظة التأسيسية للصندوق فلن يكون هناك أي رسوم سعي تدفع من قبل الصندوق.</p>	رسوم السعي
<p>من المتوقع أن يدفع الصندوق الرسوم الآتية للتسجيل في السوق المالية السعودية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • ٥٠,٠٠٠ ريال سعودي بالإضافة إلى ٢ ريال سعودي لكل مالك وحدات وبحد أقصى ٥٠٠,٠٠٠ ريال سعودي تُدفع إلى السوق المالية السعودية في مقابل إنشاء سجل مالكي الوحدات؛ و • ٢٢٠,٠٠٠ ريال سعودي تُدفع سنوياً إلى السوق المالية السعودية في مقابل إدارة سجل مالكي الوحدات. <p>قد تتغير هذه الرسوم وفقاً لأسعار الخدمة المقدمة من السوق المالية السعودية</p>	رسوم التسجيل في السوق المالية السعودية
<p>من المتوقع أن يدفع الصندوق للسوق المالية السعودية رسوم الإدراج الآتية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • ٥٠,٠٠٠ ريال سعودي رسوم إدراج أولية؛ و • ٣٪ من القيمة السوقية للصندوق سنوياً (بحد أدنى ٥٠,٠٠٠ ريال سعودي وبحد أقصى ٣٠٠,٠٠٠ ريال سعودي). <p>قد تتغير هذه الرسوم وفقاً لأسعار الخدمة المقدمة من السوق المالية السعودية.</p>	رسوم الإدراج في السوق المالية السعودية
<p>يتحمل الصندوق كافة تكاليف التمويل خلال عمر التمويل، والأتعاب والنفقات والمصاريف المتعلقة بترتيب التمويل و التي تدفع لمرة واحدة فقط عند ترتيب التمويل الخاص بالصندوق. لاتشمل جميع المبالغ المذكورة في هذا البند ضريبة القيمة المضافة، ويتم احتسابها كمبلغ إضافي حسب الإقتضاء وعندما تطبق. سيتم الإفصاح عن تلك المصارييف في ملخص الإفصاح المالي في نهاية السنة إن وجدت.</p>	مصاريف التمويل
<p>ما لم يذكر خلاف ذلك، يشار إلى جميع الرسوم والمصاريف في هذه الشروط والأحكام دون احتساب ضريبة القيمة المضافة، وبالتالي في حال استحقاق ضريبة القيمة المضافة على أي خدمة أو سلعة مقدمة من الغير لصالح للصندوق أو مدير الصندوق بصفته مديرًا للصندوق، يتلزم مدير الصندوق بأخذ المستحقات الضريبية بعين الاعتبار حيث يتم زيادة المقابل المدفوع من الصندوق لمزود الخدمة ذات العلاقة بقيمة تعادل ضريبة القيمة المضافة المستحقة على الصندوق.</p>	ضريبة القيمة المضافة
<p>حيث أقرت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك التسجيل الاختياري لصناديق الاستثمار العقارية المتداولة "الريت" فقد يصبح الصندوق مستقبلاً مطالباً بإخراج الزكاة أو احتسابها على وحدات الصندوق بناء على الآلية التي تعتمدها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ، وعندئذ فقد يقوم مدير الصندوق بتسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ، وتعيين مستشار متخصص لدراسة الآلي وكيفية احتسابها واستكمال الإجراءات اللازمة لذلك.</p> <p>وحتى ذلك الحين فإن مدير أن مدير الصندوق لن يتولى إخراج الزكاة حالياً وأن مسؤولية اخراج الزكاة تقع على مالك الوحدات.</p>	الزكاة

المخالفات النظامية وتكاليف التقاضي والتعويض حسب تكلفتها الفعلية.	المخالفات النظامية وتكاليف التقاضي والتعويض
<p>سيتحمل الصندوق تكاليف المخالفات النظامية وتكاليف التقاضي والتعويض حسب تكلفتها الفعلية.</p> <p>سيتحمل الصندوق المصروفات والأتعاب الأخرى وهي المصارييف المستحقة لأشخاص آخرين يتعاملون مع الصندوق، وعلى سبيل المثال لا للحصر رسوم التأمين وأتعاب المحامين وأتعاب البلديات والأتعاب الحكومية وأتعاب الاستشاري الهندسي وأتعاب المساحين والمهندسين المعماريين ومهندسين الديكورات الداخلية.</p> <p> وسيتحمل الصندوق جميع الرسوم التي قد تفرض من الجهات الرسمية في المملكة العربية السعودية نتيجة لأداء الصندوق لالتزاماته بمقتضى هذه الشروط والأحكام، كما يتتحمل الصندوق كافة المصارييف التسويقية لمنتجاته وفقاً لأفضل عروض التسويق التي يعتمدها مجلس إدارة الصندوق.</p> <p>يشار إلى أن مثل هذه الرسوم لا تدفع لمدير الصندوق ولا يمكن تقديرها بشكل مسبق، وسيتم خصمها بناءً على المصروفات الفعلية والإفصاح عن ذلك. كما يمكن الاطلاع على تفاصيل تلك المصارييف في مخلص الإفصاح المالي المدرج في هذه الشروط والأحكام. ولا ينوي الصندوق تقديم أي حسم على المصارييف أو تنازل عنها، وللتوضيح فإنه من المتوقع أن يبلغ مجموع هذه التكاليف ٥٪ (نصف بالمائة) من قيمة أصول الصندوق غير شاملة للتمويل والإهلاك والانخفاض في قيمة الأصول العقارية وأي رسوم ذكرت أعلاه أو غير محددة من الجهة المستحقة كالتقييم العقاري.</p>	<p>مصاريف أخرى</p>

الملحق (ب): اقرارات مدير الصندوق

١. يقر مدير الصندوق أن شروط وأحكام "صندوق الواحة ريت" قد أُعدّت وفقاً للائحة صناديق الاستثماري العقاري الصادرة عن هيئة السوق المالية السعودية.
٢. يقر مدير الصندوق، بعد أن أجرى التحريات المعقولة كافة، وبحسب علمه واعتقاده، أنه لا توجد أي وقائع أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها في هذه الوثيقة إلى جعل أي إفادة واردة فيها مضللة. ولا تحمل هيئة السوق المالية وشركة السوق المالية السعودية أي مسؤولية عن محتوى الشروط والأحكام.
٣. يقر مدير الصندوق بخلو العقار من أي مخالفات نظامية تمنع أو قد تسبب في عدم الاستفادة من العقار أو تشغيله، وكذلك على سلامة العقار فنياً وخلوه من أي خلل أو عيوب هندسية رئيسية قد تمنع أو قد تسبب عدم الاستفادة من المبنى أو تشغيله، أو قد تسبب بدورها في إجراء إصلاحات وتغييرات رئيسة مكلفة.
٤. كذلك يقر مدير الصندوق بعدم وجود تعارض مصالح مباشر/غير مباشر - غير ما هو مفصح عنه في هذه الشروط والأحكام وأدناه- بين أي من الآتي:
 - مدير الصندوق.
 - مدير/ مديرى العقارات المرتبطة بالصندوق.
 - مالك/ ملاك العقارات المرتبطة بالصندوق.
 - مستأجر/ مستأجرى أصول عقارية تشكل عوائدها (١٠٪) أو أكثر من عوائد الإيجار السنوية للصندوق.
 - المقيم المعتمد.

تعارض المصالح:

أولاً: مكاتب وصالات عرض مبني شهد:

- تمثل المبالغ الإيجارية لشركة شمو الغذائية للتجارة مانسبته ٥٨٪ من صافي القيمة الإيجارية للعقار، علماً أن السيد عبدالعزيز بن فهد بن مقييل هو مالك للشركة ويمثل مانسبة ٢٢٪ من شركة شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة.
- تمثل المبالغ الإيجارية لشركة المقيبل الخيرية مانسبته ٤١٪ من صافي القيمة الإيجارية للعقار، علماً أن السيد بندر بن مقييل هو مالك للشركة ويمثل مانسبة ٢٢٪ من شركة شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة.

ثانياً: مستودعات العزيزية قطعة ١٠:

- تمثل المبالغ الإيجارية لشركة شمو الغذائية للتجارة ما نسبته ٢٣٪، ٧٪ من صافي القيمة الإيجارية للعقار، علماً أن السيد عبدالعزيز بن فهد بن مقييل هو مالك للشركة ويمثل مانسبة ٢٢٪ من شركة شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة.

ثالثاً: إدارة الأموال:

- تعتمد شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة، وهي إحدى الشركات التي تتولى إدارة بعض العقارات المكونة لمحفظة الاستثمار المستهدفة وهي (مكاتب وصالات عرض مبني شهد و عمارة سكنية في حي النخيل)، الاستحواذ على نسبة ١٢٪، ٦٩٪ من الوحدات في حال الحد الأدنى ونسبة ٤٩٪، ٦٨٪ من الوحدات في الصندوق في حال الحد الأعلى.
- كما أن السيد/ بندر بن فهد بن مقييل لديه ملكية في شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة بنسبة ٢٢٪ وهو أيضاً أحد المساهمين بشكل عيني في الصندوق من خلال ملكية المباشرة على العقارات التالية (مستودع المصانع قطعة ١٩٧، ١٩٦، ومستودع المصانع قطعة ٢٠٢)، ومستودع المصانع قطعة ٢٠٧، ومستودع المصانع قطعة ٢٠٩، ومستودع المصانع قطعة ١٩٢)، وسيستحوذ على نسبة ٩٪، ١٠٪ من

الوحدات في الصندوق في حال الحد الأدنى ونسبة ٩٩,٩٩٪ من الوحدات في الصندوق في حال الحد الأعلى.

رابعاً: مجلس إدارة الصندوق:

- الأستاذ بدر / بن فهد بن ابراهيم بن مقيل هو الرئيس التنفيذي لشركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة وهي من كبار المالك في الصندوق والتي تمثل نسبة ملكيتها ٤٩,٦٨٪ من وحدات الصندوق، وشركة شمو هي المالك السابق لبعض عقارات الصندوق وكما أن الأستاذ/ بدر يملك في شركة شمو للاستثمار التجاري المحدودة حيث تمثل نسبة ملكيته ٢٢٪ من إجمالي رأس مال الشركة.
- .٥. يقر مدير الصندوق بقيامه بالعناية الازمة للتأكد من عدم وجود تعارض مصالح مباشر/ غير مباشر بين باائع العقارات للصندوق والمقيمين المعتمدين غير المذكورة في هذا الشروط والأحكام.
- .٦. يُقر مدير الصندوق بأن جميع أعضاء مجلس إدارة الصندوق لم يخضعوا لأي دعاوى إفلاس أو إعسار أو إجراءات إفلاس أو تصفية، ولم يسبق لهم ارتكاب أي أعمال احتيالية أو مخلة بالشرف أو تنطوي على الغش، ولم يسبق لهم ارتكاب أي مخالفه تنطوي على احتيال أو تصرف مخل بالنزاهة والأمانة، وينتعمون بالمهارات والخبرات الازمة التي تؤهلهم ليكونوا أعضاء بمجلس إدارة الصندوق.
- .٧. يقر مدير الصندوق بأن الأعضاء المستقلين ينطبق عليهم تعريف "عضو مجلس إدارة صندوق مستقل" الوارد في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها، وسينطبق ذلك على أي عضو مستقل يعينه مدير الصندوق خلال مدة الصندوق.
- .٨. يقر مدير الصندوق بأنه لا توجد أي نشاطات عمل أو مصلحة أخرى مهمة لأعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق شركة الوساطة المالية "وساطة كابيتال" يتحمل تعارضها مع مصالح الصندوق.
- .٩. يقر مدير الصندوق بأنه لا توجد حالات لتعارض في المصالح من شأنها أن تؤثر في أداء مدير الصندوق لواجباته تجاه الصندوق.
- .١٠. يقر مدير الصندوق بأنه لا توجد أي رسوم أخرى غير الرسوم المذكورة في جدول الرسوم والأتعاب المذكور في الفقرة "١٥" من الشروط والأحكام.
- .١١. يقر مدير الصندوق أن الصندوق لن يدرج إلا عند إتمام عملية نقل ملكية العقار لصالح الصندوق أو نقل منفعته، وفي حال عدم إكمال ذلك بعد اكتمال فترة الطرح الموضحة في الفقرة "(١١-ك)" من الشروط والأحكام، ستُردد كامل مبالغ الاشتراك للمشتركون.
- .١٢. يقر مدير الصندوق بأنه لا يجوز لأي عضو من أعضاء مجلس الإدارة أن يكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الصندوق.
- .١٣. يقر مدير الصندوق بأنه قد أُفصِحَ عن جميع العقود والاتفاقيات التي لها علاقة بالصندوق والتي قد تؤثر في قرارات المستثمرين في الاشتراك أو التداول في الصندوق الشروط والأحكام، وأنه لا توجد عقود واتفاقيات غير ما ذكر في الشروط والأحكام.

١٤. يقر مدير الصندوق بأنه يحق مالكي الوحدات التصويت على المسائل التي تُطرح عليهم في اجتماعات مالكي الوحدات. وبالإضافة إلى ذلك، يتم الحصول على موافقة أغلبية مالكي الوحدات الذين يملكون ما نسبته أكثر من (٥٥٪) أو أكثر من (٧٥٪) (حيثما ينطبق) من مجموع الوحدات الحاضر ملأها، فيما يتعلق بإجراء أي تغيير أساسي على الصندوق، ويشمل التغيير الأساسي ما يلي:

- التغير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته أو فئته.**

التغيير الذي قد يكون له تأثير سلبي وجوهري على مالكي الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق المغلق.

التغيير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق.

الانسحاب الطوعي، لمدّ الصندوق من منصب مدير الصندوق.

أي تغير يؤدي في المعادل أن بعد مالك الوحدات النظر في مشاكلهم في الصندوق المغلق.

التجهيز الذي ينبع بشكل جوهري احتمال المدفوعات التي تسدّد من أصول الصندوق المغلقة.

التغير في تاريخ استحقاق أو إنهاء الصندوق المغلق.

زيادة احتمال قيمة أصول الصندوق المغلق من خلال قبول مساهمات نقدية أو عنينة أو كلما.

أي حالات أخرى تقدّمها السيدة من جهة الآخرين وتبلغها مدب الصندوق.

١٥. يقر مدير الصندوق بأنه سيتخذ جميع الخطوات الالزمه لمصلحة مالكي الوحدات وذلك بحسب علمه واعتقاده مع الحرص الواجب والمعقول، وسيعمل مدير الصندوق والمديرون والمسؤولين والموظفين والوكلاء والمستشارون التابعون له، والشركات التابعة وأمين الحفظ والمستشار الشرعي ومجلس إدارة الصندوق، على بذل الحرص والجهد المعقول والتصرف بحسن نية، في سبيل تحقيق مصالح مالكي الوحدات، إلا أنه قد يتعرض الصندوق لخسارة بأي شكل من الأشكال بسبب القيام بأي تصرف غير متعمد يصدر عن أي من الأطراف المذكورة فيما يتعلق بقيامهم بإدارة شؤون الصندوق، فعندها لا يتحمل هؤلاء الأطراف مسؤولية عن تلك الخسارة بشرط أن يكون قد تصرف بحسن نية - ويثبت حسن النية في حال عدم وجود أي تصرف أو قرار أو مراسلات تدل على علم مسبق بالنتائج السلبية للقيام بذلك التصرف - وبشكل يعتقد أنه يخدم مصالح الصندوق بالشكل الأمثل، وأن يكون التصرف لا ينطوي على الإهمال الفادح أو الاحتياط أو سوء التصرف المعتمد.

١٦. يقر مدير الصندوق بأنه قد بين للمقيم المعتمد أن نطاق العمل على تقارير التقييم يجب أن يكون ملائماً لغرض طلب مدير الصندوق وصالحاً للاستخدام بغير طرحه طرحاً عاماً وتضمين القيمة الإيجارية السوقية إذا كانت مختلفة عن القيمة الإيجارية التعاقدية عقود إيجار العقارات.

الملحق (ج): معايير لجنة الرقابة الشرعية

- أ. يجب أن تكون جميع استثمارات واستراتيجيات الصندوق متوافقة مع الضوابط والمعايير الشرعية.
- ب. يجب مراجعة جميع الصفقات الاستثمارية للصندوق والموافقة عليها من قبل لجنة الرقابة الشرعية قبل تنفيذها.
- ت. يجب استثمار السيولة النقدية في أدوات متوافقة مع الضوابط والمعايير الشرعية.
- ث. يجب أن تكون جميع العقود والاتفاقيات المنفذة من قبل الصندوق متوافقة مع الضوابط والمعايير الشرعية.
- ج. يجب أن تعرض جميع عقود الاستحواذ والتأجير على لجنة الرقابة الشرعية قبل تنفيذها تجنباً لإمكانية وجود بنود فيها لا تتفق مع الضوابط والمعايير الشرعية، فيتسنى للجنة التعديل عليها قبل تنفيذها.
- ح. يجوز للصندوق أن يستثمر فيما يلي:
 - صناديق الإجارة المتوافقة مع الضوابط والمعايير الشرعية والمدارة من قبل مدير استثمار لديه لجنة رقابة شرعية تشرف على أنشطته.
 - صكوك الإجارة المتوافقة مع الضوابط والمعايير الشرعية المعتمدة من قبل لجنة رقابة شرعية تشرف على أنشطته.
 - صناديق صكوك الإجارة المتوافقة مع الضوابط والمعايير الشرعية والمدارة من قبل مدير استثمار لديه لجنة رقابة شرعية تشرف على أنشطته.
- خ. يجب ألا يستثمر الصندوق أو يستحوذ على السندات التقليدية والأسهم المتداولة والأدوات المالية المبنية على أسعار الفائدة مثل الخيارات والعقود الآجلة والمقايضة أو الأدوات المالية المماثلة.
- د. يجب تدقيق معاملات الصندوق من فريق التدقيق الشرعي مرة واحدة في السنة على الأقل للتأكد من امتثالها لضوابط ومعايير لجنة الرقابة الشرعية.
- ذ. يجب في معاملات الإجارة مراعاة والتزام الضوابط والمعايير الشرعية الآتية -لزيادة من التفاصيل الرجاء الرجوع لمعيار الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك (٩) من معايير أيوبي:-
- يجب استقطاع مبلغ هامش الجدية -إن أخذ- للضرر الفعلي فقط، والذي لحق المؤسسة بسبب عدم وفاء العميل بوعده.
- يجب تملك العين أو الحصول على حق الانتفاع بها قبل الشروع في تأجيره.
- يجب النص في عقد الإجارة على مدة تأجير العين.
- يجب التأكيد من عدم إبرام عقدين لنفس العين في مدة واحدة.
- يجب أن تكون منفعة العين المراد تأجيره متوافقة مع الضوابط والمعايير الشرعية.
- يجب أن يتحمل المؤجر -لا المستأجر- تكاليف الصيانة الأساسية للعين المراد تأجيره، ويجوز للمؤجر توكيل المستأجر بإجراء الصيانة الأساسية على حساب المؤجر، أما تكاليف الصيانة التشغيلية أو الدورية فعلى المستأجر.
- يجب أن يكون ضمان العين على المؤجر طوال مدة الإجارة ما لم يقع من المستأجر تعد أو تقصير، فلا يجوز أن يتحمل المستأجر نفقات التأمين على العين، ويجوز للمؤجر أن يوكل المستأجر بالقيام بإجراءات التأمين على حساب المؤجر مباشرة أو من خلال اتفاقية وكالة الخدمة.
- يجوز أن تكون الأجرة نقوداً أو سلعة أو خدمة، ويجب أن تكون الأجرة معلومة، ويجوز تحديدها بمبلغ للمدة كلها، أو بأقساط لأجزاء المدة، ويجوز أن تكون بمبلغ ثابت أو متغير بحسب أي طريقة معلومة للطرفين.
- في حالة الأجرة المتغيرة يجب أن تكون الأجرة للفترة الأولى محددة بمبلغ معلوم، ويجوز في الفترات التالية اعتماد مؤشر منضبط تحدد على أساسه الأجرة للفترات اللاحقة، ويشرط أن يكون هذا المؤشر مرتبطاً بمعيار معلوم لا مجال فيه للنزاع، ويوضع له حد أعلى وحد أدنى.
- لا يجوز اشتراط زيادةٍ على الأجرة يستحقها المؤجر في حال تأخر المستأجر في السداد لأنها أصبحت ديوناً عليه.
- يجوز للمؤجر طلب ضمانات من المؤجر يتم الاستيفاء منها حال التخلف عن سداد الأجرة أو في حالات التعدي والتقصير. وفي حالة التنفيذ على الضمانات المقدمة من المستأجر يحق للمؤجر أن يستوفي منها ما يتعلق بالأجرة المستحقة للفترات السابقة فقط، وليس له استيفاء جميع الأقساط الإيجارية، بما في ذلك الأقساط التي لم يحل أجلها ولم يقابلها استخدام لمنفعة.
- لا يجوز أن يشترط في حالة الهملاك الكلي للعين المؤجرة أن يدفع المستأجر بقيمة الأقساط التي لم تحن بعد.

- يجب أن تكون طريقة نقل ملكية العين المؤجرة من المؤجر إلى المستأجر محددة في مستند منفصل عن عقد الإجارة.
- إذا كانت العين المؤجرة مشترأة من المستأجر قبل إجارتها إليه وإجارة منتهية بالتمليك فيجب أن تمضي مدة تتغير فيها العين المؤجرة أو قيمتها ما بين عقد الإجارة وموعد بيعها إلى المستأجر.

ر. المعايير الشرعية لأجور مدير الصندوق:

يجوز لمدير الصندوق أن يتلقى أجوراً من المستثمر لقاء اشتراكه؛ لأنها عوض عن منافع متقدمة شرعاً سواء أكان هذا الأجر مبلغاً مقطوعاً أم نسبة مخصومة من قيمة الوحدة المشترأة شريطة أن تكون هذه الأجور منصوصاً عليها في شروط وأحكام الصندوق.

يجوز لمدير الصندوق اقتطاع حواجز للأداء، وهي رسوم إضافية يشترطها مدير الصندوق على المستثمر في حال زيادة مستوى الأرباح عن حد معين متفق عليه؛ لأنها جزء من الأجرة مالها إلى العلم ولا تؤدي إلى المنازعات، شريطة أن تكون النسبة محددة ومعلومة للمستثمر في شروط وأحكام الصندوق.

ز. لا يجوز للصندوق أن يستثمر في العقارات التي تتركز أنشطة المستأجرين فيها على الأنشطة التالية:

- الشركات العاملة في الخدمات المالية التي تشارك في الإقرارات على أساس الفائدة و/أو توزيع المنتجات القائمة على الفائدة. ويشمل ذلك الوسطاء الماليين مثل البنوك التقليدية وشركات التأمين التقليدية والإقرارات القائم على الفائدة (باستثناء التوافد الإسلامية).
- صناعة أو توزيع المواد الكحولية والتبغ؛
- الشركات العاملة في عمليات المراهنات والمقارمة مثل الكازينوهات أو الشركات المصنعة ومزودي ماكينات القمار؛
- الإنتاج، أو التعبئة أو المعالجة أو أي نشاط آخر يتعلق بلحوم الخنازير والأطعمة والمشروبات غير الحلال؛
- شركات التكنولوجيا الحيوية العاملة في التلاعب بالوراثة البشرية وتغييرها وتحويرها واستنساخها؛ باستثناء الشركات التي تشارك في البحوث الطبية.
- الأنشطة الترفية غير المتوفقة مع الضوابط والمعايير الشرعية، كتشغيل المسارح السينمائية، وتأليف وإنتاج وتوزيع أو بيع الموسيقى أو المواد الإباحية، وتشغيل محطات التلفزيون أو الإذاعة غير المتوفقة مع الضوابط والمعايير الشرعية؛ و
- أية أنشطة أخرى غير مسموح بها بموجب الضوابط والمعايير الشرعية، على النحو الذي تحدده لجنة الرقابة الشرعية.

س. يمكن للصندوق أن يستثمر في العقارات المؤجرة إلى شركات أو أشخاص لا يتوافقون مع المعايير المبينة أعلاه بما فيهم البنوك، شركات التأمين، القمار، الكحول ... إلخ على أن يكون الإيجار المتحصل من هذه الجهات يمثل ما نسبته 5% أو أقل من مجموع الإيجارات المتحصلة من العقار مع مراعاة الشروط التالية:

- الإبراد المتحصل من هذه الجهات يتم التصديق به إلى الجهات الخيرية بعدأخذ موافقة لجنة الرقابة الشرعية.
- إذا كان الصندوق يستطيع استبدال المستأجر ذو النشاط الغير المتوفقة مع مستأجر نشاطه متوافق مع الضوابط والمعايير الشرعية دون إلحاق ضرر بالصندوق من الناحية المالية والقانونية فعليه المضي قدماً في استبدال المستأجر بعد إعطائه إنذار كتابي تحدد مدته بحسب عقد الإيجار الموقع مع المؤجر السابق.
- إذا كان الإجراء المذكور أعلاه سيسبب أضرار مالية أو قانونية على الصندوق في هذه الحالة يترك هذا المستأجر إلى أن تنتهي مدة الإجارة ولا يتم تجديد العقد.
- إذا استحوذ الصندوق على عقار لا يوجد به مستأجرين أو كان كل المستأجرين نشاطهم متوافق مع الضوابط الشرعية فلا يجوز للصندوق تأجير العقار لمستأجر نشاطه غير متوفقة مع الضوابط والمعايير الشرعية حتى ولو كان المدخل من هذا المستأجر أقل من 5% من مجموع الإيجارات المتحصلة.

ش. المعايير الشرعية لاستثمار نقدية الصندوق (عمليات المراجحة):

يسثمر الصندوق مبالغ السيولة المتاحة وغير المستخدمة في عمليات قصيرة الأجل متوفقة مع الضوابط والمعايير الشرعية وهي كما يلي:

- أن تكون السلع محل البيع والشراء سلعاً مباحة.
- ألا تكون السلع التي يبيعها الصندوق آجلاً ذهباً أو فضة وما في حكمهما كالعملات؛ لأنه لا يجوز بيع الذهب أو الفضة وما في حكمهما بيعاً آجلاً أو عملات.
- ألا يبيع الصندوق السلع إلا بعد تملكها وقبضها القبض المعتبر شرعاً، ويكون القبض بتسلمه الوثائق المعينة التي تفيد ملكية الصندوق للسلع، أو بتسلمه صور تلك الوثائق؛ سواء أكانت تلك الوثائق شهادات حيازة أم شهادات إثبات التخزين.
- أن يشترط الصندوق على السمسمار ألا يتصرف في السلع ببيعٍ ونحوه أثناء ملكية الصندوق لها.
- ألا يبيع الصندوق السلع بالآجل لمن اشتراها منه؛ لثلا يكون ذلك من بيع العينية المحرمة شرعاً.

لجنة الرقابة الشرعية

الملحق (د): إقرارات وتأكيدات المستشار القانوني

The Law Office of Mohammed AlAmmar
 Kingdom Centre
 20th Floor
 King Fahad Road
 PO Box 14702
 Riyadh 11434
 Kingdom of Saudi Arabia
 Tel: +966 11 466 9400
 Fax: +966 11 211 0033

مكتب محمد العمار للمحاماة والاستشارات القانونية

التاريخ: ٢٠٢٢/٠٤/٠٧
الموافق: ١٤٤٣/٠٩/٠٦

إلى: عناية هيئة السوق المالية ("الهيئة")

الموضوع: صندوق الواحة ريت - خطاب المستشار القانوني

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

بصفتنا مستشاراً قانونياً لشركة وساطة كابيتال ("مدير الصندوق") في ما يخص مدير الصندوق بطرح وحدات صندوق استثمار عقاري متداول في السوق الموزارية باسم "صندوق الواحة ريت" ("الصندوق").

نشير إلى الشروط والأحكام المعدة بخصوص الصندوق فيما يتعلق بطرح ١٥٠٠٠٠٠٠ وحدة بعد أنني مستهدف لإجمالي أصول الصندوق بقيمة ١٤٨,٦٣٣,٢٥٦ ريال سعودي ("الشروط والأحكام") وبصيغة خاصة فيما يتعلق بطلب طرح وحدات صندوق استثمار عقاري متداول وإدراجها في السوق الموزارية المقدم إلى الهيئة، وحوال مطالبات نظام السوق المالية ولائحة صناديق الاستثمار العقاري والتعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة، وبصيغة خاصة، فقد قمنا بالسترة إلى مدير الصندوق حول المتطلبات التي يجب أن تشمل عليها الأقسام القانونية من الشروط والأحكام، وحوال استيفاء الأصول لجميع المتطلبات النظامية وسلامة سكرك تلك الأصول محل الاستناد. وفي هذا الخصوص، قمنا بإجراء دراسة وتحريات إضافية نرى أنها ملائمة في تلك الظروف وأجرينا كذلك دراسة رسامة لل LIABILITY المهمة القانونية بهذا الخصوص.

وبهذه الصفة الاستثمارية، نؤكد أنت لا تعلم عن أي مسألة جوهرية تشكل إخلالاً من قبل مدير الصندوق بالتزاماته لمتطلبات نظام السوق المالية أو بالشروط المفروضة بموجب لائحة صناديق الاستثمار العقاري والتعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة بالنسبة إلى طلب طرح وحدات صندوق استثمار عقاري متداول وإدراجها، بما في ذلك المتطلبات المتعلقة بمحظوظ الشروط والأحكام كما هي في تاريخ هذا الخطاب.

ونتمنى لك نجاحاً وافراً في احترام وتقدير

مكتب محمد العمار للمحاماة والاستشارات القانونية



٢٦٥٠ - ترخيص وزارة العدل: ٣٨٤٩٥٨ - عضوية الغرفة التجارية: ٢٠٢٠ - العنوان: ١٤٧٠٢ - ص.ب: ١١٦٣٤ - الرياض - المملكة العربية السعودية
 هاتف: ٩٦٦١١٢١٠٩٦٦٩٤٠ - فاكس: ٩٦٦١١٢١٠٩٦٦٩٤٠